شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

الجواهر البهية شرح الأربعين النووية

المؤلف

أبو الفضل ولي الدين المصري الشبشيري

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة عارف حكمت.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مجموع برقم ٨٠/٤
الرسالة الرابعة
الجواهر البهية في شرح
الأربعين النووية
تأليف
ابو الفضل محمد ولي الدين
النصيري خارج حكمت

هذا كتاب الجواهر البهية
في شرح الاربعين النووية تاليف العلامة
صدر المدرسين ابو الفضل محمد
ولي الدين الشبشيري ببلد الشافعي
مذهبا اعاد الله علينا من
بركاته والمسلمين اجمعين
امين امين
امين
آمين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثقتي وهو حسبي ونعم الوكيل

قال سيدنا ومولانا الشيخ الإمام العالم العلامة الحجة القدوة الفهامة صدر المدرسين وعلامة المولفين الداعي الجد ربه الناظر اليه بعين قلبه ابو الفضل محمد ولي الدين الشنشوري بلدا الشافعي الاشعري مذهبا ومعتقدا البرماوي محتدا الحمد لله المن افاض فضله على العالم خصوصا علم الحديث وشكر المن شرفهم بحفظ سنة نبيه في القديم والحديث وصلاة وسلاما على سيدنا محمد افضل المخلق بلا مدافع ليسمع له حديث وعلى اله واصحابه المنصوص على فضلهم في القران والحديث وبعد فان حديث اربعين مولفي في سنة النبي صلى الله عليه وسلم لما سياتي بيانه عند قول المصنف وقد رايت جمع اربعين اهم من هذا كله الاربعون لسيدنا ومولانا الشيخ العالم العلامة الشيخ محيي الدين ابي زكريا يحيى ابن شرف النواوي رحمه الله ونفعنا بعلومه امين فاجبت ان اكون بها متبركا وباذيال افضالها متمسكا بوضع شرح عليها يبين مرادها ويكشف عن جمال وجهها نقابها ويضبط مبانيها ويوضح معانيها ويعرب منها ما يشكل اعرابه ويشير الى بعض ما استنبط منها من الاصول والفروع والاداب وغير ذلك من المهمات التي لابد منها مسميا له الجواهر البهية في شرح الاربعين النووية سايلا الله تعالى ان ينفع باصله وان يجعلني والمسلمين من خاصته واهله وكان ينبغي ان نتكلم مع ما ذكر جملة من احوال المصنف قبل الخوض في شرح كلامه فانه قطب زمانه وموعد وقته واوانه لكن استغنيت عن ذلك بشهرة فضله وخبره في كل زمن وطلبا للاختصار المناسب لهذا المختصر وصوله بغير قريته من قرى دمشق سنة احدى وثلاثين وستمائة وماته سنة ست وسبعين وستمائة رحمه الله تعالى فقلت وبالله العصمة والتوفيق

الى

الى امثل طريق افتتح المصنف رحمه الله كتابه لما افتتح الله به كتابه فقال بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله افتدا بالقران العزيز وعملا بقوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اقطع وفي رواية بالحمد لله فهو اجذم وفي رواية بذكر الله فهو ابتر ولان الثناء على الله تعالى كهدية المستشفع قبل مسيلته رجاء ان ينتفع بذلك في قضاء حاجته وصعبي بالي حالي يهتم به واقطع واجذم وابتر قليل البركة ولا تعارض بين الروايات الثلاث لان المراد الافتتاح بما يدل على المقصود من حمد الله تعالى والثناء عليه لا ان لفظ احد الروايات متعين ولان القدر الذي يجمع الامور الثلاثة ذكر الله تعالى وقد حصل بما ذكر وعليه فمع ذلك فلا تعارض بين رواية البسملة والحمدلة اذ الابتداء حقيقي واضافي فبالبسملة يحصل الحقيقي وبالحمدلة حصل الاضافي وقدمت البسملة عملا بالاجماع المستند للكتاب اذا عرف ما ذكر فكل فاعل يبدا فعله ببسم الله يضمن لفظ ما جعل التسمية مبدا له كالمسافر اذا حل او ارتحل قال بسم الله اي احل او ارتحل والارجح تقدير المتعلق فعلا لان الاصل في العمل للفعل ومتاخرا لانه تعالى مقدم ذاتا فقدم ذكرا وغير ذلك مما ذكرته في مقدمتي على البسملة وقدم في اقرا بسم ربك لان اهمية القراءة ثم والباء من حروف المعاني يجيء بها هناك لتعلق البداءة بالتسمية تعلق مصاحبة على الاحتمال اذ في جعل اسم الله تعالى متبركا به ما ليس في جعله كالة والاسم لغة ما دل على مسمى وعرفا ما دل مفردا على معنى في نفسه غير متعرض ببنيته لزمان والتسمية جعل اللفظ دالا على المعنى واشتقاقه من السمو وهو العلو والله علم على الذات الواجب الوجود المعبود بحق ولم يسم به سواه تعالى وهو الاسم الاعظم عند الاكثر وان تخلفت الاجابة لمن دعي به

لعقد شرطها ولفظه عربي ومشتق من اله وقيل غير ذلك مما
هو مذكور في كتب العربية مما لا نطيل بذكره في هذا المختصر واصله
عند سيبويه اله حذفت همزته تخفيفا وعوض عنها الالف
واللام ثم فخم فرقا بينه وبين الات قال ابو القاسم القشيري
رحمه الله تعالى عن بعض المشايخ كل اسم من اسمائه يصلح ان
للتخلق به الا هذا الاسم فانه للتعلق دون التخلق قالوا والاشارة
بهذا الاسم الى قديم واحد بلا تشبيه ولا تعطيل وهو الذي صنع العالم
واوجده بعد العدم وهو المستحق للصفات التي لا بد للصانع ان يكون
عليها والرحمن والرحيم صفتا مبالغة من رحم بالكسر بتنزيلة منزلة
اللازم او بجعله لازما بنقله لفعل بالضم والرحمة لغة رقة في القلب
تقتضي الميل والانعطاف وهذا مستحيل في حق الله تعالى لكن اسماء الله
تعالى المأخوذة من نحو ذلك انما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي افعال
دون المبادي التي هي انفعالات وقد ذكرت في مقدمتي على البسملة
زيادات على ما ذكر فلتراجع ثم وجملة الحمد المذكور خبرية لفظا
انشائية معنى لحصول الحمد بالتكلم بها مع الاذعان لمدلولها ويجوز
ان تكون وضعت شرعا للانشاء وهو اولى من الفعلية لدلالتها على
الدوام والثبوت والحمد لغة الثناء على الجميل وهو ما يليق بالشيء
ويحسن صنه سواء تعلق بالفضايل وهي الصفات الحسنة التي
لا يتعدى اثرها الى الغير كالحسن او بالفواضل وهي النعم المتعدية
الى الغير على جهة التبجيل لمطابقة الظاهر للباطن لانه لو تجرد
الثناء على الجميل عن مطابقة الاعتقاد او خالفه افعال الجوارح لكان
حمدا بل استهزاء وتمليحا وهو الاتيان بما فيه ملاحة وظرف يقال
املح الشاعر اذا اتى بما فيه ملاحة وظرف والشكر لغة فعل ينبئ عن
تعظيم المنعم بسبب كونه منعما لقوله تعالى اعملوا ال داود شكرا وقول
الشاعر افادتكم النعماء مني ثلاثة ٭ يدي ولساني والضمير المحجبا ٭

فمورد

فمورد الحمد اللسان وحده ومتعلقه النعمة وغيرها ومورد الشكر
اللسان وغيره ومتعلقه النعمة وحدها فبينهما عموم من
وجه فالثناء باللسان على الفضايل حمد فقط وبافعال القلب والجوارح
وعلى الفواضل شكر فقط وباللسان على الفواضل حمد وشكر والحمد
عرفا هو الشكر لغة والشكر عرفا صرف العبد جميع ما انعم الله به
عليه فيما خلق لاجله فبينهما عموم مطلق اذ الشكر اخص مطلقا
من الثلاثة قبله لاختصاص متعلقه بالله تعالى ولاعتبار شمول الالات
فيه دون الثلاثة والله علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع
المحامد سواء كانت الام فيه لله لاختصاص ام للاستحقاق اي ام للملك
ولذا لم يقل الحمد للرحمن ونحوه مما يوهم اختصاص استحقاق الحمد بوصف
دون وصف لان تعلق الحكم بالوصف يشعر بالعلية وقدم الحمد على الجلالة
لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به وان كان ذكر الله اهم في نفسه كما مر في اقرأ
باسم ربك ثم ذكر جملة من صفاته الحسنى تبركا وتلذذا بها وليفيد
استحقاقه الحمد لصفاته كما يستحقه لذاته فقال رب اي مالك وخالق
ورازق وقيل غير ذلك ولا يطلق على غير الله تعالى الا مقيدا كقوله اوجع
الى ربك العالمين مشتق من العلامة لكونه علامة على خالقه
كما قاله ابو عبيدة او من العلم كما قاله غيره فيختص بالانس والجن
او بهما والملايكة لاختصاص العلم بهم وهو اسم جمع مختص بمن
يعقل وقيل جمع لعالم وهو ما سوى الله تعالى من انس وجن وغيرهما
ورد بان عالم اسم عام لجميع المخلوقات والعالمين خاص بمن يعقل
ولا يكون الجمع اخص من مفرده فيوم السموات والارضين
بفتح الراء واسكانها شاذ اي خالقهما وموجدهما وقيل العالم
بتدبيرهما وحفظهما وحفظ ما فيهما من قام بالامر حفظه
واصله قيوم وروعي فيه ما مر في بنية المبالغة قلبت الواو الاولى
ياء لاجتماعها مع ياء قبلها ساكنة فادغمت فيها وابقيت الصيغة

دالة عليها وقيام ايضا اصله قوام على وزن قيعال وجمع الارضين
ولم ترات في القران الا مفردة بنا على القول الاشهر من ان المثلية في
الاية في العدد لا في الهيئة والشكل ويدل له قوله صلى الله عليه وسلم
من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع ارضين رواه الشيخان
وقوله اللهم رب السموات السبع وما اظللن ورب الارضين السبع
وما اقللن الحديث رواه البيهقي في الدلايل وجمعت جمع العقلا
جبر النقصها بعدم ظهور علامة التانيث فيها قال القاضي عياض
وليس في غلط الارض وطباقها وما بينهن حديث ثابت **مدبر**
الخلائق جمع خليقة فعيلة بمعنى مفعولة فيجوز ان يراد بها الخلق
والطبيعة ومنه قول الشاعر وان كان قد سائك مني خليقتي
اي مصرف امورهم بحسب ما تقتضيه حكمته تعالى قال الخطابي ايي المدبر
العالم بادبار الامور وعواقبها ومقدر المقادير ومجريها **اجمعين**
تاكيد للخلايق **باحمد الرسل** جمع رسول وهو ذكر من بني آدم
اوحي اليه بشرع وامر بالعمل به وتبليغه وان لم يكن له كتاب او نسخ
لبعض شرع من قبله فهو اخص من النبي اذ هو مامور بالعمل
بما اوحي اليه فقط **صلوات الله** المتكررة وفي نسخة صلاته
اي رحمته المقرونة بالتعظيم **وسلامه** اي تسليمه والسلامة من
الافات او من كل نقص وعدل عن صيغة الامر التي هي اصل في الدعا
الى لفظ الخبر المراد به الانشا نفاذا ولا بالاجابة **عليهم** اي الرسل
الى المكلفين وهم البالغون العاقلون من الانس والجن وصفوا
بما ذكر لتحملهم التكليف بالاوامر والنواهي واختلف في تكليف الملايكة
وارسال النبي صلى الله عليه وسلم اليهم والصحيح المنع قال
بعضهم والحق تكليفهم بالطاعة العملية بدليل قوله تعالى لا يعصون
الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون اما الايمان ونحوه من الاعتقاديات
فليسوا بمكلفين به لانتفاء ظاهرهم فتكليفهم به تحصيل للحاصل وايراده

الصفات

اي لاجلها والهداية
والهدى الرشاد وهو
ضد الضلال ص

الصفات المذكورة بلا عاطف تفصيل لما دل عليه اسم الالوهية هو
والربوبية لان من كان الها وربا فهذا شانه او على سبيل التعداد
احمد البيت وهو **باسمه الشريف** الموضوع **لما** اي **به** ما شرعه الله من
الاحكام **هادي** اي **لها** جمع دليل وهو لغة المرشد وما به الارشاد
واصطلاحا ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى علم كالنصوص
المثبتة للبعث والحساب او ظن لخبر انما الاعمال بالنيات **قطعية**
بالنسبة الى بعض الادلة دون بعض كما علمت **واضحات البراهين**
جمع برهان وهو الحجة القاطعة البينة التي نصبت دالة على صدق
دعوى النبوة والاضافة بيانية اي البراهين الواضحة وهو من عطف
الخاص على العام لان البرهان اصطلاحا لا يكون الا مركبا كل اقسامه
جسم وكل جسم مركب والدليل بخلافه **احمد على جميع**
نعمه جمع نعمة بمعنى انعام فيصدق ذلك بالقليل والكثير والتمة
اللذة الخالصة عن شوايب الضرر فلا نعمة لله على كافر وهذا ابلغ من
حمده الاول لكونه في مقابلة نعمة وشكر النعم واجب ولا نعمة في
الحقيقة الا لله تعالى وذاك اوقع في النفس من حيث تفصيله
المستفاد من اللام في لله تعالى كما مر والتعدد صفات المحمود فيه
ولانه بالجملة الاسمية المشعرة بالدوام والثبوت كما مر واسبله
عليه من **مفضله** اي احسانه وكرمه اي اكرمه واشهد
اي اعلم واتين **ان لا اله** اي لا معبود بحق **الا الله** الواجب
وجوده الموحد اي الذي لا تعدد له ولا ينقسم بوجه ولا تظير
ولا مشابهة بينه وبين غيره بوجه **القهار** فعال من القهر
وهو الغلبة فمعناها هنا الغالب الذي يغلب والقوي الذي
لا يضعف **العليم** فعيل وهو المتفضل بالنوال قبل السوال او
مطلقا او بالذي لا يبخل بعطاوه او الصفوح **الغفار** الستار اي
كثير الستر لذنوب من شاء من المومنين باخفايها بترك العقاب

عليها وسبأتي في الحديث الاخير من الكتاب مزيد فائدة تتعلق
بذلك وبين الافتخار والافتقار طباق معنوي لاشعار الاول بالقصر
واستحضاره باعث على الخوف واشعار الثاني بالرحمة واستحضارها
باعث على الرجاء والله سبحانه وتعالى اعلم على نبينا عليه افضل
الصلاة والسلام مشتق اما من اسم مفعول المضاعف المشدد
بالتفضيل الهم الله تعالى نبينا ان يسموه به تفاؤلا لابكثرة خصاله
المحمودة ليطابق اسمه صفته وتشريفا له لموافقة الاشتقاق في الحميد
من اسمائه تعالى وارد ف العلم ما تقدم من الحمد وما بعده بالشهادتين
لخبر كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء وفيه الاضافة
فيه للتشريف قال ابو علي الدقاق ليس شيء اشرف من العبودية ولا
اسم اتم للمومنين من الوصف به ومن ثم قرن به الاسراء في قوله تعالى
سبحان الذي اسرى بعبده ولانه صلى الله عليه وسلم لما خير بين ان
يكون ملكا رسولا او عبدا رسولا اختار ان يكون عبدا رسولا لعلمه شرف
العبودية وقال بعضهم في هذا المعنى

يا قوم قلبي عند زهراء ... يعرفها السامع والرائي
لا تدعني الا بيا عبدها ... فانه اشرف اسمائي

ورسوله وتقدم تعريفه وحبيبه فعيل من الحب وهو نقيض
البغض يقال احبني فهو محب وحبيب الله تعالى من احبه الله بدليل
قوله تعالى يحبهم ويحبونه وحب الله تعالى للعبد بحسب معرفته به
واعرف الناس بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم فهو احبهم له واحقهم
باسم الحبيب ومحبة الله تعالى للعباد ارادة الهدى والتوفيق لهم في
الدنيا وحسن الثواب في الاخرة ومحبة العباد له جل وعلا ارادة طاعته
والتحول عن معاصيه وخليله فعيل بمعنى مفعول وهو المحبوب
الذي تخللت محبته القلب فصارت خلالة اي قاطنة وقد اختلف
في الخليل فقيل انه الصاحب وقيل انه الخالص في الصحبة وهو اخص من

الصاحب

الصاحب واختلف انتهائي اشتقاقه فقيل من الخلة بفتح الخاء
وهي الحاجة وقيل من الخلة بالضم وهي تخلل المودة في القلب فلا
تدعي فيه محلا لامللا له وقيل من الخلة بالكسر وهي بنت تستخلفها
الابل ومن امثلتهم الخلة خير الابل والحمض فاكهتها ولما كانت
الخلة اخص من الصحبة خصت بنبينا وبابراهيم عليهما الصلاة
والسلام وهل الخلة ارفع درجة من المحبة او عكسه او هما سواء
وكلام الامام ابو بكر ابن فورك يشير الى الثاني ومن اشاراته ما نقله
من قولهم الخليل يصل بالواسطة اخذا من قوله تعالى وكذلك نري ابراهيم
ملكوت السموات والارض والحبيب يصل لحبيبه اخذا من قوله
تعالى فكان قاب قوسين او ادنى ومن قولهم الخليل الذي تكون مغفرته
في حد الطمع اخذا من قوله تعالى والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي والحبيب
الذي مغفرته في حد اليقين اخذا من قوله تعالى ليغفر لك الله ما
تقدم من ذنبك الاية قال الخليل قال واجنبني وبني ان نعبد الاصنام
والحبيب قيل له انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
الاية وغير ذلك مما لا نطيل بذكره افضل المخلوقين من اهل
السموات والارضين لخبر انا سيد ولد ادم يوم القيامة ولا فخر اي ولا
افتخر بذلك تواضعا منه صلى الله عليه وسلم اي ولا فخر اي اعظم
منه ذلك ويكون من التحدث بالنعمة امتثالا لقوله تعالى واما بنعمة
ربك فحدث او انه مما يجب تبليغه امته ليعرفوه فيعتقدوه ويعاملوه
بمقتضى اعتقادهم ونوع الادمي افضل الخلق فهو
صلى الله عليه وسلم افضل المخلوقات ولا يقدح فيه ما تقدم
من قوله عز وجل وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا من
انهم مفضلون على الكثير من الخلق لا على جميعهم لان معناه
كما قال جمع من المفسرين تفضيلا كثيرا او اضافي على كثير وهم غير
الملائكة وتفضيلا كثيرا دون الاول على الملائكة ولا يشكل الخبر المذكور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بقوله صلى الله عليه وسلم لا تفضلوا بين الانبيا وقوله لا تفضلوني
على يونس ابن متى ونحوهما حمله على تفضيل بودي الى تنقيص
بعضهم قال ذلك كفر او على تفضل في نفس النبوة التي لا تتفاوت لان
ذوات الانبيا متفاوتين بالخصايص او نهي عن ذلك تاديبا وتواضعا
وقيل علمه انه افضل الخلق وقد ذكرت في النهاية في شرح الغاية فوايد
تتعلق بذلك فلتراجع ثم المعجزة امر خارق للعادة
والسلام والقرآن سمي بذلك لجمعه السور يقال قرت الشي اذا جمعته
وحده انه الكلام المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز بسورة
منه العزيز لامتناعه بصحة معانيه عن الطعن فيه والازدرا به
لانه محفوظ من الله تعالى وقيل لعدم نظيره او لعدم تطرق الباطل اليه
من جهة من الجهات وقيل غير ذلك المعجزة وهي خارق للعادة
بان يظهر على خلافها مقرونا بدعوى الرسالة المستمرة اي الدايمة
وفي نسخة المستمر وصفاله باعتبار لفظه علم تعاقب السنين
بخلاف معجزة سايرالانبيا فانها انقرضت بانقراضهم والسنين جمع
سنة وهي في الاصل الطريقة والمراد بها هنا ما اوحي اليه به
والهمه المستنيرة اي ذات النور كناية عما تضمنته من الهدى بخلاف
غيرها من السنن غير المستنيرة كالبدع فانها تشبه بالظلمات
لما يتخيل فيها من سواد وظلام او هو للايضاح تشبيها لها بوضوحها
واهتدا الناس بها واظهارها احكام بذات نور لما يتخيل فيها من
بياض واشراق للمستر شدين جمع مسترشد وهو طالب الرشاد
المخصوص بجوامع الكلم وهو الاتيان بالمعاني الكثيرة في الالفاظ
القليلة كقوله صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافا دمائهم ويسعى
بذمتهم ادناهم ويرد عليهم من سواهم وقوله الجوامع من احبه لقوله
صلى الله عليه وسلم اوتيت جوامع الكلم فاختصر لي الكلام اختصارا
وهو امر محمود مما ذكر ويقول الحسن ابن علي رضي الله عنهما خير

الكلام

الكلام ما قل وكل قليل يطل فيمل وقال الهروي يعني بجوامع
الكلم القرآن جمع الله له في الفاظه اليسيرة المعاني الكثيرة
وصاحة الدين اي الاسلام الواسع الايات كقوله تعالى وما جعل
عليكم في الدين من حرج وقوله في صفة نبينا عليه افضل الصلاة
والسلام ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم منها ان بني
اسرايل كانوا يقرضون محل البول بالمقاريض من جلودهم اذا اصابها
ولا يجزيهم غسلها وغير ذلك مما ذكر في المطولات واخبار كخبر احب
الاديان الى الله تعالى الحنيفية السمحة قال الاسلام الواسع وخبر
ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا
وخبر يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا واعلموا ان الله وملايكته
عليه وحتى سايرايه باقي او جميع كما قاله الجوهري وغيره انسيين
جمع نبي بالهمز من النبا اي الخبر لانه يخبر عن الله تعالى وبلا همز وهو
الاكثر من النبوة بفتح النون وسكون الباا اي الرفعة لانه مرفوع
الرتبة عليه غيره من الخلق والمرسلين وتقدم الكلام عليه جميع
ذلك وكرر الصلاة عليه مما ذكر بعد حمد الله تعالى اظهارا لعظمته
واجلاله لان اجل ما يصل الى العبد من النعم هو دين الاسلام وبالفوز
بالنعيم عليه الدوام وذلك بواسطة من ذكر وارد في الثنا عليه بالذي
وال كل من ذكر وال نبينا صلى الله عليه وسلم اقاربه المومنون من
بني هاشم وبني المطلب وال ابراهيم اسماعيل واسحاق واولادهما واما
ال غيرهما فمسكوت عنه وحذف المضاف اليه فيما ذكر اختصارا واولاد
الكلام عليه اي كل واحد منهم وسايرالصالحين جمع صالح وهو
القايم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد جعلنا الله منهم آمين
اما بعد كلمة يوتى بها للانتقال من اسلوب الى اخر ويسمى اقتضابا
وفاه منه هذا ذكروان للمتقين لحسن مآب هذا وان للطاغين لشر
مآب وكان صلى الله عليه وسلم يقولها في خطبه وشبهها واختلف

بقوله صلى الله عليه وسلم لا تفضلوا بين الانبيا وقوله لا تفضلوني
على يونس ابن متى ونحوهما حمله على تفضيل بعدي الى تنقيص
بعضهم فان ذلك كفر او على تفضل في نفس النبوة التي لا تتفاوت لان
ذوات الانبيا متفاوتين بالخصايص او نهي عن ذلك تاديبا وتواضعا
وقبل علمه انه افضل الخلق وقد ذكرت في النهاية في شرح الغاية فوايد
تتعلق بذلك فلتراجع ثم المراد بعلي بعض من الرسل عليهم الصلاة
والسلام ويحتمل ان يسمى بذلك لجمعه السور يقال قدرت الشي اذا جمعته
وحده انه الكلام المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز بسورة
منه العدول لامتناعه بصحة معانيه عن الطعن فيه والارادة لرايه
لانه محفوظ من الله تعالى وقيل لتفرد نظيره او لعدم تطرق الباطل اليه
من جهة من الجهات وقيل غير ذلك المعجزة وهي خارق للعادة
بان يظهر على خلافها مقرونا بدعوى الرسالة المستمرة اي الدايمة
وفي نسخة المستمر وصفاله باعتبار لفظه علم تعاقب السنين
بخلاف معجزة سايرالانبيا فانها انقرضت بانقراضهم وما من جمع
سنة وهي في الاصل الطريقة والمراد بها هنا ما اوحي اليه به
والهمه المستنيرة اي ذاتة النور كناية عما تضمنته من الهدى بخلاف
غيرها من السنن غير المستنيرة كالبدع فانها تشبه بالظلمات
لما يتخيل فيها من سواد وظلام او هو للايضاح تشبيها لوضوحها
واهتدا الناس بها واظهارها احكام بذاتة نور لما يتخيل فيها من
بياض واشراق للممتثلين جمع ممتثل وهو طالب الرشاد
للخصوص بجوامع الكلم وهو الاتيان بالمعاني الكثيرة في الالفاظ
القليلة كقوله صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافا دمائهم ويسعى
بذمتهم ادناهم ويرد عليهم من سواهم وقوله الجوامع من احبه لقوله
صلى الله عليه وسلم اوتيت جوامع الكلم فاختصر لي الكلام اختصارا
وهو امر محمود مما ذكر ويقول الحسن ابن علي رضي الله عنهما خير

الكلام

الكلام ما قل وكل قليل يطلق فيمل وقال الهروي يعني بجوامع
الكلم القران جمع الله له في الفاظه اليسيرة المعاني الكثيرة
وصاحة الدين اي الاسلام الواسع الارجاء كقوله تعالى وما جعل
عليكم في الدين من حرج وقوله في صفة نبينا عليه افضل الصلاة
والسلام ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم منها ان بني
اسراييل كانوا يقرضون محل البول بالمقاريض من جلودهم اذا اصابها
ولا يجزيهم غسلها وغير ذلك مما ذكر في المطولات واخبار كخبر احب
الاديان الى الله تعالى الحنيفية السمحة قال الاسلام الواسع وخبر
ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا ابشروا
وخير بسير وا ولا تعسروا ويسروا ولا تنفروا واعلموا ان الله وملايكته
عليه وجميع ما يراعيه باقي او جميع كما قاله الجوهري وغيره سيعين
جمع نبي بالهمز من النبا اي المخبر لانه يخبر عن الله تعالى وبلا همز وهو
الاكثر من النبوة بفتح النون وسكون الباا اي الرفعة لانه مرفوع
الرتبة عليه غيره من الخلق والمرسلين وتقدم الكلام على جميع
ذلك وكرر الصلاة عليه من ذكر بعد حمد الله تعالى اظهارا لعظمته
واجلاله لان اجل ما يصل الى العبد من النعم هو دين الاسلام والفوز
بالنعيم عليه الدوام وذلك بواسطة من ذكر وارد في الثنا عليه بالدعا
وآل كل من ذكر وال نبينا صلى الله عليه وسلم اتاربه المومنون من
بني هاشم وبني المطلب وآل ابراهيم اسماعيل واسحاق واولادهما واما
آل غيرهما فمسلوب عنه وحذف المضاف اليه فيما ذكر اختصارا ودلالة
الكلام عليه اي كل واحد منهم وسايرالصالحين جمع صالح وهو
القايم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد جعلنا الله منهم آمين
اما بعد كلمة يوتي بها للانتقال من اسلوب الى اخر ويسمى اقتضابا
وهو منه هذا ذكر وان للمتقين لحسن مآب هذا وان للطاغين لشر
مآب وكان صلى الله عليه وسلم يقولها في خطبه وشبهها واختلف

فيمن ابتدأ بها هلاد اود او يعقوبا او وفش بن ساعدة الايادي
وكعب ابن لوي او يعبد بن قحطان او سحبان بن وايل والاشهر الاول
وتضم الها على بنية شبوت معنى المضاف اليه ان كان معرفة وترفع
بتنوين على عدم بنية شيء والرفع على اصل المبتدا والبناء للتشبيه بالغاية
اذ الاصل فيها ان تكون مضافة وغاية الكلمة الاضافة وتهانيها
اخر المضاف اليه لانه تتمة المضاف صار اخر المضاف غايته واذا
كان المضاف اليه نكرة اعربت سواء نويت معناه ام لا وتنصب وتنون
على ان ناصبها اما النيابة على العمل والشرط المقدرين ولا تنون
على تقدير شبوت لفظ المضاف اليه وتلزم الغاية حيزها غالبا او
لتضمن اما معنى الشرط والاصل مهما يكن من شيء بعد الثناء على
الله تعالى به والتشهد والصلاة والسلام وغير ذلك وذا قال المصنف
فقد روينا اي نقلنا بفتح الواو على المشهور من رويته بروية
اذا نقل عن غيره وقال بعض اكثر اهل الاجود كسرها مشددة
مع ضم الواو اي رواتنا مشايخنا اي نقلوا مشايخنا اي نقلوا لنا او
فسمعنا قال بعضهم فعلى هذا اللائق ان يقال صيرونا رواة عنهم
باجازتهم لنا عن علي بن ابي طالب وعبد الله بن مسعود
ومعاذ بن جبل وابي الدرداء وابن عمر وابن عباس وانس
ابن مالك وابي هريرة وابي سعيد الخدري رضي الله
عنهم اجمعين من طرق كثيرة بروايات متنوعة برواية
غيرهم من الصحابة تبلغ مع ما ذكر اربعة عشر طريقا وسيأتي
ترجمة من ذكر في محالها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من حفظ على امتي اربعين حديثا من امر دينها
بعثه الله تعالى يوم القيامة متفقه زمرة العلماء
وفي رواية بعثه الله فقيها عالما وفي رواية ابي الدرداء
وكنت له يوم القيامة شافعا وشهيدا وفي رواية ابن مسعود

قيل

فقيل له ادخل من اي ابواب الجنة شئت وفي رواية ابن
عمر لتبعث في زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء ومعنى
الحفظ هنا نقلها للمسلمين وان لم يحفظها ولا عرف معناها
لا حفظا ما لا يتغلغل اليهم كما قاله المصنف وفي معنى الحفظ الضبط
بالكتابة واطلاع الناس عليه وقد يقال المراد هنا حفظ معانيها
اذ قد يسمى الضابط فقيها ويدخل في الحديث من اجتهد في طرق
تصحيحه كالبخاري ومسلم وغيرهما لا من نقلها من كتبهم فانه ليس
له الا اجر تقريبها للمتعلمين لا اجر الحفظ وبتقدير دخوله فلا يكون
له اجر دخول كدخول المسند المجتهد بل يكون له اجر افراد الحديث
من الكتاب الذي هو فيه وتقريب تناوله على من اراده ويدخل في
الحديث من اجتهد في طرق تصحيحه كالبخاري ومسلم وغيرهما
لا من نقلها من كتبه فانه ليس له الا اجر تقريبها للمتعلمين لا اجر
الحفظ وبتقدير دخوله فلا يكون له اجر دخول كدخول المسند
المجتهد بل يكون له اجر افراد الحديث من الكتاب الذي هو فيه
وتقريب تناوله على من اراده ويدخل فيه ايضا الاحاديث الضعيفة
اذا كانت في الترغيب والترهيب فقط اذ يعمل بها فيهما قال بعضهم
ووجه التخصيص بالاربعين دون غيرها من العدد ما روي عن
بشر الحافي من قوله يا اهل الحديث اعملوا من كل اربعين حديثا
بحديث بما قال عليه الصلاة والسلام اد واربع عشر امواتكم من كل
اربعين درهما وانما قال ذلك لانه اقل عدد له ربع عشر صحيح
والافتكاك العضة انما تجب في مائتين فصاعدا واتفق الحفاظ
اي ايمة الحديث على انه حديث ضعيف لضعف اسناده عندهم
لفقد شرط الصحة فيه وهو كما قال وان كثرت طرقه وقد اوضح ضعفها
ابن الجوزي وغيره وقول الحافظ ابي طاهر السلفي في اربعينه ان
هذا الحديث رويته من طرق وتتبعتها وعرفت صحتها وعدلواها

عنها ليس بجيد وقال الحافظ عبد العظيم المنذري فيما قاله
نظر قال ويمكن ان يكون سلك في ذلك مسلك من راى ان الاحا
الضعيفة اذا انضم بعضها الى بعض احدث قوة فان قيل اذا
كان هذا الحديث لا يصح فكيف اتعب جماعة من الائمة انفسهم
في تخريج الاربعينات اعتمادا عليه فالجواب كما قال بعضهم
انهم لم يعتمدوا عليه بل على ما اعتمد عليه المصنف في تخريج هذه
الاربعين بما ذكره بعض من الاحاديث الصحيحة واما الحديث
الضعيف يعمل به في الفضايل وقد صنف العلماء رضي الله
تعالى عنهم في هذا الباب ما لا يحصى من المشاهة
فاول من علمته صنف فيه عبد الله ابن المبارك ثم محمد
ابن اسلم الطوسي بضم الطاء العالم الرباني وهو من افيضت
عليه معارف ربه وربي الناس بعلمه وقيل من انتهى علمه
الى معرفة ربه ثم الحسن بن سفيان النسوي بفتح النون
ثم سين مهملة ثم واو ونسبة الى نسا مدينة بخراسان ومثله
فيما ذكر النسائي بالهمز وابو بكر الاجري بهمزة مفتوحة بعد دة
وابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني بكسر الهمزة وفتحها وفتح
الباء ويقال بالفا نسبة ايضا الى اصبهان وهي اشهر بلاد الجبال
والدارقطني بفتح الراء نسبة الى دار القطن محلة كبيرة ببغداد
وابو عبد الله الحاكم وابو نعيم احمد بن عبد الله بن احمد بن اسحاق
الاصبهاني وابو عبد الرحمن السلمي بضم السين وفتح اللام
نسبة الى سليم بن منصور وقيل مشهورة واسمه محمد ابن
الحسين وهو ابن بنت عمرو ابن محمد السلمي وابو سعيد احمد
المالييني بفتح الميم وكسر اللام ثم مثناة تحت ساكنة ثم نون
نسبة الى مالين وهي قرية مجتمعة من اعمال هراة يقال لجميعها
مالين واهل هراة يقولون مالان وابو عثمان اسماعيل الصابو

نسبة

نسبة الى عمله ومحمد بن عبد الله الانصاري والامام
ابو بكر البيهقي نسبة الى بيهق بفتح الباء وهي ناحية من
نواحي نيسابور مشتملة على عدة قرى من جملتها خسر
وجرد بخا معجمة مضمومة ثم سين مهملة ساكنة ثم راء مهملة
مفتوحة وواو ساكنة ثم جيم مكسورة ثم راء مهملة ساكنة ثم
راء مهملة ساكنة بعدها دال بها ولد رحمه الله تعالى وحفايظ
لا يحصون من المتقدمين والمتاخرين وهم كما قال وتتعذر
احصاوهم حتى الى زمننا وهلم جرا وكانه ذكر هذا تاسيسا واقتدا
بهم كما صرح به بعد وقد استخرت الله تعالى في جمع
اربعين حديثا قدم الاستخارة على جمع الاربعين المذكورة
لشرفه وعبة تقديمها على كل امر يراد الشروع فيه كما ثبت في
الاخبار الصحيحة ولما رويته في بعض السنن ان من سعادة بن
ادم الرضا بالقضا واستخارة الله في اموره ومن شقاوته ترك
ذلك ولانها استشارة للربه والمستشار مؤتمن ثم ذكر الشيخ
رحمه الله تعالى مستنده في جمعها وانه ليس الحديث السابق
لضعفه وان كانوا قد اجمعوا على العمل بالضعيف في فضايل
الاعمال وليس هو اختراع عبارة عما استشكل وانما هو جار فضلة
بامارة ضعيفة فقال اعتمد بعضهم الائمة الاعلام وحفاظ
الاسلام وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف
في فضايل الاعمال وهو وجه اذا كان صحيحا في نفس الامر
فقد اعطي حقه من العمل به وان كان ضعيفا لا هو الظاهر من
حاله ومقتضاه لا يترتب عليه تحليل ولا تحريم بل هو طاعة والطاعة
لا حرج على فاعلها وقد جا في بعض الاحاديث الضعيفة
عن النبي صلى الله عليه وسلم من بلغه عني ثواب عمل فعمله
حصل له اجره وان لم اكن قلته او نحو قال ولا يقال العبادات و

ونحوها من فضائل الاعمال انما يتلقى من الشرع فاذا وقفت
اعتمادا على الحديث الضعيف كان ذلك اختراع عبادة وشرعا
في الدين بما لم يأذن الله به وهو مذموم شرعا لان هذا ليس هو
من باب اختراع العبادات وشرع ما لم يأذن به الله بضعيف الامار
وكان اجماع العلماء على جواز العمل به يدفع هذا السؤال لان اجماعهم
اقوى منه ومع هذا اي الذي ذكرته من صنيع اوليك الائمة فليس
اعتمادهم عليه هذا الحديث اي من حفظ على امتي الى اخره بل
على قوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد منكم اي
الحاضر السامع ما اقول الغائبه اي الذي لم يسمع مني بل
مبلغ بفتح لامه او هي من سامع رويته صدره الشيخان وباقيته
غيرهما وقال انه صحيح وقوله صلى الله عليه وسلم نضر
الله بالتخفيف والتشديد امرأ سمع مقالتي فوعاها
اي حفظها فاداها كما سمعها رواه جماعة منهم ابو داود
والترمذي وقال حسن صحيح والحاكم في مستدركه وقال صحيح
على شرط الشيخين والنضارة في الاصل حسن الوجه وبريقه
قال بعضهم اي لائمة في وجوه اهل الحديث نضرة لقوله عليه
الصلاة والسلام نضر الله الحديث يعني ايها دعوة اجيبت وبوبت
حديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله الحديث وقال ابن الاثير
معنى نضر وانضر نعم وقال الحسن بن محمد الازدي المودب ليس
هذا من الحسن في الوجه انما معناه حسن الله وجهه في خلقه
اي في وجاهته وقدره وقال هذا مثل قوله عليه افضل الصلاة
والسلام اطلبوا الحوائج الى حسان الوجوه اي الوجهين من
الناس وذويه الاقدار واستدل من منع رواية الحديث بالمعنى بهذا
الخبر واجابه الجمهور بان المراد حكمها الالفاظها بدليل اخر الحديث
فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه

منه لهم من العلماء من جمع الاربعين في اصول الدين
وبعضهم في الفروع اي الفقه وبعضهم في الجهاد
وبعضهم في الاداب ومحاسن الاخلاق وبعضهم في الخطب
اي في فضلها وكيفيتها وكلها مقاصد صحيحة رضي
الله عن قاصديها وقد رأيت من الراي اي وقع في قلبي
جمع اربعين حديثا مشتملة على جمع ذلك الذي جمعوه
في اصول الدين وغيره الى اخر ما تقدم والامر كما قال فان كل الشريعة
وردت للمصالح الدينية والدنيوية والطاعات اما قلبية كالايمان
والاخلاص واما بدنية كالعبادات العملية وهي مشتملة على
اصول ذلك كله اذ حاصله انها واجبة الى تصحيح النية والتقوى
في السر والعلانية والزهد في الدنيا وقصر الامل وترك ما لا يعني
يعني من الفضول والاشتغال بالذكر والاستعداد للقاء والتواضع
للخلق وحسن الخلق معهم بالاداب الشرعية والانقباض
عنهم فيما لا يعني وارادة الخير لهم باطنا ومساعدتهم ظاهرا
حسب الامكان واعترض قول الشيخ بانها اربعين بانها تزيد
ثلاثة احاديث لاشتمال الحديث السابع والعشرين على حديثين
وزيادة حديثين بعد الاربعين واجيب بان الحديثين
المذكورين في السابع والعشرين لما اجتمعا على معنى واحد تنزلا
منزلة الحديث الواحد وبان الاول مما زاد على الاربعين من باب
الوعظ والثاني من باب الرجاء والدعاء والاستغفار والاظماع في الرحمة
والختم بما فيه ذلك من الامور المهمة وكل حديث منها قاعدة
وهي لغة الاساس واصطلاحا امر كلي مشتمل بالقوة على جزئيات
كثيرة يتوصل به الى معرفتها محكمة لكثرة نفعها من
قواعد الدين وهو ملحد بالنبي صلى الله عليه وسلم من الايمان
بالله تعالى والاحكام الشرعية والتخلق بالاداب الحسنة

وما اشبه ذلك فكل من الاحاديث التي ذكرها المصنف ظهور
احكامه منه للافهام كانه قاعدة موضوع عليها بناؤها ظاهر
للابصار فتشبيه الدين بذيه قواعد استعارة مكنية واثباتها
له تخييلي بانه من جنسه ادعاء وتمثيلا يلحقه به مشاهد امعينا
قد وصف العلما بان مدار الاسلام اي احكامه عليه
كحديث من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد فانه من حيث
منطوقه ومفهومه يقع مقدمة كبرى لنفي كل حكم واثباته
كما سيأتي وهو نصف الاسلام بالمعنى المذكور كحديث انما الاعمال
بالنيات فانه نصف لقوله ابي داود انه نصف الفقه وحديث
من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه علي قول او ثلثه كحديث
ان الحلال بين وعند جماعة او نحو ذلك كحديث لا يؤمن احدكم
حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وغير ذلك مما قيل فيه انه ربع
الاسلام لما سيأتي جميع ذلك في محاله مع مزيد فايدة وقد
سبقه الشيخ ابو عمرو عثمان بن الصلاح الي جمع الاحاديث
التي قيل انها اصول الاسلام او عليها مدار الاسلام فبلغها ستة
وعشرين حديثا بعد ان حكي اقوال العلما في تعيين الاحاديث
التي عليها مدار الاسلام واختلافهم في تعيينها واوصلها الهم
في اذكاره الي ثلاثين حديثا وزاد عليها في هذا الكتاب اثني عشر
حديثا فبلغت اربعين حديثا بزيادة حديثين وتقديم الاعتذار
عنه فيما زاده ومن الاحاديث التي قيل فيها ما ذكر حديث الوضوء
بعرفة فان الحاكم قال في مستدركه انه قاعدة من قواعد الاسلام
ثم التزم في هذه الاربعين ان تكون صحيحة ليعمل
بها في الفضايل وغيرها وان تكون محفوظة فانه صحيح
البخاري ومسلم اذهما اجل الكتب المؤلفة في الحديث وان تفرد
اذكرها محذوفة الاسانيد ليسهل حفظها ويرغب

فيها

فيها ضعيف الحفظ والمان المقصود من ذكرا الاسناد صحة الحديث
وهي معلومة بيد وند كما تقدم ويعم الانتفاع بها ان شاء
الله تعالي وقد حقق الله له ما اراده ثم بيانه في نسخة
الفاظها علي بعض المشتغلين بها ليلا يغلط في شيء منها ويستغني
به عن مراجعة غيره في ضبطها وقد فعل ذلك ولله الحمد ويبقي
امل راغب في الاخرة ان ينفعه هذه الاحاديث لما اشتملت
عليه من المهمات كما عرفت واحتوت عليه من التنبيه علي
جميع الطاعات كما بين ذلك وذلك ظاهر لمن تدبر وعلي الله
لا علي غيره اعتمادي وعليه معتمدي في اتمام هذه الاربعين كما اعانني
علي ابتدايها بما تقدم فانه تعالي لا يخيب من اعتمد عليه واليه
لا الي غيره تفويضي اي رد اموري واليه استنادي اي
التجاي فيما يتعلق بتاليف العلم وغيره ولله الحمد اي الثنا الجميل
والمنة علي وعلي غيري من المسلمين وبه لا بغيره التوفيق
وهو خلق قدرة الطاعة في العبد ضد الخذلان وبه العصمة
اي الحفظ من المعصية ولما انتهي الكلام علي الخطبة وسميت
بذلك لان العرب كانوا اذا الم بهم خطب اي امر مهم اجتمعوا واخطب
لهم اعظمهم وتعرض لذلك الامر لينظر وافيه ويجتالوا في دفعه
ان لنا ان نشرع فيما قصدناه مستعينين بالله فنقول وبالله
المستعان والتوفيق الحديث الاول وافتتح المصنف اربعينه
به اقتدا بالسلف فانهم كانوا يستحبون افتتاح مصنفاتهم به تنبيها
للطالب علي حسن النية واهتماصه بذلك واعتنايه به ولانه
من اجل اعمال القلوب والطاعة المتعلقة بها وعليه مدارها وهو
قاعدتها فهو قاعدة الدين لتضمنه حكم النيات التي محلها
القلب بخلاف الفكر الذي محله اللسان ولهذا لو نوي بلسانه دون
قلبه او قرا الفاتحة بقلبه دون لسانه لم يصح فهو اصل في وجوب

النية في سائر العبادات لانها كالارواح للاشباح ولانه اصل
للاخلاص ايضا لقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين
له الدين والاخلاص النية ولقول ابي داود انه نصف العلم والشافعي
واحمد انه ثلث العلم وسببه بما قال البيهقي ان كسب العبد بقلبه
ولسانه وجوارحه فالنية احد اقسامه الثلاثة وارجحها لانها
تكون عبادة بانفرادها بخلاف الاخرين ولقد كانت نية المؤمن
خيرا من عمله قال العراقي وكلام الامام احمد يشعر بانه اراد بكونه
ثلث العلم معنى اخر فانه قال اصول الاسلام على ثلاثة احاديث
حديث الاعمال بالنية وحديث من احدث في امرنا هذا ما ليس منه
فهو رد وحديث ان الحلال بين والحرام بين انتهى ولان القول والعمل
يدخلهما الفساد بالرياء ونحوه بخلاف النية وقال ابو عبيد ليس شيء
من اخبار النبي صلى الله عليه وسلم اجمع واغنى واكثر وايدة وابلغ
من هذا الحديث عن امير المؤمنين ابي حفص عمر بن الخطاب
ابن نفيل بن عبد العزى بن رياح بكسر الراء ثم مثناة من تحت ابن قرط
بضم القاف وبالطا ابن رزاح بزا معجمة ثم راء مفتوحة ثم زاي وحا مهملة ابن
عدي بن كعب بن لؤي بالهمز وتركه ابن غالب القرشي العدوي وهو
اول من سمي بامير المؤمنين على العموم سماه بذلك عدي بن حاتم
ولبيد بن ربيعة حين وفدا عليه من العراق وقيل سماه به المغيرة
ابن شعبة وقيل انه رضي الله عنه قال للناس انتم المؤمنون وانا
اميركم فسمي امير المؤمنين وكان قبل ذلك يقال له يا خليفة خليفة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فعدلوا عن تلك العبارة لطولها
ولحمز نا بقوله على العموم عن عبد الله بن جحش فانه سمي به على
الخصوص في ولايته على سرية اثنى عشر رجلا وقيل ثمانية
وكناه النبي صلى الله عليه وسلم بابي حفص والحفص الاسد وكان
سبب ذلك ما راه عنده من الشدة ومما يدل على ذلك ما رواه زيد

ابن

ابن اسلم عن ابيه قال رايت عمر رضي الله عنه يمسك اذن فرسه
باحد يديه ويمسك بالاخرى اذنه ثم يثب حتى يعتدل عليه
وكان مولده رضي الله عنه بعد عام الفيل بثلاثة عشر سنة وعاش
ثلاثا وستين سنة واسلم بعد ست من النبوة وقيل خمس وكان
سبب اسلامه ان اخته بنت الخطاب رضي الله عنها زوجة سعيد
ابن زيد احد العشرة كانت قد اسلمت هي وزوجها فسمع عمر بذلك
فقصدهما ليعاقبهما فقرات عليه القرآن وهي سورة طه فاوقع
الله في قلبه الاسلام فاسلم ثم جا الى النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه وهم مختفون في دار عند الصفا فاظهر اسلامه فكبر
المسلمون فرحا باسلامه ثم خرج الى جامع قريش فنادى
باسلامه قال ابن مسعود كان اسلام عمر فتحا وكانت هجرته
وكانت امامته رحمة ولقد رايتنا وما نستطيع ان نصلي في البيت
حتى اسلم عمر فلما اسلم قاتلهم حتى تركونا فصلينا ولقد بالغ في
ايضا اخذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جعل الحق على
لسان عمر وقلبه وهو الفاروق فرق الله به بين الحق والباطل وكان
من اشرف قريش في الجاهلية والاسلام واليه كانت السعادة في
الجاهلية فكانت قريش اذا وقعت الحرب بينهم او بينهم وبين غيرهم
يبعثونه سفيرا اليه رسولا وبدا عز الله الاسلام لقول النبي صلى الله
عليه وسلم اللهم اعز الاسلام باحب الرجلين اليك عمر بن الخطاب
او عمرو بن هشام يعني ابا جهل وعن علي رضي الله عنه قال ما
علمت احدا هاجر الا مختفيا ما عدا عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فانه لما هاجر تقلد بسيفه وتقوس وانتضى في يده سهما
واتى الكعبة واشراف قريش بفنائها فطاف سبعا ثم صلى ركعتين
عند المقام ثم اتى حلقهم واحدا فقال شاهت الوجوه من اراد ان
تثكله امه ويوتم ولده ويرمل زوجته فليلقني وراء هذا الوادي

فما تبعه منهم احد وشهد رضي الله تعالى عنه مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم المشاهد كلها وكان شديدا على الكفار والمنافقين
وهو احد العشرة المشهود لهم بالجنة واحد الخلفا الراشدين
واحد صهار رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد كبرا علما
الصحابة وزهادهم روي له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
خمسمائة حديث وسبعة وثلاثين حديثا اتفق البخاري
ومسلم منها على ستة وعشرين حديثا وانفرد البخاري
رضي الله تعالى عنه باربعة وثلاثين ومسلم رضي الله تعالى عنه
باحد وعشرين وروى عنه عثمان بن عفان وعلي ابن ابي طالب
وطلحة وسعد ابن ابي وقاص وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم بخواحد
وخمسين صحابيا ومن التابعين خلق كثير واجمعوا على كثرة علمه
ووفور فضله وزهده وتواضعه ورفقه بالمسلمين وانصافه ووقوفه
مع الحق وتعظيمه اثار رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة متابعته
له واهتمامه بمصالح المسلمين واكرامه اهل الفضل والخير وحكمة الله
في العناصر الاربعة الريح والتراب والماء والنار بدليل قصة سارية
الجبل وما روي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال انتم زلزلة
عظيمة في زمن عمر حتى كادت الجبال ان تقع من على وجه الارض
وذلك عقب الفصل الذي يسمونه فصل عمواس فضرب عمر
الارض بدرته وقال لها اسكني ان عدل فويل عمر فسكنت ولم يات
بعدها مثلها وما كتبه لنيل مصر لما كتب اليه عمرو ابن العاص
ان النيل لا يزيد زيادته المعتادة الا ان تلقي فيه امراة بكرا فامره ان
يلقي فيه كتابه بدل المراة ومن جملة ما هو مكتوب فيه ان كنت تطلع
من عند الله فما طلع وان كنت تطلع من عند نفسك فلا حاجة لنا بك
فطلع ولم تلق فيه بعد ذلك امراة وما قاله ابن عباس ايضا كانت
تاتي نار كل عام الى المدينة الشريفة فشكى المسلمون ذلك للسيد عمر

فقال

فقال لغلامه خذ هذا الرداء واذا جات النار فاقذفه في وجهها
وقل يا نار هذا رداء عمر ابن الخطاب فهي ترجع لوقتها فلما جاءت
النار ضجت المسلمون فاخذ الغلام الرداء وخرج به الى ظاهر المدينة
وقذفه على وجهها كما امره سيده وقال يا نار ارجعي هذا رداء عمر
ابن الخطاب فرجعت في الحال ولم تعد تاتي ابدا ومناقبه لا تحصى
وفضايله لا تستقصى فلا نطيل بذكرها لعدم مناسبة ذلك لهذا
المولف فاليطلبها من اراد الوقوف عليها من الكتب المصنفة في
جمعها واستشهد رضي الله عنه بطعنة طعنها له ابو لؤلؤة
وهو محرم بالصلاة في يوم الاربعا لاربع بقين من ذي الحجة او ثلاث
سنة ثلاث وعشرين وتوفي في مستهل محرم سنة اربع وعشرين
وروي انه لما حضره الموت وضع راسه على الارض وقال ويلي
وويل امي ان لم يرحمني الله عز وجل هذا الوان لي طلاع الارض ذهبا
لافتديت به من عذاب الله من قبل ان اراه وفي رواية انه اخذ تبنة
من الارض وقال ليتني هذه التبنة ليت امي لم تلدني ليتني كنت
نسيا منسيا رضي الله تعالى عنه اي حفظه من سخطه اذ الرضي
والرضوان ضد السخط وانى به اذ هو من حق السلف على الخلف
وليس هو والترحم على الصحابة فمن بعدهم من العلماء والعباد
والاخيار ولا يختص الترضي بالصحابة ويقال لابن الصحابي رضي الله
عنها قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم هو مفعول
سمعت يقول حال دالة على محذوف مضاف للمفعول اي سمعت كلام
لان الذات لا تسمع وقيل مفعول ثاني لسمعت وبالحال مضارعا بعد
سمع ماضيا اما لكونه حكاية حال ماضية او لاحضاره في ذهن
السامع لان المضارع مما يدل على الحال الحاضر الذي من شانه ان
يشاهد كانه يستحضر بلفظه صورة كونه صلى الله عليه وسلم
متكلما ليشاهدها السامع انما مركبة من ان المشددة وما الكافة

الاعمال الشرعية البدنية اخوالها وافعالها الصادرة من المومنين
بالنيات لافادة انما الحصر عند الجمهور بالمنطوق لا بالمفهوم على
الصحيح اذ لو قال الشخص ما لزيد علي الا دينار كان اقرارا بالدينار
ولو كان بالمفهوم لم يكن معتبر العدم اعتبار المفهوم في الاقارير
فالتقدير انما صحتها عند من يشترط النية كالشافعي او انما كمالها
عند من لم يشترطها ورجح الاول بان الصحة اكثر لزوما للحقيقة من
الكمال فالحمل عليها اولى قال بعضهم ولا حاجة الى تقدير مضاف من
صحة او كمال او نحوه لان المراد نفي الحقيقة الشرعية بانتفاء كنهها او
شرطها والواقع مختلا ليس بشرعي ويجبره هذا في الصلاة الا بطهور
او الا بفاتحة الكتاب وما قاله منجه ظاهر ثم الحصر فيما ذكر اكثري
لا كلي اذ قد يصح العمل بلا نية كالاذان والقراة كما يصح ترك العمل بدونها
كترك الزنا وان اقتضى حصول الثواب فيه اليها بان يقصد بتركه امتثال
الشرع وازالة النجاسة من قبيل الترك والحصر فيما ذكر من حصر المبتدا
في الخبر وجمعت النية وان كانت مصدرا قصد التنويع اذ المصدر لا
يجمع الا باعتبار الانواع وهنا لما قابلت الاعمال وكان كل عمل له نية
جمعت باعتبار تغاير محل العاملين ومقاصد الناوين وهي بالتشديد
على الافصح ومعناها لغة القصد وشرعا قصد الشي مقترنا
بفعله فان تراخى عنه كان عزما وقد بسطت الكلام على ذلك في
مغني الفقيه وغيره وانما لكل امرئ اي رجل ويقال له مرء بحذف
مونثه امراة ومرأة ومرة مانوى اي جزاوه ان خيرا فخير وان شرا
فشر فهو من باب حذف المضاف نحو واسال القرية اي اهلها ويستثنى
من ذلك اشياء منها نية الولي عن الصبي والسلم عن حليلته المجنونة
والزوجة عند طهرها من الحيض والنفاس وامتناع الثانية منه
وحج الانسان عن غيره والوكيل في تفرقة الزكاة ونيتها والحصر في
هذا عكس ما قبله لانه حصر الخبر في المبتدا اذا المحصور فيه بانما

الموخر

الموخر ايما والحصر هنا مفاد بكل من انما وتقديم الجار ثم المراد
من هذه غير المراد من التي قبلها بان يقال المراد من تلك حصر
المبتدا في الخبر ومن الثانية عكسه كما صرح به المراد من تلك بيان
توقف الثواب عليها وان تلك لم تفد تعيين العمل بالنية وهذه افادته
لانه لو نوى صلاة ان كانت فائتة والا فهي تطوع لم تجزئه عن فرضه
لانه لم يحض النية ولم يعين بها شيا فمن كانت هجرته الى
الله ورسوله نية وقصدا قصدته الى الله ورسوله حكما
وشرعا وانما قدر ما ذكر لان الشرط والجزا والمبتدا والخبر لابد من
تغايرهما وانما قال الى الله ورسوله ولم يقل اليهما وان كان الاصل
الربط بالضمير لكونه اخصر للاستلذاذ بذكر الظاهر صريحا ولذا لم
يات مثله في الجملة بعده اعراضا عن تكرار لفظ الدنيا وليلا يجمع
بين اسم الله ورسوله في ضمير تكرهية ذلك لحديث بيس الخطيب
انت قل ومن يعص الله ورسوله ومن كانت هجرته الدنيا
بضم الدال وبالقصر بلا تنوين للتانيث والعلمية وحكي الكسر والتنوين
وسميت بذلك لدنوها وسبقها على الدار الاخرة وفي حقيقتها قولان
للمتكلمين احدهما ما على الارض مع الهوا والجو واظهرهما كل المخلوقات
من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الاخرة يصيبها اي
يحصلها شبه تحصيل الدنيا باصابة الغرض بالسهم بجامع حصول
المقصود او لمن يتزوجها اي يتزوجها كما ورد في رواية وخصت
بالذكر مع دخولها في دنيا لانها فتنة عظيمة ففي الحديث ما تركت
بعدي فتنة اضر على الرجال من النسا ولان سببه ورود هذا
الحديث ان رجلا هاجر الى المدينة بنية ان يتزوج بامراة يقال
لها ام قيس واسمها قيلة فسمي مهاجر ام قيس ولم يذكر
في الخبر ذكر اسم واحد منهما اشارة الى طلب الستر قال بعضهم
يحتمل ان مهاجر ام قيس الذكور هاجر اليها لمالها وجمالها

فجمعهما للتعريض به ويحتمل انه كان يطلب نكاحها وغيره من
الناس فهاجر اليه تحصيلا دنيا من جهة ما فعرض لها ويحتمل
انه عليه الصلاة والسلام عرض لطالبه نكاح المراة وانشا ذكر المال
وانشا تقدير القاعدة زجرا الناس عن قصده بنية الهجرة كما انه
لما سيل عن طهورية ماء البحر قال هو الطهور ماؤه الحل ميتته
فزاد على السبب تمهيد القاعدة اخرى وهذا من بابه زيادة النص على
السبب ولم يكرر ذكر الدنيا والمراة كما كرر ذكر الله ورسوله في الجملة
التي قبلها لانهما لا يستحقان التعظيم ولا يحصل بذكرهما تبرك و
ولان العدول عن ذكرهما ابلغ في الزجر عن قصدهما ولان ذكرهما مما
يستخلي عند عامة الناس فلو كرر ذكره لربما علق بقلب بعض
السامعين فيقول قد رضيت ان تكون هجرتي الى دنيا اصيبها او
امراة انزوجها وهل العيش الا ذاك فكان قوله فهجرته الى ما هاجر
اليه اجدر بان تقاع هذا الحذور فصيرته الى ما هاجر اليه
جوابه من والهجرة فعلة من الهجر وهو لغة الترك والمراد هنا
ترك الوطن الى غيره لان المقصود هجرة من مكة الى المدينة وقد
وقع قبل هجرة النبي صلى الله عليه وسلم هجرة بعض الصحابة الحبشة
مرتين وبالجملة فحكم الهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام مستمد على
المفصل المذكور في الفقه وقد تخلف الهجرة كما في بعض الاحاديث
على هجر ما نهى الله عنه وعلى هجر المسلم اخاه وهجر البراة في الصحيح
وغير ذلك رواه امما المحدثين باعتبار ما كانا عليه من الزهد
والورع والجد والاجتهاد في تخريج الصحيح عن الحديث حتى ايتم
بهما من جاء بعدهما كابن خزيمة وحبان وكابي عوانة وغيرهم
ابو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن
بردزبة بيا مفتوحة وراء ساكنة ودال مهملة مكسورة وزاي
ساكنة وباء مفتوحة وها البخاري نسبة الى بخارى بلدة ه

معروفة

معروفة وراء النهر الجعفي نسبة لابي عبد الله محمد اليماني الجعفي
والي بخاري وسبب هذه النسبة لما اله عليه من ولاء الاسلام بسبب
ان جده المغيرة اسلم على يده ومات برد زبه نصرانيا اعاذنا الله
من سوء الخاتمة امين ومولد هذا الامام بخاري بعد صلاة
الجمعة لثلاث عشرة خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومايه
ومحاسنه لا تحصى ومناقبه لا تستقصى صاحب التصانيف الجليلة
جبل في هذا العلم شامخ وعالم بالصناعة راسخ امام هذا
الشان طاف وجال ووسع في الطلب المجال وكان ابوه اسماعيل
من خيار الناس وامه مجابة الدعاء وكان البخاري قد ذهب بصره
وهو صغير فرات امه في المنام ابراهيم الخليل عليه نبينا وعليه افضل
افضل الصلاة والسلام وقال يا هذه قد رد الله على ابنك بصره لكثرة
دعايك وبكايك فاصبح بصيرا والهم حفظ الحديث وهو ابن عشر
سنين او اقل ثم حج به ابوه فرجع ابوه وافام هو بمكة في طلب العلم
وذلك سنة ثمان عشرة من عمره ورحل رحلات واسعات في طلب الحديث
الى اقطار الاسلام وكتب عن شيوخ متوافرات وايمة متكاثرات و
قال كتبت عن الف وثمانين رجلا ليس فيهم الا صاحب حديث حتى
صار امام ايمة الحديث والمعتمد به في هذا الشان ورويه عنه خلق
كثيرون نحو من مايه الف وعظمه العلماء غاية التعظيم وكرمه الفضلا
نهاية التكريم حتى ان مسلما صاحب الصحيح كان كلما دخل عليه يسله
ويقول دعني اقبل رجليك يا طبيب الحديث في علله ويا استاذ الاستاذ
ويا سيد المحدثين وقال ابو عيسى الترمذي لم ار مثله وجعله الله
تعالى زين هذه الامة وكان علماء مكة يقولون هو امامنا وفقيهنا
وفقيه خراسان وقال ابن المديني هو صار اية مثل نفسه وقال ابن
خزيمة ما تحت اديم السما اعلم بالحديث منه واحفظ وقال بعضهم
هو اية من ايات الله تمشي على وجه الارض ونحو ذلك وكان في سعة

مجمعها للتعريض به ويحتمل انه كان يطلبه نكاحها وغيره من
الناس فهاجر الي تحصيل دنيا من جهة ما فعوض لها ويحتمل
انه عليه الصلاة والسلام عرض لطالبه نكاح المراة وانشا ذكر المال
وانشا تقرير القاعدة زجرا الناس عن قصده بنية الهجرة كما انه
لما سيل عن طهورية ماء البحر قال هو الطهور ماؤه الحل ميتته
فزاد علي السيء تمهيد القاعدة اخري وهذا من بابه زيادة التصوير علي
السبب ولم يكرر ذكر الدنيا والمراة لما لم يرد ذكرا لله ورسوله في الجملة
التي قبلها لانها لا يستحقان التعظيم ولا يحصل بذكرهما تبرك و
لان العدول عن ذكرهما ابلغ في الزجر عن قصدهما ولان ذكرهما مما
يستخلي عند عامة الناس فلو كرر ذكره لربما علق بقلب بعض
السامعين فيقول قد رضيت ان تكون هجرتي الي دنيا اصيبها او
امراة انزوجها وهل العيش الا ذاك فكان قوله فهجرته الي ما هاجر
اليه اجدر بان قاع هذا الحذور فهجرته الي ما هاجر اليه
جوابه من والهجرة فعلة من الهجر وهو لغة الترك والمراد هنا
ترك الوطن الي غيره لان المقصود هجرة من مكة الي المدينة وقد
وقع قبل هجرة النبي صلي الله عليه وسلم هجرة بعض الصحابة للحبشة
مرتين وبالجملة فحكم الهجرة من دار الكفر الي دار الإسلام مستمر عليه
التفصيل المذكور في الفقه وقد تتخلف الهجرة كما في بعض الاحاديث
علي هجر ما نهي الله عنه وعلي هجر المسلم اخاه وهجر المراة في الصحيح
وغير ذلك رواه اماما المحدثين باعتبار ما كانا عليه من الزهد
والورع والجد والاجتهاد في تخريج الصحيح عن الحديث حتي ايتم
بهما من جاء بعدهما كابني خزيمة وحبان وكابي عوانة وغيرهم
ابو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن
بردزبة بيا مفتوحة وراء ساكنة ودال مهملة مكسورة وزاي
ساكنة وباء مفتوحة وها البخاري نسبة الي بخاريه بلدة ه

معروفة وراء النهر الجعفي نسبة لابي عبد الله محمد اليماني الجعفي
والي بخاريه وسبب هذه النسبة لما له عليه من ولاء الاسلام بسبب
ان جده المغيرة اسلم علي يده وما ت بردزبه نصرانيا اعاذنا الله
من سوء الخاتمة امين ومولد هذا الامام بخاريه بعد صلاة
الجمعة لثلاث عشرة خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومايه
ومحاسنه لا تحصي ومناقبه لا تستقصي صاحب التصانيف الجليلة
جبل في هذا العلم شامخ وعالم بالصناعة راسخ امام هذا
الشان طاف وجال ووسع في الطلب المجال وكان ابوه اسماعيل
من خيار الناس وامه مجابة الدعا وكان البخاري قد ذهب بصره
وهو صغير فرات امه في المنام ابراهيم الخليل علي نبينا وعليه افضل
افضل الصلاة والسلام وقال يا هذه قد رد الله علي ابنك بصره لكثرة
دعايك وبكايك فاصبح بصيرا والهم حفظ الحديث وهو ابن عشر
سنين او اقل ثم حج به ابوه فرجع ابوه واقام هو بمكة في طلب العلم
وذلك سنة ثمان عشر من عمره ورحل رحلات واسعات في طلب الحديث
الي اقطار الاسلام وكتب عن شيوخ متوافرات وايمة متكاثرات و
قال كتبت عن الف وثمانين رجلا ليس فيهم الا صاحب حديث حتي
صار امام ايمة الحديث والمعتمد به في هذا الشان ورويه عنه خلق
كثيرون نحو امن مايه الف وعظمه العلما غاية التعظيم وكرمه الفضلا
نهاية التكريم حتي ان مسلما صاحب الصحيح كان كلما دخل عليه يسله
ويقول دعني اقبل رجليك يا طبيب الحديث في علله ويا استاذ الاستاذين
ويا سيد المحدثين وقال ابو عيسي الترمذي لم ار مثله وجعله الله
تعالي زين هذه الامة وكان علما مكة يقولون هو امامنا وفقيهنا
وفقيه خراسان وقال ابن المديني هو صار ايه مثل نفسه وقال ابن
خزيمة ما تحت اديم السما اعلم بالحديث منه واحفظ وقال بعضهم
هو اية من ايات الله تمشي علي وجه الارض ونحو ذلك وكان في سعة

من الدنيا وقد ورث من ابيه مالا كثيرا وكان يتصرف به
ربما كان يأتي عليه نهار ولا يأكل فيه وانما يأكل احيانا الوزتين
او ثلاثا ودخل بغداد مرات واتفاد اهلها له بالمنازعة وله هو
معهم الحكاية المشهورة في امتحانهم له بقلب الاسانيد والمتون
فصححها كلها في الساعة ولما رجع من بغداد الى بخارى جمع
اهلها في محفل عظيم وصعد كرسيا وبقي مدة يحدثهم في محمده ه
فارسل اليه امير البلد خالد بن محمد الذهلي يتلطف به ويسأله
ان يأتيه بالصحيح ويحدثهم به في قصره فامتنع البخاري من ذلك
وقال لا اذل العلم ولا احمله الى ابواب الناس فحصلت وحشة بينهما
فامره الامير بالخروج من البلد ويقال ان البخاري دعا عليه فلم
يات شهر حتى ورد امر من الخليفة بان ينادي عليه في البلد ه
فنودي عليه على اتان وحبس الى ان خاف ولما خرج من بخارى
كتب اليه اهل سمرقند يخطبونه الى بلدهم فسار اليهم فلما كان بخرتنك
وهي على فرسخين من سمرقند بلغه انه وقع بينهم بسببه ه
فتنة فقصد بيدون دخوله وقصر بكر هونه فاقام بها حتى
يتجلى الامر فدعا وقد فرغ من صلاة الليل اللهم ضاقت علي
الارض بما رحبت فاقبضني اليك فمات في ذلك الشهر ليلة السبت
ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين وعمره اثنان وستون
سنة ودفن بالقرية المذكورة قال الكرماني فان قلت كيف ه
استحار الدعا بالموت وقد خرج في صحيحه لا يتمنين احدكم
الموت لضر نزل به قلت نصوا على ان المراد بالضر الديني
اما اذا نزل ضرر بيني فانه يجوز تمني الموت حينئذ خوفا من
تطرق الخلل في الدين وابو الحسين مسلم بن الحجاج بن
مسلم القشيري بفتح القاف وسكون الشين وسكون الياء المثناة تحت ثم را

شم يا النسبة نسبة الى جده تخشير ابن كعب بن ربيعة بن عباس بن
صعصعة وقال النووي نسبة لبني قشير قبيلة من العرب معروفة
النيسابوري نسبة الى نيسابور بفتح النون اعظم مدائن
خراسان ولد سنة اربع ومائتين وهو احد الائمة في هذه الصناعة
والغائز بالربح في هذه البضاعة وقد اعظم الله سبحانه وتعالى
به النفع للمسلمين ورفع له ذكرا صالحا في الغابرين وجعل العبدة
من المسلمين بعده تهوي اليه وربط على قلوبهم الوثوق به والاعتماد
عليه ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم ورحل
الى الحجاز والشام والعراق ومصر واخذ الحديث عن احمد ابن حنبل
وحرملة وخلايق كثيرة واخذ عنه الترمذي ويحيى ابن مساعد
ومحمد بن مخلد وابراهيم ابن محمد بن سفيان الفقيه ومحمد ابن اسحاق
ابن خزيمة وخلايق اخرون ومات في خمس بقين من رجب سنة
احد وستين ومائتين بنيسابور رضي الله تعالى عنهما وعن
جميع الومنين في صحيحيهما اي المسمى كل واحد بصحيح
مولفه المذين هما اصح الكتب المصنفة في الحديث ه
باجماع المحققين من العلما وقول الامام الشافعي مثل ذلك في
الموطا لا يقدح فيما ذكر لانه كان قبل وجودهما ومما يدل على ما ذكر
تقسيم الحديث الحديث الصحيح الى سبعة اقسام احدها ما
اتفق عليه الشيخان ثانيها ما انفرد به البخاري ثالثها ما
انفرد به مسلم رابعها ما خرج على شرطهما خامسها ما خرج
على شرط البخاري سادسها ما خرج على شرط مسلم سابعها
ما حكم بصحته امام معين ولا معارض له والجمهور على ان اصح
الكتابين كتابه البخاري وقال ابو علي النيسابوري ما تحت اديم
السما اصح من كتاب مسلم ووافقه على ذلك بعض علما المغرب
والاوجه قول الجمهور لامور منها ان البخاري لا يروي عن شخص

لا بعد ثبوت اجتماعه بمن يروي عنه ومسلم يكتفي بالمعاصرة
فقط وقد اشتمل هذا الحديث على محاسن منها ما ذكرته في شرحه
ومنها ما تقدم في حكمة البداءة به ومنها ممن رواه اصحاب الكتب
الستة والائمة الاربعة مالك واحمد بن حنبل ومنها انه رواه نحو
عشرين من الصحابة غير عمر بن الخطاب ومنها افادة اشتراط
النية في الكناية التي ينعقد بها البيع والكناية في الطلاق وغير
ذلك ومنها استفادة تخصيص الالفاظ بالنية في الزمان والمكان
وان لم يكن في اللفظ ما يقتضي ذلك كمن حلف لا يدخل دار فلان
مثلا واراد في شهر كذا او سنة كذا او حلف لا يكلم فلانا واراد في شهر كذا
او سنة كذا او حلف لا يكلم فلانا واراد كلامه بالقاهرة مثلا دون غيرها
ونحو ذلك فان له ما نواه ولا كفارة عليه او خالف ظاهر اللفظ مع
موافقة النية ومنها اشياء غير ذلك مما لا يليق ذكره بهذا المختصر
مما هو مذكور في المطولات الحديث اخرجه في عن امير المؤمنين
عمر رضي الله تعالى عنه ايضا وتقدم قبيل الحديث الاول
ما يتعلق بجميع هذه الالفاظ ووصله بالحديث قبله لما بينهما
من تمام المناسبة وعظمة الموقع وجلالة القدر والاشتمال
على جميع وظايف العبادات الظاهرة والباطنة من عقود الايمان
واعمال الجوارح واخلاص السراير والتحفظ من آفات الاعمال حتى
ان علوم الشريعة كلها راجعة اليهما ومتشعبة منهما ويصلح
ان يقال فيهما انهما ام السنة لما تضمنا من حمل علمها كما سميت الفاتحة
بام القران لما تضمنته من حمل معانيه قال بينهما ومثلها بينا
في كون كل منها ظرفا مضافا للجمل الاسمية والفعلية ومعناه بين
اوقات كذا الان بين تقتضي شيئين فصاعدا واصلها بين التي هي
ظرف في مكان زيدت عليها الالف لتكفها عن عملها الذي هو الخفض
كما زيدت عليها ايضا ما لذلك وما بعدهما موضع على الابتداء حين

اسم مضمر يستعمل في الجمع والمثنى والمفرد العظم نفسه جلوس
حضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ثنايتين ذو
بمعنى صاحب يوم اي بينما نحن جلوس عنده في ساعة من
يوم فحذفت هذه المضافات لوضوح الامر كما حذف من قول
امرئ القيس * لذكر من ام الحويرث قبلها * وجارتها ام الرباب
بماييل * اذا قامتا تضوع المسك منهما * نسيم الصبا جاءت بريا
القرنفل اي تضوع تضوعا مثل تضوع نسيم الصبا وارتفع
بذات يوم احتمال ان يراد باليوم مطلق الزمان فهي مع اليوم
بمنزلة رايت عين زيد اظرف زمان طلع علينا رجل
اي بينما نحن او وقت كوننا عنده فجأنا طلوع رجل ولم يقل دخل
اشعارا بعظم الرجل كانه استعاره من طلعة الشمس فاذ ظرف
للمفاجاة وقع جوابا لبينما لتضمنها معنى الشرط وهي العامل في
بينما حذرا من بقائها فلا عامل ظاهر لاضافتها الى ما بعدها
والمضاف اليه لا يعمل فيما قبله شديد بياض الثياب
سواد الشعر من اضافة الصفة الى الموصوف وفيه مطابقة
بين بياض وسواد ولم يرتب بضم اليا المثناة من تحت وبالنون
المفتوحة والاول اشهر وابلغ عليه اثر السفر ولا يعرفه
منا احد وفهم من كلامه انهم تعجبوا من صورة اتيانه الوهمة
انه جن او ملك بشر لكان اما من المدينة او قدمها والاول
منتف اذ لم يعرفه منهم احد والثاني كذلك اذ ليس عليه اثر
سفر من غبار ونحوه بخلاف حديث حاعر اتى من اهل نجد ثائر
الراس الى اخره فانه ليس في سوال تعجب ولا استغراب
لمجيئه على صفة تخريب وابرد عليهم وطلوعه في تلك
الهيئة الحسنة يدل على استحبابه التجمل لطلب العلم والقدوم
على الكبراء وهو كذلك حتى جلس الى النبي صلى الله عليه

وسلم اي دنى حتى جلس قريبا منه وقال الى النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يقل بين يديه قيل لان حاله يدل على انه
لم يجئ متعلما وانما جاء معلما وحتى هنا جارة لا بمعنى
ما بعدها فانه منتهى سيره وقد سبق لمتعلقها وشبهه
وظاهره انه جلس بين يديه وهو كذلك اذ لو جلس الى
جانبه لما امكنه الاسناد ركبته واجرة وهم غير جلوس المتعلم
بين يدي شيخه للتعلم وانما فعل ذلك جبريل للتنبيه على ما
ينبغي للسايل من قوة النفس وعدم الاستحياء عند السوال
وان كان المسيول ممن يحترم ويهاب وعلى ما ينبغي للمسيول من
التواضع والصفح عن السايل وان تعدى ما ينبغي من الاحترام
للمسيول والادب معه ومنع فيه على نحو العنبر
في كفيه للرجل وفي مخذيه يحتمل ان يكون له ايضا لانه اقرب الى
التوقير وان يكون الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو الاشبه ويعلل
ذلك للاستيناس باعتبار ما بينهما من الانس في الاصل حتى يأتيه
بالوحي وقد جاء مصرحا بهذا في رواية النسائي من حديث ابي هريرة
وابي ذر حيث قال الاحتي وضع يديه على ركبتي النبي صلى الله عليه
وسلم وقال يا محمد وانما ناداه باسمه كما تناديه الاعراب به
مع انه حرام تعمة لحاله ولان حاله يدل على انه لم يجئ متعلما
وانما جاء معلما امر او قبل التعليم بتحريمه وربما تقرر عند ان
ذلك مجبور من يستحق التوقير باسمه ليس بحرام بل هو خلاف
الاولى الا ان يتادى به فينبغي تحريمه اخبر عن الاسلام
اي عن حقيقته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مجيبا له بالشرط الدال على ما هيته التي هي الانقياد والاذعان
من غير استفسار لما فهمه من قرينة الحال الاسلام ان تشهد
ان لا اله الا الله اي تعلم ان لا اله الا هو وتصدق بذلك كما

هو وان تشهد ان محمدا رسول الله بالمعنى المذكور وانما يلفظ
تشهد دون تعلم لان الشهادة ابلغ واخص من العلم اذ
كل شهادة علم وليس كل علم شهادة وان تقيم الصلوة
اي تاتي بها باركانها وشروطها وتواظب عليها في اوقاتها
وان تؤتي الزكاة اي تودي بها على وجهها الشرعي وان تصوم
شهر رمضان وسمي بذلك لاشتداد حر الرمضاء فيه حين
وضع له هذا الاسم ولا يكره ذكره بدون الشهر كما يوخذ من
كلامه صلى الله عليه وسلم وصححه النووي في شرحيه المهذب ومسلم
وغيرهما وقال في المجموع ان القول بالكراهة خلاف الصواب وان
تحج البيت اي تقصد بيت الله الحرام للنسك بافعال مخصوصة
ان استطعت اليه سبيلا والمراد بالاستطاعة هنا وجدان
الزاد والراحلة ونحوها الامطلق القدرة على الوصول اذ هي شرط
في التكليف وقيد الحج بالاستطاعة دون المذكورات قبله مع
انها مشروطة ايضا فيها لوجود مظنة المشقة فيه دون غيره فطن
الحديث انه لابد في حصول الاسلام من مجموع الشهادتين حتى
لو اقتصر على احداهما لم يكف ولا يشترط معهما البراءة من كل دين
يخالف دين الاسلام وهو كذلك الا ان يكون من قوم يعتقدون
اختصاص رسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الى العرب او
خاصة وانتقد بعض اصحابنا فقال اذا اقتصر على قول لا اله الا
الله صح اسلامه ويطالب بالاخرى فاذا ابى جعل مرتدا وظاهره
ايضا يقتضي ان الاسلام اسم للخمسة وهو يقتضي ان لا يكون مسلما
الا من فعل الجميع واجيب عنه بالفرق بين النظر في الشيء من حيث
حقيقته وبين النظر فيه من حيث معرفة ما يحرم منه فما يجزي
منه حكم من احكامه والاحكام جعلية فيجوز ان يعرف الشيء بحقيقته
ويجعل بعض اجزايها بمنزلتها في الحكم كما عرف الاسلام هاهنا

بانه فعل الاركان ثم يجعل احدهما كافيا في دخول الجنة ويقدم
الكلام على الشهادتين لان بهما حصول الايمان الذي هو ملاك
الامر واصله اذ الباقي مبني عليه مشروط به وبه النجاة في الدارين
ثم الصلاة لانها عماد الدين وبين العبد والكفر ترك الصلاة
ولشدة الحاجة اليها لتكررها كل يوم خمس مرات ثم الزكاة لو
لكونها قرينة الصلاة في اكثر المواضع ولوجوبها في مال الصغير
عند اكثر العلماء وغيره كما لا نطيل بذكره ثم صوم رمضان لتكرره
في كل سنة وكثرة افراده على خلاف الحج ثم الحج للتغليظ
الواردة فيه من نحو ومن كفر فان الله غني عن العالمين ولتيمن
ان شاء يهوديا وان شاء نصرانيا قال له السائل الذي صلى الله
عليه وسلم صدقت فيما اجبت به قال عمر رضي الله تعالى عنه
فعجبنا له يسأله ويصدقه انما تجب ان يكون اسلامه بعد ان
يقتضيه ان له بهذه الاشياء علما وهي لا تعلم الا من قبله صلى الله
عليه وسلم وليس هو معروفا بالسماع منه او من حيث ان سؤاله
يؤذن بعدم علمه بما يسأله عنه وتصديقه فيه يؤذن بانه
عالم به فظاهر حاله انه عالم به غير عالم بان يعلمه ولذا عجبهم
بقوله بعد هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم فظهر انه كان عالما
في صورة متعلم تعليما لهم وتثبيتا قال وفي حديث عمر عند الايمان
قال ان تؤمن بالله قال بعضهم في تفسير الايمان بما ذكر نحو
تعريف الشيء بنفسه واجيب عنه بانه ليس بتعريف الشيء
بنفسه اذا المراد من الحدود الايمان الشرعي ومن الحد الايمان
اللغوي او المتضمن للاعتراف ولهذا عدي بالباء اي ان تصدق
معترفا بكذا ولفظ الايمان بالله متناول للايمان بوجوده وبصفاته
التي لا تتم الالوهية الا بها وظاهر الحديث يقتضي تغاير الاسلام
والايمان لان جبريل عليه السلام سيل عنهما سوالين واجيب عنهما

بجوابين

بجوابين وفسر الاسلام باعمال الجوارح كالصلاة ونحوها هو
والايمان بعمل القلب وقد اختلف العلماء في ذلك فقال الزهري
الاسلام الكلمة الواحدة والايمان العمل واحتج بالاية يعني
قوله سبحانه وتعالى قالت الاعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن
قولوا اسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم وذهب غيره الى ان
الاسلام والايمان لشيء واحد واحتج بقوله سبحانه وتعالى
فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير
بيت من المسلمين وقال الخطابي قد تكلم في هذا الباب رجلان
من كبار اهل العلم وصار كل واحد منهما الى قول من هذين ورد
الاخر منهما على المتقدم وصنف عليه كتابا فبلغ عدد اوراق
الباتين قال الخطابي والصحيح من ذلك ان يقيد الكلام في هذا
ولا يطلق وذلك ان المسلم قد يكون مؤمنا في بعض الاحوال ولا
يكون مؤمنا في بعضها والمؤمن مسلم في جميع الاحوال فكل
مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمن واذا حملت الامر على هذا
استقام ذلك لتاويل الايات واعتدل القول فيها ولم تختلف
شيء منها واصل الايمان التصديق واصل الاسلام الاستسلام
والانقياد فقد يكون المرء مستسلما في الظاهر غير منقاد في
الباطن وقد يكون صادقا في الباطن غير منقاد في الظاهر
وقال ايضا في قوله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وسبعون
شعبة في هذا الحديث بيان ان الايمان الشرعي اسم لمعنى
ذي شعب واجزاء دنيء واعلى فالاسم يتعلق ببعضها
يتعلق بكلها والحقيقة تقتضي جميع شعبه وتستوفي جملة
اجزاءه كالصلاة الشرعية لها شعب واجزاء والاسم يتعلق
ببعضها كما يتعلق بكلها والحقيقة تقتضي جميع اجزاءها
وتستوفيها ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم الحياء شعبة

من الايمان وملائكته جمع ملك وتاوه لتاكيد معنى الجمع
تانيثه وهم اجسام علوية نورانية مشكلة بما شاء الله من
الاشكال والايمان بهم التصديق بوجودهم وبانهم كما وصفهم الله
تعالى عباد مكرمون وبعثه والايمان بها التصديق بانها كلام
الله المنزل على رسله عليهم الصلاة والسلام وكلما تضمنته
صحف سواء انزل مكتوبا كالتوراة ام لا كالقرآن ورسله والايمان
بهم التصديق بما جاءوا به عن الله تعالى وقدمت الملائكة على
الرسل اتباعا للترتيب الوجودي فان الملائكة متقدمة في الخلق
او للترتيب الواقع في تحقيق معنى الرسالة فان الله ارسل
الملك الى الرسل والبوم الآخر وهو يوم القيامة والايمان
به التصديق بوجوده وبجميع ما اشتمل عليه وسمي آخرا لانه
آخر ايام الدنيا وآخر الازمنة المحدودة وبالقدر خيره
وشره ومعنى الايمان به ان تعتقد ان الله تعالى قدر الخير والشر
قبل خلق الخلق وان جميع الكائنات بقضاء الله وقدره وانه مريد
لها ويلتحق بذلك اعتقاد جاهل ذلك من غير نصب برهان على
المختار وعطف هذه الجملة على جملة نؤمن بالله دون عطفها
على الجملة للاهتمام بشان الايمان بالقدر اذ لا يؤمن به كل احد
وهو يشبه ان يكون مما اخبر به صلى الله عليه وسلم من المغيبات
وجاء في رواية الترمذي تقدم السؤال عن الايمان على السؤال
عن الاسلام قال بعضهم وهو اولى مما هنا اذ السنة مبينة
لكتاب الله تعالى فيفيد الاولى بالتقديم او وفق لكتاب الله بدليل قوله
عز وجل انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم الخ قدم
فيه الايمان على الاسلام وغير ذلك من الآيات كقوله عز وجل فاعلم
انه لا اله الا الله واستغفر لذنبك وسبح بحمد ربك اذ فيه
تقديم التوحيد الذي هو من قبيل الايمان على الاستغفار

والتسبيح

والتسبيح الذي هو من قبيل الاسلام لانه اعتقاد وهما عمل وعليه
يحمل رواية مسلم من تقديم الاسلام على الايمان على التقديم والتاخير
من بعض الرواة بنا على الصحيح من جواز الرواية بالمعنى اذ
الجمع بينهما بوجه من الوجوه متعسر جدا قال صدقت
وتقدم الكلام عليها قال فاخبرني عن الاحسان يعني به
الاخلاص لانه فسره بما معناه ذلك ويجوز ان يعني به اجادة
العمل من احسن الشيء كذا اذا اجاد فعله وهذا التفسير اخص من
الاول وهو سوال عن الحقيقة كالذي قبله ليعلمها الحاضرون
قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك
وتفسير الاحسان بذلك وهو من تفسير الشيء بسببه توسعا لان
من عمل عملا وعلم انه عليه رقيبا لا يدع شيئا من وجوه الاجادة
الا وياتي به وهو مع ذلك من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم لانه
شمل مقام المشاهدة ومقام المراقبة ويتضح لك ذلك بان تعرف
ان للمتعبد في عبادته ثلاث مقامات الاول ان يفعلها على الوجه
الذي يسقط صعبة الطلب بان تكون مستوفاة للشرائط والاركان
الثاني ان يفعلها كذلك وقد استغرق في بحار المكاشفة حتى كانه يرى
الله تعالى وهذا مقام صلى الله عليه وسلم كما قال وجعلت قرة
عيني في الصلاة الثالث ان يكون يفعلها كذلك وقد غلب عليه ان
الله تعالى يشاهده وهذا مقام المراقبة اي ان لم تعبده وانت من
اهل الرؤية فاعبده وانت من بحيث تعتقد انه يراك وكل من هذه
المقامات الثلاثة احسان الا ان الاحسان الذي هو شرط في
صحة العبادة انما هو الاول لان الاحسان بالاخيرين من صفة
الخواص ويتعذر من كثير وانما اخر السوال عن الاحسان
لانه صفة الفعل او شرط في صحته والصفة بعد الموصوف
وبيان الشرط متاخر عن المشروط تنبيه حكي عن

بعض شيوخ الطريق وهو محمد بن سكران انه ذكر هذا الحديث
يوما فقال ان اعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه ثم وقف وهي
اشارة صوفية اي انك اذا افنيت ولم تر ها شيأ شاهدت ربك
لانها حجاب دونه فاذا القيت الحجاب شاهدت الجناب ويشبه
هذا ما حكي عن بعضهم انه قال رايت ربي العزة في المنام
فقلت يا رب كيف الطريق اليك فقال خل نفسك وتعالى قال
فاخبرني عن الساعة اي عن وقت القيامة سميت بذلك لسرعة
قيامها او لانها عند الله تعالى كساعة او تطولها كما يقال للاشقر
زنجي وليس السوال عن وقتها ليعلمه الحاضرون هم
كالمسيول عنه في الامثلة السابقة اذ هو مقطوع به بل كيف جرى
عن السوال عنها فانهم اكثر واعنه مما قال تعالى يسيلونك عن
الساعة فلما وقع الجواب بانه لا يعلمها الا الله كفوا قال ما
المسيول عنها اي عن وقتها باعلم من السايل بافيه زايدة
لتاكيد معنى النفي وهذا وان اشعر بالتساوي في العلم بوقتها فقرين
مراد انما المراد التساوي في نفي العلم به قال فاخبرني عن
اماراتها بفتح الهمزة ومثلها الامار بحذف التاء اي علاماتها
وفي معناها الشرط ربما رويه امارتها بالجمع واما الامارة بالكسر
فالولاية والمراد علامتها السابقة عليها او مقدماتها لا المقارنة
المضايقة لها كطلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة ولذا قال
ان تلد الامة ربتها وفي رواية ربها والرب المالك وانث على
معنى النسمة يشمل الذكر والانثى وقيل كراهة ان يقول ربها نظما
للفظ الرب ولذا ورد لا يقل احدكم ربي وليقل سيدي ومولاي وهي واختلف
في معناه على اقوال اصحها ان الاخبار عن كثرة السراري واولاد هن
وان ولدها من سيدها بمنزلة سيدها لان مال الانسان صائر
الى ولده وقد يتصرف فيه في الحال تصرف المالكين اما بالاذن

او

او بقرينة الحال او عرف الاستعمال وعبر بعضهم عنه بان يستولي
المسلمون على اولاد الكفار فتكثر السراري فيكون ولد الامة من
سيدها بمنزلة سيدها لشرفه بابيه ثانيها ان معناه ان الاماء
تلد الملوك فتكون امه من جملة رعيته ثالثها ان معناه
انه يفسد احوال الناس فيكثر بيع امهات الاولاد في اخر الزمان
فيكثر تردادها في ايدي المشترين حتى يشتريها ابنها من غير علم
انها امه ويحتمل على هذا القول ان لا يختص هذا بامهات الاولاد فانه
يتصور في غيرهن بان تلد الامة ولدا حرا من غير السيد بشبهة او
رقيقا من نكاح او زنا ثم تباع الامة في الصورتين بيعا صحيحا وتدور
في الايدي حتى يشتريها ولدها وهذا اكثر واعم من تقدير في امهات
الاولاد قال الابي بضم الهمزة قابل ذلك لم يقله تفسير الحديث حتى
يقال انه يتصور في غيره وانما ذكره من حيث ان الشارع عناه
بالخصوصية لما فيه من فساد الحال بكثرة بيعهن لغلبة الجهل
واستخفافا بالحكم انتهى ومنها ان يكثر العقوق في الاولاد فيعامل
الولد امه معاملة السيد امته من الاهانة والسب ويشهد لذلك
حديث ابي هريرة المراة مكان الامة وحديث لا تقوم الساعة حتى
يكون الولد غيظا وقيل هو كناية عن رفع الاسافل على الاعالي اذا ولدت من سيدها ارتفعت منزلتها ويشهد لذلك المعنى
حديث لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس بالدنيا الكع ابن
الكع وقيل غير ذلك وان تؤيه الحفاة بالمهملة جمع حاف وهو
من لا نعل في رجله العراة جمع عار وهو من لا شيء على جسده
العالة بفتح اللام المخففة جمع عايل وهو الفقير والعيلة الفقر
يقال عال الرجل يعيل عيلة واعال يعيل اذا كثر عياله رعاء الشاء
بكسر الراء والمد ويجوز ضمها جمع راع ويجمع ايضا على رعاه بضم
الراء وزيادة الها بلا مد واصل الرعي الحفظ والشاء الغنم وهو جمع

شاة وخصه بالذكر لانهم اضعف اهل البادية وجارعا البهم
بفتح الباء جمع بهيمة واصلها صغار الضان والمعز ذكورا كانوا
او اناثا وقد تختص بالمعز واصله من استبهم عن الكلام ومنه
البهيمة بغطاء ولون في البنيان اي يتباهون في ارتفاعها
والقصد من الحديث الاخبار عن تبدل الحال وتغييره بان تتولى
اهل البادية والفاقة الذين هذه صفاتهم على اهل الحاضرة
ويتمكنون بالقهر والغلبة فتكثر اموالهم ويتسع في الحطام امالهم
فتتشوف هممهم الى تشييد البنيان وهدم الدين وقد جاء في نحو
الحديث لا تقوم الساعة حتى يتكون اسعد الناس بالدنيا لكع ابن
لكع كما مر وجا ايضا اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة
وقد شوهد ذلك والالف واللام في الحفاة والعراة العالة يجوز
ان تكون للعموم فتختص بقاطع العادة فان العادة تقتضي ان حالهم
ليس على ذلك ويجوز ان تكون للمعهود من الخاطبين او للتعريف
الماهية او لبعض الجنس فلا عموم ولا خصوص والام في ان تلد الامة
ليست للمعهود ايضا وفيه دلالة على كراهية ما لا تدعو الحاجة
اليه من طول البنا وتشييده وفي الحديث يؤجر ابن ادم على كل
شيء الا ما يضعه في هذا التراب ومات صلى الله عليه وسلم ولم
يضع حجرا على حجر ولا لبنة على لبنة اي لم يشيد بنيانا ولا طوله
ولا تانق فيه ثم انطلق الرجل السايل مما ذكر فلبثت النبي صلى
الله عليه وسلم اي استمر سائلا عن الكلام في هذه القضية ملبثا
بتشديد الباء اي زمانا كثيرا فحذف الموصوف لظهوره وروي نحو
فلبثت بتا مضمومة فيكون عمر هو المخبر عن ذلك بنفسه وكان
ذلك الزمن ثلاثا كما جا في رواية ابي داود والترمذي وغيرهما
وفي شرح السنة للبغوي ثلاثة وظاهره انه بعد ثلاث ليال ثم
قال يا عمر اتدري من السايل قلت الله ورسوله اعلم

قبل

فقيل اتدري اعلم علي يا بها كان تعجبهم من صورة اتيانه المعهمة
انه جني او ملك تدلعلي عدم معرفتهم به قال فانه جبريل
الفا فيه جوابه الشرط وتقديره اما اذا صرفتم العلم الى الله تعالى
ورسوله فانه جبريل وهو ملك متوسط بين الله ورسله وهذا
الاسم سرياني ومعناه عبد الله والخبر دال على ان الله قادر ممكن
الملايكة من التمثل بما شاء من الصور كما مر وقد كان جبريل
يتمثل لنبينا صلى الله عليه وسلم في صورة دحية الكلبي وقد
راه على هيئته مرتين وعرفانه له هنا انما هو في اخر الامر
فقط كما جا في صحيح البخاري وفي رواية ما جاني في صورة الا عرفته
الا في هذه المرة فان قيل قد صح ان عظمه يسد ما بين السما
والارض فكيف الخصر في قدر الانسان قلت اجيب عنه باحد
منها ان يذهب عنه القدر الزايد ثم يعود اليه ومنها ان التمثل
انما هو في عين الرايي لا في جسد جبريل عليه السلام ومنها انه و
لجبريل حقيقة ملكية لا تختلف وانما تختلف الصور والصور
فوالله اقدره الله عليه التشكل بصورتها فقد راه في صورة دحية
الكلبي وراه في صورة محمل من الابل فالحاصل انه يثبت علمي اي
جهل حين اراد ان ينال من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا كالروح بالنسبة للبدن والروح لا تختلف وانما تختلف البدن
الا انه في الجنة يثقل في عالم الاجسام اللطيفة النورانية
بعد ان كان كثيفا ظيفا والروح لم تختلف فرويا جبريل كلها
للنبي صلى الله عليه وسلم في اي قالب كانت معلومة اتاكم
يعلمكم اسند التعليم اليه وان كان سايلا لان سواله سبب
للتعليم دينكم اي قواعد دينكم وفيه ان الدين اسم لثلاثة
الاسلام والايمان والاحسان وفهم منه انه يستحب للمعلم
ان ينبه تلامذته وللرئيس تنبيه اتباعه على قواعد العلم

وغرايب الوقايع طلبا للتفهم وفايدتهم وظاهر هذا الحديث
مخالف لحديث ابي هريرة فانه دبر الرجل فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم ردوه فاحتضر ابيردونه فلم يروا شيا فقال عليه الصلاة
والسلام هذا جبريل فيحمل ان عمر رضي الله تعالى عنه لم يحضر
قوله هذا بل كان قاعدا عن المجلس فاخبر به بعد ثلاث رواه
مسلم بهذا اللفظ والبخاري عن ابي هريرة بمعناه الحديث
الثالث عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله تعالى عنهما وتقدم الكلام فيما يتعلق بعمر رضي
الله تعالى عنه فهو الامام العالم الصالح الزاهد امه زينب بنت
مظعون اسلم مع ابيه بمكة ولم يكن بالغا وهاجر مع ابيه هو
الى المدينة وعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
بدر ويوم احد فرده لصغر سنه اذ ذاك وعرض عليه يوم
الخندق وهو ابن خمسة عشر سنة فاجازه وقال علي رضي الله
عنه رايت في المنام كان بيدي قطعة استبرق ولا اشير بها
الى مكان من الجنة الا طارت الى المكان اي وصلته فقصصتها
حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخاك رجل صالح
او ان عبد الله رجل صالح اخرجاه في الصحيحين وقال رضي
الله عنه من ذكر خطيئة اكبر بها فوجل منها قلبه محبت
عنه في ام الكتاب وقال طاوس ما رايت رجلا اورع من ابن
عمر وقال سعيد ابن المسيب لو كنت شاهدا لاحد من اهل العلم
انه من اهل الجنة لشهدت لعبد الله بن عمر وروي عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث وستماية حديث
وثلاثون وثلاثون حديثا اتفق البخاري ومسلم على مايتة
وسبعين منها وانفرد البخاري باحد وثمانين ومسلم باحد وثلاثين
وروي عنه اولاده الاربعة سالم وحمزة وعبد الله وبلال

وخلايق

وخلايق لا يحصون من اكابر التابعين وغيرهم وقال جابر
ابن عبد الله لم يكن احد الزم لطريق رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا اتبع من ابن عمر وعن سعيد بن المسيب ما كان
اشبه ولد عمر بعمر عبد الله واشبه ولد عبد الله بعبد الله سالما
وعن عايشة رضي الله تعالى عنها قالت ما رايت احدا الزم
للامر الاول من عبد الله بن عمر وصاقبه كثيرة مشهورة بل
قل نظيره في المتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في كل شيء من
الافعال وفي الزهاد في الدنيا وصقاصدها والتطلع الى الرياسة وغيرها
وصات بمكة سنة اربع وستين وقيل ثلاث وسبعين وهو ابن اربع
وثمانين سنة رحمه الله تعالى امين ووصل هذا الحديث بالحديث
قبله لاشتراكهما في الامور الاتية وفي كونهما من قواعد الدين العظيمة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بني الاسلام
اي اسس واصل البناء ان يكون في المحسوسات دون المعاني فاستعير
في المعاني من باب المجاز الاستعدادي وقد جاء هنا في غاية الحسن
والبلاغة اذ جعل للاسلام قواعد واركانا محسوسة وجعل الاسلام
مبنيا عليها على خمس اي على خمس دعايم او قواعد هي حاصل
ما سيذكره فلذا لم يلحق التاء في خمس ولو اراد الاركان لقال على
مع انه جاء في رواية لمسلم على خمسة وهو صحيح ايضا اي خمسة
اشيا اواركان او اصول ويحتمل ان المراد في الاول خمسة اشيا فحذف الها
لكون الاشيا لم تذكر والقاعدة عند النحاة ان اسما العدد انما يكون تذكيرها
بالتاء وتانيثها بسقوط التاء اذا كان المميز مذكورا اما اذا لم يكن مذكورا
كما هنا فيجوز فيه الامران شهادة ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله هي وما بعدها بالخفض على البدل من خمس
ويجوز الرفع اما على تقدير مبتدا محذوف وهو احدها او على حذف
الخبر اي ومنها شهادة ان لا اله الا الله وهو اولى وان في لا اله

الا الله مخففة من الثقيلة ولهذا عطف عليه ان محمدا رسول الله
واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان
وتقدم تفسيرهما وحكمة ترتيبها في الخبر السابق وجاء في رواية تقديم
الصوم على الحج وهي رواية الاكثر ووجهه ان الصوم اعم وجوبا
لوجوبه على الفور وتكرره في كل عام ووجه ما هنا ما فيه من تنشيط
النفس وارضابها بما فيه من المشقة وبذل المال ووجه الحصر
في الخمس المذكورة ان العبادة اما قولية وهي الشهادة او غير قولية
وهو اما ترك وهو الصوم او فعل وهو اما بدني وهو الصلاة او مالي
وهو الزكاة او مركب منهما وهو الحج قال الابي المبني على الشيء غيره
فالاسلام ان اريد به ما تقدم في حديث جبريل عليه السلام فالتقدير
من خمس لان نفس الخمس وان اريد به ما هو اعم اي الدين فهو
استعارة مثل الدين مع اركانه الخمس بخباء اقيمت على خمسة اعمدة
لان الخمس اساس الدين وقال النووي حكم الاسلام في الظاهر تثبت
بالشهادتين وانما اضيف اليها الصلاة ونحوها لكونها اظهر
شعائر الاسلام واعظمها وبقيامه بها استسلامه وتركه لها
يشعر بخلابه انتهى فالاسلام الحقيقي يحصل بالشهادتين بشرط
التصديق بما مر والكامل يحصل بالامور الخمسة فان قيل اذا
كان حصوله بالخمس فهو مبني والمبني يجب ان يكون غير المبني عليه
كما مر قلنا اجيب عنه بان الاسلام هو المجموع والمجموع غير
كل واحد من اركانه فان قيل فالاربعة لا تضح الا بالاول فهي مبنية
وهو المبني فلا يجوز ادخالها في سلك واحد اجيب بانه لا مانع
ان يكون امر امبنيا عليه امر ثم الاول ان يكون مبنيا عليها شيء آخر
او ان معنى بقاء الاربعة من جهة صحتها وذلك غير معنى
بناء الاسلام على خمس فان قيل لم يذكر مع الخمس الجهاد
فالجواب انه لم يكن فرضا او كان فرضه فرض كفاية بخلاف

الخمس

الخمس فانها فرايض اعيان تنبيه لو قيل هذا الحديث
مطلق لاعموم له فيقتضي تقرر الاسلام المعتبر لمن اتى بهذه
الاركان الخمسة مرة واحدة فبماذا ثبت عمومها في الازمان وتكررها
قلنا ثبوت ما ذكر بالادلة المتفصلة المقتضية لوجوب ما ذكر
في جميع الازمان كقوله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات كتبهن
الله على العبد في اليوم والليلة وقوله صلى الله عليه وسلم من
ترك الصلاة فقد كفر فانه يقتضي تكفير من تركها مرة واحدة في
عمره رواه البخاري في الايمان والتفسير احاديث الربع
وذكره عقب ما قبله لعظمته وجلالته وتعلقه بسواء الخلق
ونهايته واحكام القدر في البدا والمعاد عن ابي عبد الرحمن
عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي اسلم بمكة قديما وقال
انه اسلم سادس الاسلام وهاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وشهد
بدرا والمشاهد كلها وكان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ووسادته وسواكه ونعليه وكثير الدخول عليه وطهوره في السفر
وكان اشبه النبي صلى الله عليه وسلم في هديه ودله وشمته
وكان من اجود الناس ثوبا ومن اطيبهم ريحا ولي قضا الكوفة
وبيت مالها في زمن عمر وصدرا من خلافة عثمان ثم صار الى المدينة
فمات بها اما في سنة اثنين او ثلاث وثلاثين وهو بالبقيع وقيل
مات بالكوفة وهو ابن بضع وستين سنة رضي الله تعالى عنه
قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي انشأ لنا
خبرا حادثا وهو اصل فيما تشتمله المحدثون من قولهم حدثنا
فيما يسمعونه من لفظ الشيخ واخبرنا فيما يقرونه او يسمعونه
بالقراءة عليه وانبانا فيما يجازون به منه من غير قراءة عليه
ولا سماع منه وهو الحماد ف في خبره المعد وف اي الصدق
او الذي يأتيه غيره بالصدق فهو صادق في قوله وفيما يأتيه من

الا الله مخففة من الثقيلة ولهذا عطف عليه ان محمدا رسول الله
واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان
وتقدم تفسيرها وحكمة ترتيبها في الخبر السابق وجاء في رواية تقديم
الصوم على الحج وهي رواية الاكثر ووجهه ان الصوم اعم وجوبا
لوجوبه على الفور وتكرره في كل عام ووجه ما هنا ما فيه من انشيط
النفس وارضابها بما فيه من المشقة وبذل المال ووجه الحصر
في الخمس المذكورة ان العبادة اما قولية وهي الشهادة او غير قولية
وهو اما ترك وهو الصوم او فعل وهو اما بدني وهو الصلاة او مالي
وهو الزكاة او مركب منهما وهو الحج قال الابي المبني على الشيء غيره
فالاسلام ان اريد به ما تقدم في حديث جبريل عليه السلام فالتقدير
من خمس لان نفس الخمس وان اريد به ما هو اعم اي الدين فهو
استعارة مثل الدين مع اركانه الخمس بخباء اقيمت على خمسة اعمدة
لان الخمس اساس الدين وقال النووي حكم الاسلام في الظاهر تثبت
بالشهادتين وانما اضيف اليها الصلاة ونحوها لكونها اظهر
شعائر الاسلام واعظمها وبقيامه بها استسلامه وتركه لها
يشعر بخلابه انتهى فالاسلام الحقيقي يحصل بالشهادتين بشرط
التصديق بما مر والكامل يحصل بالامور الخمسة فان قيل اذا
كان حصوله بالخمس فهو مبني والمبني يجب ان يكون غير المبني عليه
كما مر قلت اجيب عنه بان الاسلام هو المجموع والمجموع غير
كل واحد من اركانه فان قيل فالاربعة لا تصح الا بالاول فهي مبنية
وهو المبني فلا يجوز ادخالها في سلك واحد اجيب بانه لا مانع
ان يكون امر مبنيا على امر ثم الاول ان يكون مبنيا عليها شيء آخر
او ان معنى بقاء الاربعة من جهة صحتها وذلك غير معنى
بناء الاسلام على خمس فان قيل لم يذكر مع الخمس الجهاد
فالجواب انه لم يكن فرضا او كان فرضه فرض كفاية بخلاف

الخمس

الخمس فانها فرايض اعيان تنبيه لو قيل هذا الحديث
مطلق لا عموم له فيقتضي تقرر الاسلام المعتبر لمن اتى بهذه
الاركان الخمسة مرة واحدة فما ذا تثبت عمومها في الازمان وتكررها
قلنا ثبوت ما ذكر بالادلة المفصلة المقتضية لوجوب ما ذكر
في جميع الازمان كقوله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات كتبهن
الله على العبد في اليوم والليلة وقوله صلى الله عليه وسلم من
ترك الصلاة فقد كفر فما يقتضي للكفر من تركها مرة واحدة في
عمره رواه البخاري في الايمان والتفسير احاديث الربيع
وذكره عقب ما قبله لعظمته وجلالته وتعلقه بمبدأ الخلق
ونهايته واحكام القدر في البدا والمعاد عن ابي عبد الرحمن
عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي اسلم بمكة قديما وقال
انه اسلم سادس الاسلام وهاجر الى الحبشة ثم اتى المدينة وشهد
بدرا والمشاهد كلها وكان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ووسادته وسواكه ونعليه وكثير الدخول عليه وظهره في السفر
وكان اشبه النبي صلى الله عليه وسلم في هديه ودله وشمته
وكان من اجود الناس ثوبا ومن اطيبهم ريحا ولي قضا الكوفة
وبيت مالها في زمن عمر وصدرا من خلافة عثمان ثم صار الى المدينة
فمات بها اما في سنة اثنين او ثلاث وثلاثين وهو بالبقيع وقيل
مات بالكوفة وهو ابن بضع وستين سنة رضي الله تعالى عنه
قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي انشأ لنا
خبرا حادثا وهو اصل فيما تستعمله المحدثون من قولهم حدثنا
فيما يسمعونه من لفظ الشيخ واخبرنا فيما يقرونه او يسمعونه
بالقراءة عليه وانبأنا فيما يجازون به منه من غير قراءة عليه
ولا سماع منه وهو الحاذق في خبره المعتمد وقيل ابي الصدوق
او الذي يأتيه غيره بالصدق فهو صادق في قوله وفيما يأتيه من

الوحي مصدوق اذ الله صدقه فيما وعده به وهذا تاكيد
وصنه قول علي يوم النهروان والله ما كذبت ولا كذبت من اخبرني
وعلى هذا القياس الكاذب والمكذوب وصنه قول ابن صياد الدجال
حين قال يا تيني صادق وكاذب واريد عرشا على الماء فهو
اذا كاذب ومكذوب **ان احدكم** بمعنى واحدكم فلذلك استعملت في
الثبوت بخلاف احد الشيء للعموم فانها لا تستعمل الا في النفي نحو لا احد
في الدار **يجمع** بالبنا للمفعول خلقه في الرحم من نطفته
اربعين يوما نطفة اي بقدير ويحفظ مادة خلقه وهو الما
الذي يخلق منه في ذلك الزمن وجا تفسيره عن ابن مسعود ان
النطفة اذا وقعت في الرحم واراد الله خلق بشر منها تطايرت في
بشرة المراة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث اربعين ليلة ثم تنزل
دما في الرحم فذلك جمعها والذي في الحديث ان النطفة تجمع في
الرحم اربعين يوما بخلاف تفسيره انها تجمع بعد الاربعين والاول
هو الظاهر الموافق للسنة وفيما فسر به ابن مسعود تحكم من
غير دليل **ثم يكون** بعد ان كان نطفة بالمعنيين المذكورين
بخلق الله علقة بفتح اللام وهي قطعة دم جامدة مثل ذلك
الزمن **ثم يكون مضغة** وهي قطعة لحم صغيرة بقدر ما يمضغ
مثل ذلك المذكور وفيها يصورها الله ويجعل لها قما وسمعا وبصرا
واما وغير ذلك من الاعضا **ثم** اذا تمت وصارا بن مائة وعشرين
يوما **يرسل الملك** بالبنا للمفعول الموكل بالرحم كما ذكره في حديث انس
فينفخ فيه الروح وهي عند جمهور المتكلمين جسم لطيف مشتبك
بالبدن اشتباك الما بالعود الاخضر وعند جمع منهم عرض وهو
الحياة التي يصير البدن بوجودها حيا وهي باقية لا تفنى عند اهل
السنة واما قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها فمعناه
انه يقبضها عن الابدان بان يقطع تعلقها عنها عند الموت ويصيرها

منها ظاهرا وباطنا وذلك عند الموت او ظاهرا لا باطنا وذلك
في النوم وظاهر ما ذكر ان النفخ لا يكون الا بعد مائة وعشرين
يوما وصح في حديث انه يكون بعد اربعين او اثنين واربعين
يوما وجمع بينهما بان للملك ملازمة وعناية بحال النطفة
من الاربعين الى تمام المائة والعشرين او ان ذلك راجع الى اختلا
الاجنة ولذا قال الرافعي وغيره تقييدهم الصلاة على الميت باربعة
اشهر جرى على الغالب المستظهر خلق الادمي عندها والا
فالعبرة انما هو بظهور ذلك وعدم ظهوره ويوافق قول القرافي
في قواعده التقييد بالاربعة اشهر تقريبي وقال في تاويل هذا
الخبر ان ما فيه صيغة مطلقة لا عموم لها فتفيد بصورة ما وهما ان
يتحرك فيها اربعة اشهر ويوضع في ستة وقد وجد ذلك ولا يلزم
اطراده وانما حمل الحديث على ذلك لان المشرحين للحالة المتكلمين
في الاجنة اطلعوا على ذلك حسا وعيانا والحس يؤول لما جل و
ظاهر الحديث وقال المشوحون ايضا ان الولد يتحرك لمثل ما يخلق
فيه ويوضع لمثلي ما يتحرك فيه وتخلقه في العادة اما لشهر
او وخمسة ايام او ونصف شهر فاذا خلق في شهر تحرك في شهرين
ووضع في ستة واذا خلق في شهر وخمسة ايام تحرك في سبعين
يوما ووضع في سبعة واذا خلق في شهر ونصف تحرك في ثلاثة
ووضع في تسعة انتهى ونفخ الملك في الصورة سبب لايجاد الله
فيها عنده الروح والحياة لان النفخ المتعارف انما هو اخراج ريح
من النافخ ويتصل بالمنفوخ فيه ولا يلزم عقلا ولا عادة في حقنا
ناشيء به والمنفوخ فيه ان حصل له حدوث شيء بعد النفخ فذلك
باحداث الله لا بالنفخ وغايته ان يكون معدا يا عاديا لا موجبا
عقليا وكذا يقال في سائر الاسباب العادية وجمع بالبنا للمفعول
باربع كلمات اي يكتبها ومن ثم بينها بقوله **بكتب** بكسر الباء الموحدة

بدل من اربع فالملك والكاتب هو الله تعالى بمعنى انه يامر
بالكتابة او الملك رزقه وهو ما ينتاوله الانسان من مأكول
ومشروب وغيرهما قليلا او كثيرا حلالا او حراما واجله وهو
الزمن الذي علم الله ان الشخص يموت فيه او مدة حياته لانه
يطلق على المدة وعلى غايتها وعمله من خير وشر وشقي
بمعصيانه الله او سعيد بطاعته له وهما مرفوعان على الخبرية
لمبتدا محذوف اذ التقدير وهو شقي او سعيد وقد جا ايضا نخلق
الله من اربع من الخلق والخلق والاجل والرزق والخلق بفتح
الخا اشارة الى الذكورة والانوثة وبضمها الى العادة وضدها وظاهر
ما تقدم من امر الملك بالكتابة انه من قبل سواله منها بكن
المراد ان امره بذلك بعد ان يساله عنه كما تضمنته الاحاديث
الصحيحة المروية عن ابن مسعود وابن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم ان النطفة اذا استقرت في الرحم احضرها الملك
بكفه فقال ايي رب ذكر ام انثى شقي ام سعيد ما الاجل ما الاثر
باي ارض تموت فيقال انطلق الى ام الكتاب فانك تجد قصة هذه
النطفة فينطلق فيجد قصتها في ام الكتاب فيقال رزقها وظا
اثرها فاذا اجا اجلها فقبضته فدفنت في المكان الذي قدر لها
وجا في رواية من حديث ابن مسعود ان الملك يقول يا رب مخلقة
او غير مخلقة فان قال غير مخلقة قذفتها في الارحام دما
وان قيل مخلقة قال اي رب ذكر ام انثى الى اخر ما سلف وفي بخر
الصحاح من حديث سهل بن سعد مرفوعا اذا مات الجسد
دفن حيث اخذ ذلك التراب فهو الذي لا اله غيره صفة
لمقسم به اي فوالله الذي وهو مفيد لاستحبابه القسم على
الامر المهم جي به لتاكيد وقوع ما افاده ان احدكم ليعمل
بعمل اهل الجنة بامتثال الاوامر واجتنابه النواهي حتى

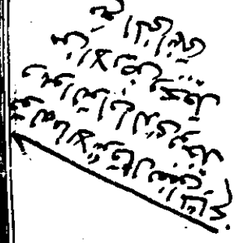

ما

ما يكون بينه وبينها الا ذراع تمثيل لشدة القرب منها
لا لبيان حقيقة الذراع وتحديده بمعنى انه لم يبق بين موته
وبين وصوله تلك الدار الا كما بينه وبين موضع من الارض قدر
ذراع فيسبق عليه الكتاب اي حكمه الذي كتب له في بطن
امه او اللوح المحفوظ مستند الى سابق علمه القديم فيه فيعمل
بعمل اهل النار ومن العاصي يدخلها وان احدكم ليعمل
بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق
عليه الكتاب بالمعنى المذكور فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها
بحكم القدر الجاري عليه المستند الى خلق الدواعي والصوارف
القلبية الى ما يصدر عنه من افعال الخير والشر فمن سبقت له
السعادة صرف قلبه الى خير بحكم الكتاب له به ومن سبقت له
الشقاوة كان بعكسه وفي بعض روايات هذا الحديث وانما الاعما
بالخواتيم وفي حديث اخر اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما من
كان من اهل السعادة فميسر لعمل اهل السعادة واما من كان من
اهل الشقاوة فميسر لعمل اهل الشقاوة فقلوب الخلق بيد الله
يصرفها كيف يشا كما اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله
قلوب الخلق بين اصبعين من اصابع الله يقلبها كيف يشا فالموفق
من بدا عمله بالخير سعادة وختم له بها والمخذول بعكسه وكذا من
بدا عمله بالخير وختم له بالشر والعياذ بالله تعالى لا عكسه وظاهر
الخبر ان المعول عليه ما سبق في علم الله تعالى ومن الناس من
راعى حكم الخاتمة والاشبه الاول لان الله سبحانه وتعالى سبق
في علمه الازلي سعيد العالم وشقيه ثم الخاتمة عند الموت مرتبة
على العلم الازلي ومبنية عليه بحسب صلاح العمل عندها وفساده
اذ حقيقة السعادة والشقاوة في الدار الاخرة مبنية على
الخاتمة والمبني على المبني على الشي مبني على ذلك الشي فحقيقة

السعادة والشقاوة في الدار الاخرة مبنية على سابق العلم بها
فهي اذا اولى بالنحوض منها والمراعاة لها وفهم مما تقدم انه لا بد
من سببية الاعمال للسعادة والشقاوة لان الله عز وجل لو اسعد
الخلق او اشقاهم بدون تكليف وعمل اعتمادا على سابق علمه
وحكمه فيهم لكان في ذلك موصنا غير متهم لكنه سبحانه وتعالى
في حكمه حكيم والحكمة تقتضي اجتنابه مظان التهم فلو عذبه و
بعضهم بموجب علمه فيهم لاتهموه فدفع هذه التهمة بان نو
كلفهم حتى ظهرت معصيتهم عن طاعتهم الكاينة فيه من القوة
الى الفعل ومصدقات قوله عز وجل ليلا يكون للناس على الله حجة
بعد الرسل وقوله صلى الله عليه وسلم في اطفال المشركين الله اعلم بما
كانوا عاملين وما ذكر في هذا الحديث جامع لجميع احوال الشخص اذ
فيه بيان حال المبدا وهو خلقه وحال المعاد وهي السعادة ه
والشقاوة وما بينهما وهو الاجل وما ينصرف فيه وهو الرزق وقد
صرت الاشارة الى ذلك قيل الكلام على الحديث ومن لطف الله تعالى
ان انقلابه الناس من الخير الى الشر نادر والكثير عكسه وفي الحديث
دلالة على اثبات القدر وان القرعة هادمة لما اسلف وان من
مات على شيء حكم له به وان بجميع الامور بقضا الله تعالى وقدره
تتمة قال الخطيب الحافظ ان اخر الحديث قوله صلى الله
عليه وسلم وشقي او سعيد وما بعده من كلام ابن مسعود واطال
في بيانه انتهى والظاهر خلافه رواه البخاري ومسلم وتقدمت
ترجمتها عقب الحديث الاول الحديث الخامس عن
الصديقة بنت الصديق ام المومنين في الاحترام المعظم لاني
السفر والخلوة والنظر وما اشبهها وكذا يقال في ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم ام عبد الله كناها النبي صلى الله عليه وسلم
لما سالته ان يكنيها يا ابن اختها اسما عبد الله بن الزبير ولعل السبب

في تكنيتها به منه صلى الله عليه وسلم ما بينها وبينه من
شدة العلاقة والمودة والحرمية وكونه احب الاسما الى الله تعالى
فقيل لها ام عبد الله والا فالاصح انها لم تلد قط وقيل الفت سقطا
ولم يثبت عايشة رضي الله عنها من غير زوجي النبي صلى الله عليه
وسلم واحب الناس اليه كما يسها تزوجها رسول الله صلى الله
عليه وسلم قبل الهجرة وبنا بها بعد وقعة بدر في السنة الثانية
وقيل في الاولى وفضايلها كثيرة منها ان الوحي لم ياته للنبي صلى
الله عليه وسلم في فراش امراة من نسايه الا هي ومنها ان جبريل
اقراها السلام عن الله دون غيرها من صواحبها وهي افضل
نسا النبي صلى الله عليه وسلم روت عن رسول الله الف حديث
ومايتي حديث وعشرة احاديث اتفق البخاري ومسلم منها
على ماية واربعة وسبعين حديثا وانفرد البخاري باربعة
وخمسين ومسلم بثمانية وستين وروى عنها خلق من الصحابة
والتابعين وكتبت الى معاوية حين طلب منها كتابا توصيه فيه
ولا تكثر من عايشة الى معاوية سلام عليك اما بعد فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من التمس رضى الناس بسخط
الله وكله الله الى الناس ومن التمس رضى الله بسخط الناس كفاه الله
مونة الناس والسلام عليك وكتبت اليه مرة اخرى اما بعد فاتق
الله فانك ان اتقيت الله كفاك الله الناس وان اتقيتهم لم
يغنوا عنك من الله شيا والسلام وبعثت اليها رضي الله تعالى عنه
بطوق من ذهب فيه جوهرة قومت بماية الف فقسمته بين
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وعندام ذرانها فقالت بعث ابن
الزبير الي عايشة بمال في غرارتين اراه ماتي الف او ماية الف
فقسمته بين الناس وامستي وهي صايمة وما عندها من ذلك درهم
وقالت للجارية هلمي الي بفطوري فجائتها بخبز وزيت فقالت لها ام

ذكر ما تقضي في هذا اليوم ان تشتري لنا بدرهم لحما
تفطر عليه فقالت لها لا تغتميني لو كنت ذكرتيني لفعلت
ولا تطيل بذكر قضايا طلبا للاختصار ومات ليلة الثلاث
لسبع عشرة مضت من رمضان سنة ثمان وخمسين وهي ابنة
ستة وستين سنة واوصت ان تدفن بالبقيع مع صواحباتها
فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث
اي اتى بشيء لم يكن موجودا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهو
المسمى بالبدعة في امرنا اي ديننا وشرعنا ويطلق على الشأن ومنه
وما امر فرعون اي شأنه برشيد صفة اشارة الى ما ذكر من دين النبي
صلى الله عليه وسلم وشأنه واتى باسم الاشارة هنا لتعظيم الدين
واحضاره في ذهن السامع كأنه يخبره مشاهدا له لينتبه عنده اكمل
تمييز ومن ثم اتى بما يشاركه للتقريب بينهما لحاله في القرب ما
ليس منه بان ينافيه او لا يستند الى شيء من ادلة الشرع
رد اي مردود اطلاقا للمصدر على اسم المفعول كقوله هذا خلق
الله اي مخلوقه ونظيره قوله صلى الله عليه وسلم الغنم والوليدة
رد عليك ومعناه انه باطل لا يعتد به وكذا يقال في المصدر
الآتي بعده رواه البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم
من عمل عملا احدثه هو او غيره ليس عليه امرنا اي لا يرجع
الى دليل شرعنا كما ذكر في الذي قبله فهو رد بالمعنى السابق وفي هذه
الرواية رد على من نقل فعل سوغ تاويلا انه لو تحدث ما فعله وان
غيره سبقه به وبيان انه لا فرق بين ان يكون محدثا لما فعله
او مسبوقا بما ذكل ما لم يكن على امر الشرع فما عليه اثم لقوله صلى
الله عليه وسلم من احدث حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة
الله ودخل فيما تناوله الحديث العقود الفاسدة والحكم مع الجهل
والجور ونحو ذلك مما لا يوافق الشرع وخرج عنه ما لا يخرج عن

عن دليل الشرع كالمسايل الاجتهادية التي ليس بينها وبين
ادلتها رابط الا ظن المجتهد وكتابة المصاحف وتحرير المذاهب
وكتب النحو والحساب ولذا قسم ابن عبد السلام الحوادث الى
الاحكام الخمسة فقال البدعة فعل ما لم يعهد في عصر رسول الله
صلى الله عليه وسلم واجبة كتعلم النحو وغريب الكتاب والسنة
ونحوها مما يتوقف فهم الشريعة عليه ومحرمة كمذهب القدرية
والجبرية والمجسمة ومندوبة كاحداث الربط والمدارس وبناء
القناطر وكل احسان لم يعهد في العصر الاول ومكروهة كزخرفة
المساجد وتزويق المصاحف وصباحة كالمصافحة عقب صلاة
الصبح والعصر والتوسع في المآكل والمشارب والملبس وغير ذلك
انتهى ملخصا وفي هذا الحديث الحث على الاتباع والتحذير من
الابتداع وقال النووي فيه انه قاعدة عظيمة من قواعد الاسلام
وانه من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم فانه صريح في رد
البدع والمخترعات وهو مما ينبغي ان يعتني بحفظه واستعماله
في ابطال المنكرات وتقدم في شرح الخطبة ان مدار الاسلام عليه
وبيان توجيهه الحديث السادس عن ابي عبد
الله النعمان ابن بشير بفتح الباء الموحدة وشين معجمة
مكسورة رضي الله تعالى عنهما المنسوب الى جده النعمان
لكونه كان مقيما بها او واليا عليها وهو مدني خزرجي صحابي
ابن صحابي وامه عمرة بنت رواحة اخت عبد الله ابن رواحة
وهو اول مولود ولد في الانصار بعد قدوم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة وولد هو وعبد الله ابن الزبير عام اثنين من الهجرة
في قول الاكثرين وولي امرة الكوفة وقضاء دمشق وحمص
وكان من اخطب الناس ومن خطبه ان للشيطان مصايد
وفخوخا وان من مصايد الشيطان البطر بانعم الله تعالى والفخر بعطا

الله والكبر على عباد الله واتباع الهوى في غير ذات الله قتل
سنة اربع اوائل خمس وستين وقال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين اي ظاهر منكشف
قد انتشر معرفة ذاته الصفات المحرمة وعن اسبابه ما يتطرق
اليه من خلل وهو عند الشافعي رضي الله عنه ما لم يرد دليل
بتحريمه فهو ما لا يمنع منه شرعا سواء ورد بحله دليل ام سكت
عنه بدليل قوله صلى الله عليه وسلم فيما ياتي في الحديث الثلاثون
وسكت اي الله عن اشياء رحمة لكم من غير نسيان فلا تبحثوا عنها
لانها لو كانت حراما لبينها وعند ابي حنيفة ما ورد دليل بحله
فهو اخص من قول الامام الشافعي لخروج المسكوت عنه وعليهما
لو رايتا بنا تاولم نعلم امضر هو ام لا او حيوانا لم نعرفه لعدم
فالاشبه كما قال الرافعي وغيره بمذهب الامام الشافعي الحل لسكوت
الشارع عن تحريمه وبمذهب ابي حنيفة التحريم لعدم ورود نص
على حله وان الحرام وهو ما منع من تعاطيه دليل اعلم مذهب
الامام الشافعي او عالم يرد دليل بحله على مذهب ابي حنيفة كما
فهم مما ذكر بين بالمعنى المذكور يعرفه كل احد لم ينتفي عن ذاته
صفة محرمة له فهو ما منع منه شرعا اتفاقا اما لصفة في ذاته
ظاهرة كالسم والقبح او غير ظاهرة كتحريم بعض الحيوانات دون
بعض وذكاء المجوس واما لخلل في تحصيله كالمغصوب وبيع
الغرور والربا وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من
الناس كخفاء حكمهن عليهم ويعلمهن العلماء بنص او قياس او
استصحاب ونحو ذلك واذا عرض احدهم شيء اتبعوا فيه فان لم يظهر لهم
شيء فالمختار التوقف فيه كما ان الصحيح التوقف في الاشياء قبل
البعثة فمن اتقى اي ترك الشبهات جمع شبهة وهي ما يخيل
للناظر انه حجة وليس كذلك وفيه ايقاع الظاهر موقع الضمير تعجيبا

لشأن

لشأن اجتنابه الشبهات اذ الشبهات المشتبهات بعضها
استتر بالهمز وقد تخفف اي طلب البراءة لدينه من ذم الشرع
وعرضه بكسر العين اي صانه عن كلام الناس فيه والمراد به
النفس اذ هي محل المدح والذم وقد جاء في الاثر من وقف موقف
تهمة فلا يلومن من ساء الظن به وقال صلى الله عليه وسلم لرجلين
مر عليه وصحبه زوجته صفية واسرعا في المشي علي رسلكما انها
صفية خوفا عليهما ان يهلكا فقالا سبحان الله فقال ان الشيطان
يجري من ابن ادم مجرى الدم وقد خشيت ان يقذف في قلوبكما شرا
وقال في تلك التمرة لولا اخشى ان تكون من تمر الصدقة لاكلتها
واكله من اللحم الذي تصدق به على بريرة مع قيام الشبهة للتشريع
او انا نقول لا شبهة فيه ومن وقع في الشبهات بان لم يترك فعلها
وقع في الحرام المحض او قارب ان يقع فيه معناه ان من كثر تعاطيه
للشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده وقد يأثم بذلك اذا نسب الى التقصير
او انه يعتاد التساهل ويتمرن عليه وتجسر على شبهة ثم شبهة
اغلظ منها ثم اخرى اغلظ وهكذا حتى يقع في الحرام عمدا وهو نحو
ما روي من قوله صلى الله عليه وسلم المعاصي بريد الكفر اي يشوق
اليه الكفر ومنه تلك حدود الله فلا تقربوها نهى عن المقاربة حذرا
من الموافقة وقوله وقتلهم الانبياء بغير حق ذلك بما عصوا اي
تدرجوا بالمعاصي الى قتلهم وقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله
السارق يسرق البيضة فتقطع يده اي تتدرج منها الى نصاب
السرقة فتقطع يده ونظر لما ذكره قال الراعي يرعى الماشية حول
الحمى اي المحمي وهو المكان من الارض المباحة الممنوع من الرعي فيه
فالمصدر فيه واقع موقع اسم المفعول تشبيه بليغ في التنفير به
عن الشبهات حذرا من الوقوع لان من لا يتباعد عنه يوشك بكسر
الشين مضارع اوشك بفتحها وهو من افعال المقاربة والملابسة

اي يسرع ان يرتع فيه بفتح التا مضارع رتع بفتحها
ايضا ومعناه اكل الماشية من المرعى واقامتها به وكفى بهذا
دليلا على درء الفاسد وجلب الصالح بالتباعد عما يخاف منه
وان ظن السلامة في مقاربته الا هذه والا في المواضع الاتية
افتتاحية لينبه لفهم ما يأتي بها المخاطب من الكلام بعدها
نحو قوله تعالى الا يوم يأتيهم وان مقدرة للنسبة والجار بعدها
معطوفة على مقدر قبلها اي الا ان الامر كما ذكر وان كذا ولا
تكون بعد ما ذكر الا مكسورة كقوله **وان لكل ملك** بكسر اللام
حمى وهو ما يتجره لمرعى خيله وغيره من مصالحه ويمنع غيره
منه فخامر ومنه حمي كليب قال الشاعر

ابحت نهامة من بعد نجد ... وما شيء حميت بمستباح

الا وان حمى الله محارمه ان تنتهك وهذا ضرب مثل يحسوش
لتكون النفس متغطنة اشد تقظن فتتأدب بصمه كما تتأدب مع
الاكابر اذ كل ملك له حمى يحميه عن الناس ويمنعهم من دخوله
من خالفه ودخل عاقبه فالرب جل وعلا حمى محارمه التي حرمها
كالجرائم على النفس والمال والعرض ومطلق المحارم يكون عن
المنهيات فصدا وعليه ترك المأمورات استلذاما واطلاقها على الاول
اشهر وقد حرم ابراهيم مكة ونبينا صلى الله عليه وسلم المدينة
وعمر سوقا والتريدة **الا وان في الجسد مضغة** سميت بذلك
لانها قدر ما يمضغ اولان المراد تصغير القلب بالنسبة الى باقي
الجسد **اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت** بفتح
الدال والسين وضمها والفتح افصح واشهر **فسد الجسد**
كله الا وهي القلب وهو عضو باطن في الجسد عليه مدار
حال الانسان وبه العقل وهو اشرف اعضائه لسرعة الخواطر
وتردادها عليه وتقلبه ولذا قيل

وما

وما سمي الانسان الا لنسيه ... وما سمي القلب الا لانه يتقلب

وقد يعبر عنه بنفس العقل لقوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان
له قلب اي عقل وانما كان صلاح البدن وفساده تابعا لصلاح القلب
وفساده لانه مبدا الحركات البدنية والارادات النفسانية فاذا
صدرت عنه ارادة صالحة بسلامته من الامراض الباطنة كالحسد
والشح والغل والكبر او فساده بعدم سلامته مما ذكر تحرك البدن
بتلك الحركة فهو كالملك والجسد واعضاؤه كالرعية ولا شك ان
الرعية تصلح بصلاح الملك وتفسد بفساده وايضا فهو كالعين
والجسد كالمزرعة ان عذب ماء العين عذب الزرع او ملح ملح او
كالارض وحركات الجسد كالنبات والبلد الطيب يخرج نباته باذن
ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا وقد شق عن قلبه صلى الله عليه
وسلم مرتين واستخرج منه علقة سوداء وقيل هذه حظ الشيطان
منك ثم تطهر فطاب قلبه فصار فرد اقبل وصلاح قلبه في خمسة اشياء
قراءة القرآن بالتدبر وخلا الباطن وقيام الليل والتضرع عند السحر
ومجالسة الصالحين واكل الحلال وهو راسها وقد قيل اذا صمت
فاقطر عليه طعام من تقطر فان الرجل كيا كل الا كلمة فيشتعل قلبه
كالسم فلا ينتفع به ابدا وما احسن من قال

الطعام بذر للافعال ... ان دخل حلالا اخرج حلالا وان دخل حراما
خرج حراما وان دخل بشبهة خرج بشبهة وقال بعضهم

استسقيت جندبا فاسقاني شربة فصارت قسوتها في قلبي اربعين
صباحا وقد اشتمل هذا الحديث على محاسن منها انه رواه البخاري
ومسلم وقد تقدمت ترجمتهما عقب الحديث الاول ومنها انه رواه
باقي اصحاب الكتب الستة ومنها انه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
غير راوية المتقدم ذكره عليه ابن ابي طالب وابنه الحسين وابن مسعود
وجابر ابن عبد الله وابن عمرو ابن عباس وعمار بن ياسر ومنها ان

القلب مح

العلما اجمعت علي عظمه وانه احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام
قال جماعة منهم هو ثلث الاسلام اذ يدور عليه وعليه حديث الاعمال
بالنية وحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقال ابو
داود يدور علي اربع ما ذكر واقوله صلي الله عليه وسلم لا يؤمن
احدكم حتي يحب لاخيه ما يحب لنفسه وقيل حديث ازهد في الدنيا
يحبك الله وازهد فيما في ايدي الناس يحبك الناس وقد جمعها
ابن يفمور في بيت فقال

• في عمدة الدين عندنا كلمات • اربع من كلام خير البرية •
• اتق الشبهات وازهد ودع • ما ليس يعنيك واعملن بنية •

قال بعضهم ومن امعن النظر وجده حاويا لجميع الاسلام فانه
مشتمل علي الحلال والحرام والشبهات وما يصلح القلب وما يفسده
وتعلق اعمال الجوارح به ويستلزم اذا معرفة تفاصيل احكام الشريعة
كلها اصولها وفروعها وهو اصل ايضا في الورع وهو ترك الشبهة
والعدول اليه غيره قال الحسن البصري ادركنا قوما كانوا يتركون
سبعين بابا من الحلال خشية الوقوع في الحرام وثبت عن الصديق
رضي الله عنه انه اكل ما فيه شبهة غير عالم بها فلما علمها ادخل
يده في فيه فتقايا ها وقال ابو ذر تمام التقوي ان يتقي الله العبد حتي
يترك بعض الحلال مخافة ان يكون حراما وقيل لابراهيم ابن ادهم لم لا تشرب
من ماء زمزم فقال لو كان لي دلو لشربت اشارة الي ان الدلو من مال
السلطان فكان شبهة وقال زيد بن ثابت لا شيء اسهل من الورع اذا
رابك شيء فدعه وهذا اسهل علي من سهله الله عليه صعبه علي كثير
من الناس اثقل من الجبال والمأثور في ذلك عن النبي صلي الله عليه وسلم
وغيره كثير لا نطيل بذكره والزهد اخص فانه ترك ما لا يحتاج اليه وان
كان حلالا والاقتصار علي الكفاية ومن محاسنه ايضا الحث علي اكل
الحلال واجتنابه الحرام والامساك عن الشبهات والاحتياط للدين

والعرض

والعرض وعدم تعاطي الامور الموجبة لسوء الظن والوقوع في المحظور
وقسمة الحديث الي الاقسام الثلاثة الحلال والحرام والشبهة صحيحة
لانه ان لم ينه عن الفعل او الجواز او نهي عنه فالحرام اولا ولا يدان و
يسكت عنه فهو الشبهة ومنها الاخذ بالورع كما مر وانه لا ورع
في ترك المباح اخذا من قوله صلي الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين
وهو الظاهر وان كانت المسئلة خلافية ومنها تعظيم القلب والسعي
فيما يصلحه وينفسده وان الحواس مع العقل كالحجاب مع الملك او
كالرعية له واذا العقوبة من جنس الجناية وفيه ضرب الامثال للمعاني
الشرعية العلمية وان الاعمال القلبية افضل من البدنية وانها لا تصلح
الا بالقلب تتمة اختلف العلما في معني الشبهة المذكورة في الحديث
فمنهم من قال انها الحرام عملا بقوله فمن اتقي الشبهات فقد استبرأ لدينه
وعرضه ومنهم من قال انه الحلال عملا بقوله كالراعي يرعي حول
الحمي يوشك ان يقع فيه فانه دال علي ان ذلك حلال وان تركه ورع
وهو الصواب **الحديث السابع** في بيان النصيحة عن
ابي رقية بضم الراء وفتح القاف وتشديد الياء تميم ابن اوس
ابن خارجة بن سواد بن خزيمة بن ذراع ويقال دراع بن عدي ابن
الدار الداري رضي الله عنه صاحب رسول الله صلي الله عليه وسلم
نسبة الي جده المذكور ويقال الي موضع يقال له دارين ويقال الداري
الدير نسبة الي دير كان يتعبد فيه حين كان نصرانيا اسلم سنة
تسع وانتقل من المدينة الي الشام بعد مقتلة عثمان ونزل ببيت
المقدس روي عنه النبي صلي الله عليه وسلم حديث الجساسة وسيا
معناها وضبط لفظها وهو صنعة شريفة جدا ويدخل ذلك في
رواية الاكابر عن الاصاغر قيل ولا يعرف ان النبي صلي الله عليه وسلم
روي عن صحابي غيره كان صاحب دين وقيام وقراءة كان يختم
القرآن في ركعة وربما ردد الاية الليل كله الي الصباح واشتري حلة

بالف يخرج فيها الجبه الصلاة وهو اول من قضى باذن عمر رض
الله عنه مات سنة اربعين بيت جبريل قرية من قرى الخليل
عليه وعلى نبينا وعليه جميع الانبيا افضل الصلاة والسلام ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين وهو ما سبق في اول
حديث جبريل من انه الاسلام والايمان والاحسان النصيحة
ماخوذة من نصح الرجل ثوبه اذا خاطه فشبهوا فعل الناصح فيما
يتحراه من صلاح المنصوح بما يسده من خلل الثوب وقيل ماخوذة
من نصحت العسل اذا صفيته من الشمع وهي كلمة جامعة معناها
حيازة الحظ للمنصوح له بما يقوم دينه وعماده النصيحة فهو تقولهم
الحج عرفة والناس تميم والمال الابل وذلك ان تقول الدين محصور فيها
قال من جملتها طاعة الله ورسوله والايمان والعمل بما قالاه من كتاب
وسنة وليس وراء ذلك سوى الدين كما سبق في حديث جبريل قلنا
لمن يا رسول الله قال لله بمعنى الايمان به وطاعته بالقلب والبدن
ونحو ذلك وما ذكر في الحقيقة راجع اليه العبد من نصح نفسه اذ هو
تعالى غني عن ذلك ولكتابه بمعنى تعظيمه والايمان به والعمل بما
فيه وما اشبه ذلك ولرسوله بمعنى تصديقه فيما جاء به واعانته
على امره به قولا وعملا واعتقادا ونحوها ولائمة المسلمين اي ولاة
امورهم بمعنى الوفا لهم بعهدهم وتنبيههم ومحل ذلك ما لم يكونوا
خوفة وان لا يبطروا بالثنا الكاذب ويدعى لهم بالتوفيق ونحو يقال
المراد بهم هنا علما الدين ومن نصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم
في الاحكام واحسان الظن بهم الى غير ذلك وعامتهم بما ذكر وان
يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه ونحو ذلك ولم
يعد الامر فيهم لانهم تبع لائمتهم رواه مسلم في صحيحه والبخاري
في التراجم معلقا ولما علقه حكم المتصل في العمل به لوجوده متصلا
وهذا الحديث عظيم الشان وعليه مدار الاسلام ولا يقبل من بعضهم

انه

انه احد اربع الاسلام اي الاحاديث الاربعة بل المدار عليه
وحده فانه جامعها الاجازه وكثرة معانيه بل هي داخلة
تحت كل كلمة اذ الكتاب مشتمل على الدين كله اصلا وفرعا وعملا
واعتقادا فاذا امن به وعمل بما تضمنه على وجهه فقد جمع
الكل وليس في كلام العرب كلمة مفردة يستوفي بها العبارة غير
النصيحة كما قالوا في الفلاح ليس في كلام العرب كلمة اجمع لخير
الدنيا والاخرة منه وحديث الجساسة الذي مرت الاشارة
اليه رواه مسلم ايضا وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نادى
الصلاة جامعة فلما حضر الناس وقضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم صلاته جلس على المنبر وهو يضحك فقال ليلزم
كل انسان مصلاه ثم قال اتدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله
اعلم قال والله ما جمعتكم لرغبة ولا لرهبة ولكني جمعتكم لان
تميما الداريه كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع فاسلم وحدثني
حديثا وافق الذي كنت احدثكم به عن مسيح الدجال حدثني
انه ركب في سفينة بحرية اي كبيرة احتراز عن النهرية لصغر
مع ثلاثين رجلا من لخم وجذام فلعب بهم الموج في البحر شهرا ارخوا
بالهمز الى جزيرة اي الجوا اليها حيث مغرب الشمس فجلسوا
في اقرب السفينة بضم الراء وهي سفينة صغيرة تكون مع الكبيرة
كالجنيبة يتصرف فيها راكب السفينة لقضا حوايجهم والجمع
قوارب والواحدة قاربة بكسر الراء وفتحها وجاهنا اقرب وهو
صحيح لكنه خلاف القياس وقيل المراد بما قرب السفينة احديا
وما قرب منها للنزول فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب
غليظ الشعر كثيرة الشعر لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة
الشعر فقالوا ويلك ما انت قالت انا الجساسة بفتح الجيم وتشد
السين المهملة الاولى سميت بذلك لتجسسها الاخبار للدجال

قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الي هذا الرجل في الدير فانه الي خبركم بالاشواق اي شديد الاشواق اليه قال لما سمت لنا رجل فزعنا منها اي خفنا ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا حتي دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط خلقا واشده وثاقا مجموعة يداه الي عنقه ما بين ركبتيه الي كعبيه بالحديد قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم علي خبري فاخبروني ما انتم قالوا نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حتي اعتم اي هاج وجاء وزحده العباد فلعب بها الموج شهرا ثم القانا الي جزيرتك هذه فجلسنا في اقرب انا فدخلنا الجزيرة فلقينا دابة اهلب كثير الشعر لا تدري ما قبله من دبره فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا الي هذا الرجل في الدير فانه الي خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان يا موجدة بعدها يا مشاة من تحت ساكنة قلنا عن اي شيء شانها تستخبر قال اسالكم عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انها يوشك ان لا تفعل الا ثم قال اخبروني عن بحيرة طبرية قلنا عن اي شيء تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال اما انه يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بك زاد مصومة ثم عين معجمة معتوحة ثم راو وهي عين بالجانب الشرقي من الشام من ارض البلقا قيل هو اسم لها وقيل اسم امراة نسبت اليها قالوا اعن ابي شانها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا له نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي الاميين جمع امي وهو الذي لا يكتب ولا يحسب ما فعل قالوا قد خرج من مكة ونزل بيثرب اسم للمدينة قبل النهي عنه

وتسميتها

وتسميتها طيبة قال افقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر علي من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم قد كان ذاك قلنا نعم قال اما انها ان ذلك خير لهم ان يطيعوه واني مخبركم عني انا المسيح اسمي يوشك لا اله ان اسير الارض في المدة اليسيرة واني اوشك ان يوذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا وهبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة ويقال لها طابة فهما محرمان علي اي ممنوع من دخولهما كلتاهما اردت ان ادخل واحدة او واحدا منهما استقبلني ملك بيده سيف صلتا بفتح الصاد وضمها اي مسلولا يبعدني عنها وان علي نقب بفتح النون علي المشهور وحكي القاضي عياض ضمها وهو مثل المشعب وقيل هو الطريق في الجبل وقال الاخفش اثقاب المدينة طرقها وفجاجها منها علي رواية الثلاثة ملائكة واخبرا ان بحر سوتهام اشتهى ما ذكرنا

منه ومن بيان غريبة الحديث الثامن عن ابن عمر رضي الله تعالي عنهما وقد تقدم الكلام علي ترجمة عمر قبيل الحديث الاول وعلي ترجمة ابنه قبيل الحديث الثالث ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال امرت بمبني للمفعول حذف فاعله تعظيما اي امرني ربي بكذا ولا بد كون الامر به تعظيما له وتعظيما في التقدير امر الله لانه لا امر لرسول الله صلي الله عليه وسلم الا هو وقياسه في الصحابي اذا قال امرت ان يكون الامر له النبي صلي الله عليه وسلم لبعد احتمال ان يريد امر بعض صحابي اخر لانهم من حيث انهم مجتهدون لا يجتمعون بامر مجتهد اخر واذا قاله التابعي احتمل ذلك والحاصل ان من اشتهر بطاعة رئيس اذا قال ذلك فهم منه ان الامر له هو ذلك الرئيس ان اي بان اقاتل لان الامر انما يتعدي لثاني مفعوليه بـ

غالبا بالباء واما امرتك الخير ونحوه فمؤول على جعله مما يتعدى بنفسه وغيره الناس المراد بهم الانس فقط وان كان الناس يعم الجن بالحقيقة او الغلبة اذ لم يرد انه قاتل الجن وان اسلم على يديه جن نصيبين وكانت رسالته عامة وقيل والمراد من الناس عبدة الاوثان ونحوهم دون اهل الكتاب اذ يسقط القتال عنهم بقبول الجزية قال بعضهم ويحتمل ان يكون قبولها منهم كان بعد هذا الامر المشار اليه لقتالهم ايضا حتى يشهدوا ان ابى انه لا اله معبود بحق الا الله ويشهدوا ان محمدا رسول الله وفي رواية حتى يقولوا لا اله الا الله الكفا بها عن اختها مع ارادتها اي حتى يوحدوا الله تعالى واحد لا شريك له وان محمدا رسوله كما سيأتي ونظيره قوله تعالى حتى حين سرابيل تقيكم الحر اي والبرد ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة بشروطها واركانها كما مر ولم يذكر في هذا الحديث الصوم والحج اما لكونهما لم يفرضا اذ ذاك واما لكونهما لا يقاتل على تركهما من حيث ان تارك الصوم يحبس ويمنع الطعام والشراب وان الحج على التراخي ومن ثم لم يذكرهما لمعاذ حين بعثه الى اليمن فاذا فعلوا ذلك اي ما تقدم وفيه تغليب الفعل على القول الآتي يقال الشهادة عمل اللسان فهو فعل وموضوع اذ اللتحقيق بخلاف ان فانها للمشكوك فيه فكانه جاء على طريق التفاول بتحقيق الفعل منهم فقد عصموا اي منعوا وحقنوا مني دماءهم واموالهم وهي الاعيان من المواشي والنقد وغيرها الا بحق الاسلام كالقتل بالقصاص والزنا لكن مع القاتل والزاني لا يباح مالهما بخلاف الكافر فكانه جاء على طريق التغليب والاستثنا المذكور مفرغ من عام والعصمة متضمنة لتنفيذ فيصح تفريغ الاستثنا اذ هو شرط اي لا يهدر دماءهم ولا استباح اموالهم بسببه من الاسباب الآتية فاذا فعلوا الواجبات وتركوا المنهيات

حتى حجر
حتى عجر
ببنية

بنية صالحة فهم المؤمنون اوتقية وخوفا عصموا ذلك وحسابهم على الله تعالى اي امر سرايرهم اليه واما نحن فنعاملهم بمقتضى ظاهر افعالهم واقوالهم فرب عاص في الظاهر مطيع في الباطن فيصادف عند الله خيرا وعكسه ولفظ علي وان كان مشعرا بالايجاب فمعناه انه واجب على الله بمقتضى اخباره بوقوعه حذرا من التخلف في اخباره تعالى المقتضي وعده اذ هو لا يخلف الميعاد خلافا للمعتزلة بوجوبه عقلا واشتراط التلفظ بالشهادتين لاجرا احكام الاسلام في الدنيا والكف عن القتال والا فمن ابى من قلبه ولم يتلفظ بها فهو مؤمن عند الله ومنه قال الشيخا السنة الاشعري والماتريدي واكثر محققي انصارهما وقيل لابد من التلفظ بهما وعليه الاكثرون وعزي لابي حنيفة فهو عند هؤلاء شطر وعند اوليك شرط وهذا الخلاف في قادر وترك التلفظ بهما على وجه الاباء فالعاجز مؤمن اجماعا والقادر المصر عليه تركه مع مطالبته كافر اجماعا وحتى في الخبر جارة لان ما قبلها غير ما بعدها وهو غاية للقتال وتتضمن لمعنى الشرط فالكف عن قتالهم مشروط بالاتيان به وصنف باتيانه فاذا شهدوا وصلوا وزكوا كف عنهم القتال وهذا الحديث وان كان واردا في الكفار الا انه يدل عليه قتال من ترك الصلاة والزكاة من المسلمين من باب اولى لالتزامهم احكام الاسلام لانه غاية القتال فعلهما واذا لم يفعلا لم يبلغ غايته فيجب قتالهم لان الامر للوجوب ويشهد له قول الصديق والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة اي معي ورودهما مستفيضين في القران وبه قال الشافعي واتباعه وهو وان دل ظاهره على الكف عمن اتى بما ذكر وان فرط بما جاء به صلى الله عليه وسلم فالشهادة برسالته متضمنة للايمان بجميع ما جاء به فلا كف مالم يوص بجميع ذلك ويشهد له رواية وتوضوا بي وبما جئت به على انه يحتمل

صدور الامر بما ذكر قبل ورود هذه الرواية ثم علم ذلك منها
رواه البخاري ومسلم وهو حديث عظيم من قواعد الدين
قال شيخ شيوخنا شيخ الاسلام العسقلاني وردت الاحاديث في
ذلك زايد بعضها على بعض ففي حديث ابي هريرة الاقتصار على
قول لا اله الا الله وفي حديثه من وجه اخر حتى يشهد وان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله وفي حديث ابن عمر زيادة اقام الصلاة و
ايتاء الزكاة وفي حديث انس فاذا صلوا واستقبلوا واكلوا ذبيحتنا
قال القرطبي وغيره اما الاول فقاله في حالة قتاله لاهل الاوثان
الذين لا يقرون بالتوحيد واما الثاني فقاله في حالة قتاله لاهل
الكتاب الذين يقرون بالتوحيد ويجحدون نبوته عموما وخصوصا
واما الثالث ففيه الاشارة الى ان من دخل في الاسلام وشهد
بالتوحيد والنبوة ولم يعمل بالطاعات ان حكمهم ان يقاتلوا حتى
يذعنوا الى ذلك واقتصر في الاول على قوله لا اله الا الله ولم يذكر الرسا
وهي مرادة كما تقول قراه الحمد وتريد السورة كلها وقيل اول الحديث
ورد في حق الجاحد للتوحيد كما تقدم فاذا اقر به صار كالموحد منا اهل
الكتاب يحتاج الى الايمان بما جاء به الرسول فلهذا عطف الافعال
المذكورة عليها فقال وصلوا صلاتنا الى اخره وحكمة الاقتصار
على ما ذكر من الافعال ان من يقر بالتوحيد من اهل الكتاب وان صلوا
واستقبلوا ودعوا لكنهم لا يصلون مثل صلاتنا ولا يستقبلون قبلتنا
ومنهم من يذبح لغير الله ومنهم من لا يأكل ذبيحتنا ولهذا قال في الرواية
الاخرى واكلوا ذبيحتنا والاطلاع على حال المرء في صلاته واكله
يمكن بسرعة في اول يوم بخلاف غير ذلك صنا مه الدين الحديث
التاسع عن ابي هريرة كنيته بذلك لكونه كان له هرة صغيرة
يلعب بها في صغره او بحسن البها في كبره والمكنى له في ذلك هو
النبي صلى الله عليه وسلم وقيل هو ابوه قاله بعضهم ولعل سبب ذلك

ما وراه

ما وراه من ان امراة عذبت في هرة حبستها لا هي اطعمتها و
لا هي تركتها تاكل من خشاش الارض فعمل بعلس ذلك رجا للثوا
عبد الرحمن ابو هريرة علم الصحيح من احاديث كثيرة في
اسمه واسم ابيه اسلم عام سبع من الهجرة ولازم النبي صلى الله
عليه وسلم وروي عنه خمسة الاف حديث وثلثمايئة واربعة و
وستين حديثا وصات بالمدينة سنة سبع وقيل ثمان وخمسين
ودفن بالبقيع في اخر خلافة معاوية وعمر ثمان وسبعون سنة
رضي الله عنه واما الذي عنه وصا اشتهر من ان قبره بعسقلان لا
اصل له والذي يها صحابي اخر اسمه حبيرة بن حسنة بن فرصا
نا اشتقده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول حكاية حال ماضية او احضار الصورة كونه صلى الله عليه
وسلم متكلما ليشاهدها السامع ومن ثم اتى بالمضارع لانه
مما يدل على الحاضر الذهني من شانه ان يشاهد وجملة يقول
حال منه صلى الله عليه وسلم اي فايلا ما منعتكم
عنه فاجتنبوه وفي رواية فدعوه اي جميعه اذ لا امتثال الا
باجتناب الجميع فان النهي للوجوب حقيقة وخص من عمومه المعذور
كالمضطر لاكل الميتة او شرب الخمر او التلفظ بكلمة الكفر ونحو
ذلك او هو باق على اطلاقه لم يخص منه شيء اذ العذر اذن في الاباحة
ويحتمل ان يكون منتا ولا للمكروه ايضا وجواز فعله لا ينافي الامر
باجتنابه وما امرتكم به ايجابا او ندبا فافعلوا وفي رواية
فاتوا منه ما استطعتم او ما اطعتم اذ الاستطاعة الاطاقة
وحذف حرف الجر تخفيفا او انه ضمن ايتوا الوارد في الرواية
الثانية معنى افعلوا ما استطعتم لا يقال هذا الخطاب لا يتعدى
الحاضرين لانا نقول احتضاصه لمكلف دون مكلف وتقييد الاوامر
بالاستطاعة دون المناهي لان اجتناب المناهي استصحاب للعدم

واستمر عليه وليس فيه ما لا يستطاع حتى يسقط التكليف به
وفعل الاوامر احداث عبادة من العدم الى الوجود وتحتاج الى اركان
وشروط وبعضها لا يستطاع فسقط التكليف به وهذا الحديث من
جوامع الكلم قاعدة عظيمة من قواعد الدين رخصة عميمة في
كثير من الاحكام كالصلاة بانواعها فانه اذا عجز عن بعض اركانها
او بعض شروطها او ممن غسل بعض اعضاء الوضوء وجد بعض
ما يكفيه من الماء الطهارته او لغسل نجاسة او وجب عليه ازالة
منكرات او مضرة جماعة وامكنه البعض او وجد بعض ما يستر
بعض عورته او حفظ بعض الفاتحة الى بالممكن في جميع ذلك
واشباهه لانه يستطاع واشباه هذا غير منحصرة ومحله كتب الفقه
والمقصود هنا التنبيه على اصل ذلك وانما عدل عن وجوب عتق
بعض رقبة في الكفارة عند العجز عن عتق الكل لان له بدلا وهو
الاطعام او الصوم ومصداق ما ذكر في هذا الحديث قول الله تعالى
واتقوا الله ما استطعتم المبين لقوله تعالى في الاية الاخرى اتقوا
الله حق تقاته اى حق تقاته هو امتثال امره واجتناب نهيه وهو
يامر سبحانه وتعالى الا بالمستطاع لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا
الا وسعها وقوله وما جعل عليكم في الدين من حرج فانما اهلك
الذين من قبلكم كثرة مسايلهم اى التي لغير ضرورة واختلافهم
على انبيايهم اذ الاختلاف يودي الى التفريق ومقصود الشارع
صلى الله عليه وسلم عدمه وكلاهما حرام كما في الاول من الاشعار
بالتعنت وكما ذكر في الثاني ومن شر رويسا اى اى بن كعب وزيد بن
ثابت وغيرهما من افاضل الصحابة كان اذا سيل عن مسيلة يقول
او قعت هذه فان قيل نعم قال فيها بعلمه او الحال عليه غيره وان قيل
لا قال دعها حتى تقع والاختلاف المذكور قال النووي في تكثيره هو
بضم الفا وبكسرها عطفا على كثرة لاعلى مسايلهم اى اهلكهم
كثرة

كثرة مسايلهم واهلكهم اختلافهم وهو ابلغ لان الهلاك ينشا عن
الاختلاف وفي رواية للبخاري وكذا مسلم مطولا وزاد في اوله خطبنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايها الناس قد فرض عليكم
الحج فحجوا فقال رجل كل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما
استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم
بكثرة سوالهم واختلافهم على انبيايهم فاذا امرتكم بشي فاتوا منه
ما استطعتم واذا نهيتكم عن شي فدعوه وهذا السايل هو الاقرع ابن
حابس كما جاء في رواية اخرى الحديث الماشوعن ابي هريرة
وتقدم ما يتعلق بترجمته قبيل الحديث السابق رضي الله تعالى
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
تعالى طيب ايه منزه عن النقص والخبث ويكون بمعنى القدوس
وقيل طيب الثناء ومستلذ الاسماء وعلى هذا فهو من اسمايه الحسنى
الماخوذة من الصفة الجميل عليه القول بصحته لا يقبل من الاعمال
ولا من الاموال الا طيبا وذكر مع ما قبله توطية لما في الحديث والطيب
من الاموال في الاصل ما يستلذ به ومنه فانكحوا ما طاب لكم من النسا
ويطلق ايضا بمعنى الطاهر ومنه صعيدا طيبا والله تعالى طيب بهذا
المعنى اى منزه كما سلف فلا يقبل من الاعمال الا طاهرا من المفسدات
كالرياء والعجب ونحوهما ولا من الاموال الا خالصا من شوايب الحرام
اذ الطيب ما طيبه الشرع لا ما كان طيبا في الذوق اذ هو من غير مباح
وبال على متعاطيه وعذاب اليم وفي الخبر من عمل عملا اشرك فيه غيري
تركته ومشركه وفي اخر كل لحم نبت من الحرام النار اولى به وتكره الصدقة
بالردي كدرهم مغشوش وحب مسوس او عتيق وما فيه شبهة وان
الله تعالى لما خلق لعباده ما في الارض جميعا واباحه لهم سوى ما
حرم عليهم امر المومنين منهم بما امر به المرسلين اى سوى

واستمرار عليه وليس فيه ما لا يستطاع حتى يسقط التكليف به
وفعل الاوامر احداث عبادة من العدم الى الوجود وتحتاج الى اركان
وشروط وبعضها لا يستطاع فسقط التكليف به وهذا الحديث من
جوامع الكلم قاعدة عظيمة من قواعد الدين رخصة عميمة في
كثير من الاحكام كالصلاة بانواعها فانه اذا عجز عن بعض اركانها
او بعض شروطها او من غسل بعض اعضاء الوضوء وجد بعض
ما يكفيه من الماء الطهارة او لغسل نجاسة او وجب عليه ازالة
منكرات او مصورة جماعة وامكنه البعض او وجد بعض ما يستر
بعض عورته او حفظ بعض الفاتحة التي بالممكن في جميع ذلك
واشباهه لانه يستطاع واشباه هذا غير منحصرة ومحله كتب الفقه
والمقصود هنا التنبيه على اصل ذلك وانما عدل عن وجوب عتق
بعض رقبة في الكفارة عند العجز عن عتق الكل لان له بدلا وهو
الاطعام او الصوم ومصداق ما ذكر في هذا الحديث قول الله تعالى
واتقوا الله ما استطعتم المبين لقوله تعالى في الاية الاخرى اتقوا
الله حق تقاته اذ حق تقاته هو امتثال امره واجتنابه نهيه ولم
يامر سبحانه وتعالى الا بما يستطاع لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا
الا وسعها وقوله وما جعل عليكم في الدين من حرج فانما اهلك
الذين من قبلكم كثرة مسايلهم اي التي لغير ضرورة واختلافهم
على انبيايهم اذ الاختلاف يودي الى التفريق ومقصود الشارع
صلى الله عليه وسلم عدمه وكلاهما حرام لما في الاول من الاشعار
بالتعنت ولما ذكر فيما الثاني ومن ثم روي ان ابي بن كعب وزيد بن
ثابت وغيرهما من افاضل الصحابة كان اذا سيل عن مسيلة يقول
اوقعت هذه فان قيل نعم قال فيها بعلمه او لحال علمه غيره وان قيل
لا قال دعها حتى تقع والاختلاف المذكور قال النووي في نكته هو
بضم الفا لا بكسرها عطفا على كثرة لا على مسايلهم اي اهلكهم
كثرة

كثرة مسايلهم واهلكهم اختلافهم وهو ابلغ لان الهلاك نشا عن
الاختلاف وفي نسخة وكذا مسلم مطولا وزاد في اوله خطبنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس قد فرض عليكم
الحج فحجوا فقال رجل كل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما
استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم
بكثرة سوالهم واختلافهم على انبيايهم فاذا امرتكم بشي فاتوا منه
ما استطعتم واذا نهيتكم عن شي فدعوه وهذا السايل هو الاقرع ابن
حابس كما جاء في رواية اخرى الحديث تعاشوا عنه حسن صحيح
وتقدم ما يتعلق بترجمته قبيل الحديث السابق وفي انه تعالى
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
تعالى طيب ايه منزه عن النقص والخبث ويكون بمعنى القدوس
وقيل طيب الثناء ومستلذ الاسماء وعلى هذا فهو من اسمايه الحسنى
الماخوذة من الصفة الجميل عليه القول بصحته لا يقبل من الاعمال
ولا من الاموال الا طيبا وذكر مع ما قبله توطية لما في الحديث والطيب
من الاموال في الاصل ما يستلذ به ومنه فانكحوا ما طاب لكم من النسا
ويطلق ايضا بمعنى الطاهر ومنه صعيدا طيبا والله تعالى طيب بهذا
المعنى اي منزه كما سلف فلا يقبل من الاعمال الا طاهرا من المفسدات
كالرياء والعجب ونحوهما ولا من الاموال الا خالصا من شوايب الحرام
اذ الطيب ما طيبه الشرع لما كان طيبا في الذوق اذ هو من غير مباح
وبال عليه متعاطيه وعذاب اليم وفي الخبر من عمل عملا اشرك فيه غيري
تركته ومشركه وفي اخر كل لحم نبت من الحرام النار اولى به وتكره الصدقة
بالردي كدرهم مغشوش وحب مسوس او عتيق وما فيه شبهة وان
الله تعالى لما خلق لعباده ما في الارض جميعا واباحه لهم سوى ما
حرم عليهم امر المومنين منهم بما امر به المرسلين اي سوى

بينهم في الخطاب بامره اياهم بان يبتدروا اكل الحلال وتعاطي
الاعمال الصالحة لان الجميع عبادة وماموورون بعبادته الا
ما قام الدليل على تخصيصهم به دون امتهم فقال الله
تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا
وقال الله تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات
ما رزقناكم امر به المومنين ان يبتدروا اكل الحلال كما ذكر
وان يتقوا بحفوفه فقال واشكروا لله اي على ما احل لكم
ان كنتم اياه تعبدون اي ان صحانكم تخصونه بالعبادة فان
عبادتكم لا تتم الا بالشكر والرزق ما خلقه الله لنفعنا حلالا
كان او لا كما مر في الحديث الرابع وخصه المعتزلة بالحلال واللغة
لا تقتضيه والخطاب بالنداء لجميع الانبيا لاعلمهم انهم خوطبوا به
دفعة واحدة اذهم كانوا في ازمنة وخص الرسل بالذكر تفخيما
لهم وفيه تنبيه على ان اباحة الطيبات لهم شرع قديم ورد
للرهبانية في رفض الطيبات وان الشخص يثاب اذا اكل طيبات
اذا قصد به القوة على الطاعة واحيا نفسه بخلاف ما اذا اكل
تشهيا وتنعما ثم ذكر ابو هريرة بعد ما تقدم ما بقي من الحديث
فقال الرجل الى اخر الحديث وال هنا غير معروفة لانه لم يقصد
رجلا بعينه فهو كقول الشاعر

* ولقد امر على اللئيم يسبني * فمضيت ثم قلت لا يعنيني *

يطيل السفر لما هو طاعة كالسفر للحج والجهاد وغيرها
من اسفار الطاعة اشعث اي مغبر الراس اغبر البدن والثوب
يمد عند الدعا يديه الى جهة السما يقول يا رب
وفيما ذكره دلالة على ان ذلك من اداب الدعا وهو كذلك لما ورد انه
صلى الله عليه وسلم رفع يديه في دعا الاستسقا حتى رؤي بياض
ابطه ولقوله صلى الله عليه وسلم ان الله حيي كريم يستحي من

عبده ان يرفع اليه كفيه ثم يردهما صفرا او لان السما قبلة
الدعا وفيه تنبيه على خوفية الله تعالى على عباده بالقهر
والاستيلا وان الداعي يشبه المعقول مما يعطيه الله بالمحسوس
مما يعطيه المخلوقات فرفع يديه يضع فيهما ما سأله مع
ما فيه من التواضع وخفض الجناح بين يدي الله تعالى ومطعمه
حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بغين معجمة
مضمومة ثم ذال معجمة مكسورة مخففة بالطعام اي كان غذاؤه
والغذا بدال مهملة وبالفتح والمد الطعام فانى يستجاب
له اي كيف يستجاب له وهذا بعيد لمن هذه صفته وهذا حاله ان يستجاب له لانتم مطعمه
ومشربه اذ القوة التي يمد بها يديه تنشأ عن مخالفة وعصيان
لكن يجوز ان يستجيب الله تعالى له تفضلا عليه رواه مسلم وتقدمت
ترجمته عقب الحديث الاول وهذا الحديث من الاحاديث التي عليها
قواعد الاسلام ومباني الاحكام وما عم نفعه ومن فوايده يبان
شرط الدعا وما نفعه واداب ومنها ان لا يدعي بمعصية ولا بمحال
وان يكون حاضر القلب للنهي عن الدعا مع الغفلة عند الدعا
وان يحسن ظنه بالاجابة وان لا يستعجل فيقول دعوت فلم يستجب
لي اذ هو سوء ادب فيقطعه عن الدعا فيفوته الاجابة وان لا يخرج
عن العادة خروجا بعيدا لما فيه من سوء الادب ايضا لان الله تعالى
قد اجرى الامور على العادة فالدعا يخرقها تحكم على القدرة قال
بعضهم الا ان يدعو باسمه الاعظم فيجوز تاسيا بالذي عنده علم
من الكتاب اذ هي بحضور عرش بلقيس فاجيب وفيه الحث على
الانفاق من الحلال والنهي عن الانفاق من غيره وان المأكول والمشروب
والملبوس ونحوها ينبغي ان يكون حلالا لا شبهة فيه وان مريد
الدعا اولى بالاعتناء بذلك من غيره وفي السنة ان الدعا مخ العبادة
ووجهه ان الداعي انما يدعو عند انقطاع الامال مما سوى الله

فهو حقيقة التوحيد والاخلاص وانه سلاح الانبياء ونعم السلاح
الحديث الحادي عشر عن امير المؤمنين ابي محمد الحسن
ابن علي ابن ابي طالب كناه النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الكنية
ولم يكن هذا الاسم يعرف في الجاهلية وسماه بهذا الاسم وعق عنه
يوم سابع ولادته وحلق شعره وامر ان يتصدق بزنة شعره فضة
وروى ابن الاعرابي عن الفضل قال ان الله تعالى حجب اسم الحسن
والحسين حتى سمى بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنيه الحسن
والحسين ونسبه مشهور غني عن ان يذكر سبط رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابن ابن بنته فاطمة الزهراء وريحانته ابن ولده
لقوله صلى الله عليه وسلم فيه وفي اخيه الحسين هما ريحانتي من الدنيا
وقوله لعلي اوصيك بريحانتي خيرا في الدنيا قبل ان يهدم ركناك فلما
مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا احد الركنين فلما ماتت
فاطمة قال هذا الركن الاخر واراد بريحانتيه الحسن والحسين
ويطلق الريحان على الرحمة والراحة والرزق ومنه سمي الولد ريحانا
والاصل انه كل نبت طيب الريح من انواع المشموم رضي الله تعالى
عنه وعن ابيه ولد في النصف من رمضان سنة ثلاث من الهجرة
على الصحيح وولي الخلافة بعد ابيه بمبايعة اكثر من اربعين الفا
كانوا بايعوا اباه واستمر في الخلافة نحو ستة اشهر بالحجاز واليمن والعراق
وخراسان وغير ذلك ثم رد هذه الخلافة بكرمه وحلمه وورعه وزهده ان ترك
الخلافة لمعاوية رفقا بالمسلمين بعد ان سار كل منهما الى قتال رفيقه
وعلم انه لم تغلب طائفة الاخرى الا بعد قتل اكثر الطائفة الاخرى
وروى عن الشعبي انه قال شهدت الحسن بن علي رضي الله تعالى
عنهما حين صالحه معاوية فقال له معاوية قم فاخبر الناس
انك تركت لي هذا الامر فقام الحسن فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم
قال اما بعد فان اكيس الكيس التقى واحمق الحمق الفجور وان الله هداكم

بأولنا وحقن دماءكم بآخرنا وان هذا الامر الذي اختلفت فيه انا
ومعاوية اما ان يكون حقا له فهو احق به مني واما ان يكون حقا هو
لي فقد تركته ارادة صلاح الامة وحقن دمائها وان ادري لعله
فتنة لكم ومتاع الى حين ثم قال وظهرت هذه المعجزة النبوية
في قوله صلى الله عليه وسلم في الحسن ان ابني هذا سيد يصلح الله
به بين فيتين عظيمتين من المسلمين وعن غلامه رضي الله تعالى
عنه كن في الدنيا بدنك وفي الاخرة قلبك وروى عن النبي صلى
الله عليه وسلم احاديث وروت عنه عائشة رضي الله عنها
وجماعات من التابعين منهم ابنه الحسن بن الحسن وابو الحوراء
بالحاء المهملة ربيعة بن سنان والشعبي وابو وائل واخرون ومناقبه
الحميدة كثيرة لا يحتملها هذا المختصر وتوفي رضي الله تعالى عنه مسموما
بالمدينة خمس ليال بقين من ربيع الاول سنة تسع واربعين وقيل
خمسين وقيل احد وخمسين ودفن بالبقيع قال حفظت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا
يريبك بفتح اولها وضمه والفتح اشهر وافصح ومعناه اترك ما في حله
شك الى ما لا شك فيه طلبا لبراءة دينك وعرضك ومعنى الحديث راجع
الى معنى حديث ان الحلال بين الخ وتقدم فيه فوائد فلتراجع ثم رواه
الامام ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي بنسبة
الى مدينة على طرف جيحون وفي ضبط اوله ثلاثة اقوال وفي كسر
ثالثه او ضمه قولان وهو الى مجموعة امام من ائمة السنة اخذ الحديث عن
اهله وروى عنه جماعة من اكابر اهل العلم توفي في رجب سنة تسع
وسبعين ومائتين والامام ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي
بالصاد نسبة الى نسا مدينة بخراسان كما مر في الخطبة مع مزيد فائدة
ولد سنة خمس عشرة ومائتين وتفقد واتقن واستوطن بمصر
ومات بالرملة سنة ثلاث وثلاثمائة وقال الترمذي حديث

فهو حقيقة التوحيد والاخلاص وانه سلاح الانبيا ونعم السلاح
الحديث الحادي عشر عن امير المؤمنين ابي محمد الحسن
ابن علي ابن ابيه طالب كناه النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الكنية
ولم يكن هذا الاسم يعرف في الجاهلية وسماه بهذا الاسم وعق عنه
يوم سابع ولادته وحلق شعره وامر ان يتصدق بزنة شعره فضة
وروى ابن الاعرابي عن الفضل قال ان الله تعالى حجب اسم الحسن
والحسين حتى سمى بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنيه الحسن
والحسين ونسبه مشهور غني عن ان يذكر سبط رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابي ابن بنته فاطمة الزهرا ورحانته اي ولده
لقوله صلى الله عليه وسلم فيه وفي اخيه الحسين هما ريحانتي من الدنيا
وقوله لعلي اوصيك بريحانتي خيرا في الدنيا قبل ان يهدم ركناك فلما
مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا احد الركنين فلما ماتت
فاطمة قال هذا الركن الاخر واراد بريحانتيه الحسن والحسين هو
ويطلق الريحان على الرحمة والراحة والرزق ومنه سمي الولد ريحانا
والاصل انه كل نبت طيب الريح من انواع المشموم وتوفي رضي الله تعالى
عنه وعن ابيه وولد في النصف من رمضان سنة ثلاث من الهجرة
على الصحيح وولي الخلافة بعد ابيه بمبايعة اكثر من اربعين الفا
كانوا بايعوا اباه واستمر في الخلافة نحو ستة اشهر بالحجاز واليمن والعرا
وخراسان وغير ذلك بشرط ان له كرمه وحلمه وورعه وزهده ان ترك
الخلافة لمعاوية رفقا بالمسلمين بعد ان سار كل منهما الى قتال رفيقه
وعلم انه لم تغلب طايفة الاخرى الا بعد قتل اكثر الطايفة الاخرى
وروى عن الشعبي انه قال شهدت الحسن بن علي رضي الله تعالى
عنهما حين صالحه معاوية فقال له معاوية قم فاخبر الناس
انك تركت لي هذا الامر فقام الحسن فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم
قال اما بعد فان اكيس الكيس التقي واحمق الحمق الفجور وان الله هدانا

باولنا

باولنا وحقن دماكم باخرنا وان هذا الامر الذي اختلفت فيه انا
ومعاوية اما ان يكون حقا له فهو احق به مني واما ان يكون حقا هو
لي فقد تركته ارادة صلاح الامة وحقن دمايها وان ادري لعله
فتنة لكم ومتاع الى حين ثم نزل وظهرت هذه المعجزة النبوية
في قوله صلى الله عليه وسلم في الحسن ان ابني هذا سيد يصلح الله
به بين فيتين عظيمتين من المسلمين ومن ثلاثه رضي الله تعالى
عنه كن في الدنيا ببدنك وفي الاخرة بقلبك وروى عن النبي صلى
الله عليه وسلم احاديث وروت عنه عايشة رضي الله عنها
وجماعات من التابعين منهم ابنه الحسن بن الحسن وابو الحوراء
بالحا المهملة ربيعة بن سنان والشعبي وابو وايل واخرون ومناقبه
الحميدة كثيرة لا يحتملها هذا المختصر وتوفي رضي الله تعالى عنه مسموما
بالمدينة خمس ليال بقين من ربيع الاول سنة تسع واربعين وقيل
خمسين وقيل احد وخمسين ودفن بالبقيع قال حفظت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا
يريبك بفتح اولها وضمه والفتح اشهر واصح ومعناه اترك ما في حله
شك الى ما لا شك فيه طلبا لبراة دينك وعرضك ومعنى الحديث راجع
الى معنى حديث ان الحلال بين الخ وتقدم فيه فوايد فلتراجع ثم رواه
الامام ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي بنسبة
الى مدينة على طرف جيحون وفي ضبط اوله ثلاثة اقوال وفي كسر
ثالثه او ضمه قولان وهو الله سبحانه امام من ايمة السنة اخذ الحديث عن
اهله وروى عنه جماعة من اكابر اهل العلم توفي في رجب سنة تسع
وسبعين ومايتين والامام ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسايي
بالمهملة نسبة الى نسا مدينة بخراسان كما مر في الخطبة مع مزيد فايدة
ولد سنة خمس عشرة ومايتين وتفقه واتقن واستوطن بمصر
ومات بالرملة سنة ثلاث وثلاثمايه وقال الترمذي حديث

حسن لوصفه جماعة بالحسن ويجيء لوصف اخرين له بالصحة
فهو دونه الصحيح المطلق وفوق الحسن لان الجزم اقوى من
التردد ومحل ما ذكر فيما اذا كان الحديث ورد بسند واحد اما ما
ورد بسندين ووصف احدهما بالصحة والاخر بالحسن فهو اعلى من
الصحيح المطلق اذا كان فرد الباقي كثرة الطرق من التقوية الحديث
الثاني عشر عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وتقدم الكلام
علي ما يتعلق به قبيل الحديث التاسع قال قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه بفتح
الياء ومعناه ما لا يتعلق عنايته به والذي يعني الانسان من الامور
ما يتعلق بضرورة حياته في معاشه وسلامته في معاده وذلك
يسير بالنسبة الي ما لا يعنيه فاذا اقتصر الانسان علي ما يعنيه من
الامور سلم من شر عظيم والسلامة منه خير كثير ومن كلام بعض السلف
من علم ان كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه ومن سال عن
ما لا يعنيه سمع ما لا يرضيه وقال ابن العربي هذا الحديث نبيل اشارة
الي ترك الفضول لان المرء لا يقدر ان يستقل بالاذى فكيف ان يتعداه الي
الفاضل وقال ابن عبد البر كلامه صلي الله عليه وسلم هذا من الكلام
الجامع للمعاني الكثيرة الجليلة في الالفاظ القليلة وهو مما لم يقله احد
لانه روي في صحف شيث وابراهيم عليهما وعلي نبينا افضل الصلاة والسلام
من عد كلامه قل كلامه الا فيما يعنيه قال الفاكهاني هذا خاص بالكلام
واما الحديث فهو اعم من الكلام لان مما لا يعنيه التوسع في الدنيا وطلب
المناصب والرياسة وجمع الحمدة والثناء وغير ذلك وروي ان ابا ادريس
الخولاني قال قلت يا رسول الله ما كانت صحف ابراهيم قال كانت امثالا
كلها وذكر ما ذكر قال وكان فيها وعلي العاقل ان يكون بصيرا بزمانه
مقبلا علي شانه حافظا للسانه وقال بعض العلماء في هذا الحديث
ان المومن مع المومن كالنفس الواحدة فينبغي ان يجب له ما يجب

لنفسه

لنفسه من حيث انها نفس واحدة ومصداقه الحديث الصحيح
المومنون كالجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو تداعى اليه سائر
الجسد بالحمى والسهر وقال بعض اخر المراد بهذا الحديث كف الاذى
والمكروه من الناس ويشبه معناه قول الاحنف بن قيس حين
سيل ممن تعلمت الحلم قال من تقيس فقيل له فكيف ذلك قال كنت
اذا كرهت شيا من غيري لم افعل باحد مثله وذكر مالك في موطا
انه قيل للقمان ما بلغ بك ما نري يريد دون الفضل قال صدق
الحديث واداء الامانة وتركي ما لا يعنيني وروي ابو عبيدة عن
الحسن قال من علامة اعراض الله عن العبد ان يجعل شغله
فيما لا يعنيه وعبر فيه بحسن الاسلام دون الايمان لانه عمل
ظاهر اختياري بخلافه وهو نصف الاسلام كما مر ووجهه ان كل
حسن الاسلام ترك جميع ما لا يعنيه وبقل ما يعنيه فذكر احدهما
تنبيها علي انه نصفه بشهادة من التبعيضية وقد يقال انه
اكتفا بذكره لدلالته علي الثاني كما في سرابيل تقيكم الحر اي والبرد
فهو كل الحسن واتي بالحسن لان وصفه ليس ذاته ولا جزيه ولا
شك ان الاقبال علي ما يعنيه وتركه ما لا يعنيه مطلوب دون عكسه
رواه الترمذي الحديث الثالث عشر عن ابي حمزة انس
ابن مالك ابن النضر بالضاد الساكنة ابن ضمضم بفتح المعجمتين
الانصاري الخزرجي خادم رسول الله صلي الله عليه وسلم
كناه النبي صلي الله عليه وسلم بما تقدم لنقلة كان يجبها وقال
الازهري البقلة التي كان يحبها انس كان في طعمها الذع
فسميت حمزة بفعلها يقال رمانة حامزة اي فيها حموضة
روي عن النبي صلي الله عليه وسلم الفي حديث وماتي حديث
وستة وثمانين اتفق الشيخان منها علي مائة وثمانية
وستين حديثا وانفرد البخاري بثلاثة وثمانين ومسلم باحد

ويجيئهما

وسبعين وقالت امه يارسول الله خويدمك انس ادع له فقال
اللهم بارك في ماله وولده واطل عمره واغفر ذنبه فقال قد دفنت
من صلبي ماية الا اثنين وقبل ماية وبضع وعشرين وان ثمرتي
لتحمل في السنة مرتين ولقد يقبت حتى سيمت الحياة وانا ارجو
الرابعة عمره ماية سنة وزيادة وهو اخر من مات من الصحابة
بالبصرة وغسله محمد بن سيرين سنة ثلاث وتسعين زمن الحجاج
ودفن في قصره على نحو فرسخ ونصف من البصرة ومناقبه كثيرة
لايحتملها هذا المختصر رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يحبني واحد منكم لاستعماله
في الاثبات والنفي بخلاف احد التي للعموم فانه لايستعمل الا في النفي
كما في الدار من احد كما مر في حديث ان احدكم يجمع خلقه وفي رواية
عبد والمراد لا يؤمن الايمان الكامل حتى يحبني بالنصب بان مضمرة
بعد حتى وهي جارة لا عاطفة ولا ابتدائية اذ ما قبلها غير ما بعدها
فانه غاية لنفي يحاله لا لاخصه اي في الايمان ممن غير ان يخص بحبه
احدا دون احد لقوله تعالى انما المومنون اخوة ولانه مفرد مضاف
فيعم وقال ابن العماد الاولى ان يحمل على عموم الاخوة حتى يشمل الكافر
والمسلم فيحب لاخيه الكافر ما يحب لنفسه من دخوله في الاسلام كما
يحب لاخيه المسلم الدوام على الاسلام ولهذا كان الدعاء له بالهداية
مستحبا ما يحب اي مثل ما يحب لنفسه اذ عينه محال لانه
لايكون في محلين والمراد ما يحب من الخير والمنفعة لدلالة اللام
عليه اذ هي للاختصاص النافع وكذلك يدل عليه محبته لنفسه
اذ الشخص لايحب لنفسه الا الخير وفي رواية النسائي كما سياتي
حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه اي ويبغض له مثل
ما يبغض لنفسه وانما لم يذكره مع كونه من الايمان اكتفاء
بذكر ضده كما في قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر اي والبرد اولان حب

الشي

الشيء مستلزم لبغض نقيضه اولان الشخص لايبغض لنفسه غالبا
والخير اسم جامع للطاعات والمباحات دنيوية واخروية فان اثر
حصول الخير لنفسه دون اخيه وحصول الشيء اليه دون نفسه لم يبلغ
حقيقة الايمان وقد يلزم من محبة المثلية له ان يحب له ان يكون
افضل من نفسه من حيث ان كل واحد يحب ان يكون افضل من غيره
فاذا احب له ذلك صار من جملة المفضولين وذلك ابلغ من بلوغ كمال
الايمان وهذا الحب ينبغي ان يكون باعتبار العقل لا من جهة الطبع
لان الانسان مطبوع على حب ايثار نفسه على غيره فلو كلف ان يحب
له ما يحب لنفسه بطبعه لادى الى انه لا يكمل ايمان واحد الا نادرا
لكن قال ابو عمرو وابن الصلاح وهذا يعد من الصعب الممتنع وليس
اذ القيام بذلك يحصل بان يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه
فيها بحيث لا ينتقص النعمة على اخيه شيا من النعمة له وذلك سهل
على القلب السليم والمحبة معناها على ما عرض اكثر المتكلمين الارادة
لما يعتقده خيرا او صفة مخصصة لاحد الطرفين بالوقوع وقريب
منه قول النووي المحبة الميل الى ما يوافق المحبوب وتفسيرها باطاعة
الله تعالى والتحرز عن معصيته تفسير بثمرتها والا فمحالة الميل في
حقه تعالى فسرت بارادة الخير به والتوفيق لعباده في الدنيا وحسن
الثواب في الاخرة كما مر مع مزيد غاية وقال بعضهم هي ميل طبعي
لا يدخل تحت نطاق الاختيار والتكليف به تكليف بمحال فمن ثم كان
المراد بها هنا ما مر ايثار ما يوافق المحب بما يقتضيه العقل رجحانه
ويستدعي اختياره وان كان خلاف هواه وعكس منتهاه كالدواء
فان المريض يكرهه طبعا ويميل اليه اختيارا بحكم عقله لعلمه
بان صلاحه فيه والميل اما لما يستلذه بحواسه كحسن الصورة
او لما يستلذه بعقله كمحبة الفضل والكمال او لاحسان غيره
اليه ودفعه الضار عنه او لغيرة لذلك فان قيل كيف يحصل الايمان

الكامل بالمحبة المذكورة مع ان له اركانا اخر واجيب بان
ذكر المحبة صيانة لانها الركن الاعظم نحو الحج عرفة او هي
مستلزمة لبقية الاركان والمراد بالميل هنا الاختياري دون
الطبيعي وهذا الحديث قاعدة من قواعد الاسلام الموصي به في
قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ولا شك ان
النفس الشريفة تحب الاحسان وتجتنب الاذى فاذا افعل ذلك
حصلت الالفة وانتظم حال المعاش والمعاد ومست احوال
العباد وفي الحديث انظر احب ما تحب ان ياتيه الناس اليك فاتهم
اليهم وفي كلام بعضهم ارض للناس ما لنفسك ترضى ولا بد ان
يكون العيني فيما يباح والا فقد يكون غيره ممنوعا منه وهو
مباح له كحب الشخص وطي زوجته او امته مع امتناع حبه
لغيره ميتهما رواه البخاري ومسلم ولفظه عنده والذي نفسي
بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه او قال لجاره ما يحب لنفسه
واخرجه النسائي في الايمان بلفظ حتى يحب لاخيه من الخير وابن
ابي شيبة في مسنده وقال ما يحب لنفسه من الخير **الحديث**
الرابع عشر عن ابي عبد الرحمن عبد الله **ابن مسعود** رضي
الله تعالى عنه وتقدم ترجمته قبيل الحديث الرابع قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم
اي لا يحل اراقة دمه بحذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه
اذ الاصل في الدماء العصمة عقلا لما في قتله من افساد صورته
المخلوقة في احسن تقويم والعقل يأباه وشرعا للنهي عنه في
الكتاب بقوله ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ونحوه
والسنة بقوله صلى الله عليه وسلم من اعان على قتل مسلم ولو بشطر
كلمة لقي الله مكتوبا بين عينيه آيس من رحمة الله وغيره من
الاخبار وذكر المسلم هذا للتهويل والتعظيم فلا يفهم منه جواز قتل

المعاهد

المعاهد والذمي ولا الصغير الكافر وان كان حربيا للنهي عن
قتلهم **الا باحدى** خصال **ثلاث** خصلة الزاني والقاتل والتارك
لدينه لان هذه الثلاثة بيان لقوله الا باحدى ثلاث خصال
او بدل منه والثلاثة لا يصح ابدالهم من الخصال لان المذكر
لا يبدل من المونث فتعين ان يكون بدلا على المعنى الثيب
اي المحصن وهم اسم جنس يدخل فيه الذكر والانثى مما سيأتي
وشروط الاحصان مذكورة في كتب الفروع **الزاني** والمراد
رجمه بالحجارة الى ان يموت بما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
بماعز والغامدية لما زنيا **والنفس بالنفس** اي بقتلها
ظلما عمدا وانما يقتل غالبا بالآلة وكتبنا عليهم فيها اي التوراة
ان النفس بالنفس والمراد النفوس المتكافية بالاسلام والحرية
المستفاد من قوله تعالى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى
فانه مقيد للاية المذكورة لانه منسوخ بها كما هو الصحيح عند
الجمهور ويرد لخبر البخاري لا يقتل مسلم بكافر وقد رضي رسول
الله صلى الله عليه وسلم راس يهودي بين حجرين قصاصا بجارية
فعل بها ذلك ولما في القتل عمدا من الفساد ولهذا شرع في
القصاص زاجرا عنه ومن ثم جعل مع كونه مغلبا للنفس
ظرفا للحياة اذ في القصاص حياة وكونه سببا لها ويشترط
ايضا ان يكون القاتل ملتزما للاحكام فلا يقتل صبي ونحوه ولا
حربي قتل في زمن حرابته وان لا يكون والدا للمقتول ولا انقص
منه بكفر او رق ولا بانوثة لما ذكر في المسلم والحر ولعدم التزام
القاتل وللنهي عن قتل الوالد بالولد والمسلم بغيره والحر بالعبد واما
خبر انه صلى الله عليه وسلم قتل يوم حنين مسلما بكافر فمنقطع
ومن حديث السلماني وهو ضعيف وخبر المسلمون تتكافأ دماؤهم
ويسعى بذمتهم ادناهم محمول عند الجمهور على ما اذا كان مقتول

الكامل بالمحبة المذكورة مع ان له اركانا اخر واجيب بان
ذكر المحبة مبالغة لانها الركن الاعظم نحو الحج عرفة او هي
مستلزمة لبقية الاركان والمراد بالميل هنا الاختياري دون
الطبيعي وهذا الحديث قاعدة من قواعد الاسلام الموصي به في
قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ولا شك ان
النفس الشريفة تحب الاحسان وتجتنب الاذى فاذا فعل ذلك
حصلت الالفة وانتظم حال المعاش والمعاد ومست احوال
العباد وفي الحديث انظر احب ما تحب ان ياتيه الناس اليك فاتهم
اليهم وفي كلام بعضهم ارض للناس ما لنفسك ترضى ولا بد ان
يكون المعنى فيما يباح والا فقد يكون غيره ممنوعا منه وهو
مباح له كحب الشخص وطي زوجته او امنه مع امتناع حبه
لغيره ينظر رواه البخاري ومسلم ولفظه عنده والذي نفسي
بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه او قال لجاره ما يحب لنفسه
واخرجه النسائي في الايمان بلفظ حتى يحب لاخيه من الخير وابن
ابي شيبة في مسنده وقال ما يحب لنفسه من الخير الحديث
الرابع عشر عن ابي عبد الرحمن عبد الله ابن مسعود رضي
الله تعالى عنه وتقدم ترجمته قبيل الحديث الرابع قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم
اي لا يحل اراقة دمه بحذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه
اذ الاصل في الدما العصمة عقلا الباقي قتله من افساد صورته
المخلوقة في احسن تقويم والعقل اياه وشرعا النهي عنه في
الكتاب بقوله ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ونحوه
والسنة بقوله صلى الله عليه وسلم من اعان على قتل مسلم ولو بشطر
كلمة لقي الله مكتوبا بين عينيه آيس من رحمة الله وغيره من
الاخبار وذكر المسلم هذا للتهويل والتعظيم فلا يفهم منه جواز قتل

المعاهد

المعاهد والذمي ولا الصغير الكافر وان كان حربيا للنهي عن
قتلهم الا باحدى خصال ثلاث خصلة الزاني والقاتل والتارك
لدينه لان هذه الثلاثة بيان لقوله الا باحدى ثلاث خصال
او بدل منه والثلاثة لا يصح ابدالهم من الخصال لان المذكر
لا يبدل من المونث فتعين ان يكون بدلا على المعنى الثيب
اي المحصن وهم اسم جنس يدخل فيه الذكر والانثى كما سياتي
وشروط الاحصان مذكورة في كتب الفروع الزاني والمراد
رجمه بالحجارة الى ان يموت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
بماعز والغامدية لما زنيا والنفس بالنفس اي يقتلها
ظلما عمدا وانا بما يقتل غالبا لاية وكتبنا عليهم فيها اي التوراة
ان النفس بالنفس والمراد النفوس المتكافية بالاسلام والحرية
المستفاد من قوله تعالى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى
فانه مقيد للاية المذكورة لانه منسوخ بها كما هو الصحيح عند
الجمهور ويدل لخبر البخاري لا يقتل مسلم بكافر وقد رض رسول
الله صلى الله عليه وسلم راس يهودي بين حجرين قصاصا بجارية
فعل بها ذلك ولما في القتل عمدا وانا من الفساد ولهذا شرع في
القصاص زادعا وزاجرا عنه ومن ثم جعل مع كونه مفوتا للنفس
ظرفا لحياتها في ولكم في القصاص حياة وكونه سببا لها وبشرط
ايضا ان يكون القاتل ملتزما للاحكام فلا يقتل صبي ونحوه ولا
حربي قتل في زمن حرابته وان لا يكون والدا للمقتول ولا انقص
منه بكفر او رق ولا بانوثة لما ذكر في المسلم والحر ولعدم التزام
القاتل وللنهي عن قتل الوالد بالولد والمسلم بغيره والحر بالعبد واما
خبر انه صلى الله عليه وسلم قتل يوم حنين مسلما بكافر فمنقطع
ومن حديث السلماني وهو ضعيف وخبر المسلمون تتكافا دماوهم
ويسعى بذمتهم ادناهم محمول عند الجمهور على ما اذا كان مقتول

الحر غير عبد لما ذكر لان العبد ما لا يوخذ فيه الحر والتارك
لدينه اي المرتد عنه لغير الاسلام فيقتل ما لم يعد الى الاسلام
لقوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فاقتلوه ولان
العلة التبديل وقد وجد المفارق للجماعة الظاهر انه
وصف عام للتارك لدينه لانه اذا ارتد عن دين الاسلام فقد خرج
عن جماعتهم ويدخل في هذا الوصف كل من خرج عن جماعة المسلمين
وان لم يكن مرتدا كالخوارج واهل البدع وعلى هذا قال القابسي يقاتل
المرتد حتى يرجع الى دينه ويقاتل الخارج عن الجماعة حتى يرجع
اليها وليس بكافر ويمكن ان يكون خروجه كفرا او ردة قال
القرطبي واذا لم يكن المفارقة صفة عامة لم يصدق الحصر في
قوله الا بثلاث لان الخصال تكون اربعا وكلامه صلى الله عليه وسلم
واجب الصدق وقال الابي ويلزم على جعله صفة اذ لا تقتل
الخوارج ومن معهم اذ ليسوا تاركين للدين وحينئذ يشكل فيهم
الحديث لا ان لم نجعل صفة لم يصدق الحصر المذكور وان جعل صفة
لم تقتل الخوارج ويجاب بان نختار انه صفة والخوارج ومن ذكر
معهم تاركين للدين لان الدين مغول بالتعويذ والتشكيك ولا فرق
فيما ذكر بين الذكر والانثى لان كلامه حكم شرعي لا يختص به مكلف
دون مكلف وانما لم يذكر الانثى لان الذكر هو الاصل واشرف في اللغظ
وللاكتفاء باحد الضدين عن الاخر كما في قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر
اي والبرد وقال ابو حنيفة ان القتل بالردة تختص بالرجال للنهي
عن قتل النساء في الحديث واجيب عنه بانه خاص بنساء الكفار
قبل اسلامهن رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما وتتعلق
به قواعد منها ان من ترك واجبا قتل عليه وان اداه الى قتله ومنها
ان اللام في قوله التارك لدينه المفارق للجماعة زائدة للعهد اي
دين المسلمين وجماعتهم كما زيدت لتقوية المعنى في قوله تعالى

واذ بوانا لابراهيم مكان البيت ونحوه لان ترك وفارق متعديا
بانفسهما واسم الفاعل من الفعل المتعدي متعد لفعله كما ان الفاعل
كذلك فزيدت في اسم الفاعل كما زيدت في الفعل والاصل التارك
دينه والمفارق الجماعة كما يقال الضارب زيدا ولا يقال الضارب
لزيد لان التاكيد المعنى ومنها ان الصابئ ونحوه داخل في الجماعة
فلا يستثنى او يكون المراد لا يحل قتله قصدا الا هو لاء الثلاثة
ومنها ان المقصود بهذا الحديث بيان عصمة الدماء وما يباح منها
وان الاصل فيها العصمة ويدل لذلك قوله صلى الله عليه وسلم فاذا
قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وقوله صلى الله
عليه وسلم من اعان على قتل مسلم ولو بشطر كلمة يلقى الله مكتوبا
بين عينيه ايس من رحمة الله تعالى ونحوهما من الاحاديث
ومنها ان المستثنى في الحديث ثلاثة اشياء فقط ووجهه تعلق
المصلحة وانه واجب على الامام المبادرة اليه الشيب الزاني لانه
هتك عصمة الله تعالى فابيح دمه وفيه مفسدة عظيمة
فاقتضت الحكمة درءها بذلك والنفس بالنفس لانه لما هتك عصمة
النفس وهي عظيمة اخذ في مقابلتها النفس المعصومة وهي
مصلحة عظيمة ولكم في القصاص حياة والتارك لدينه لانه لما حل
نظام عقد الاسلام وجب قتله بالسيف ونحوه ومنها ان عموم النفس
يقتضي انه لا فرق في القصاص في النفس بين المثقل والمحدد وبه
قال الشافعي لحصول القتل بكل منهما وقد تقدم بعض ذلك الحديث
الخامس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه وتقدم به
ما يتعلق به قبيل الحديث التاسع عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من كان يومن بالله واليوم الاخر وهو يوم
القيامة وسمي بما ذكر لانه لا ليل بعده ولا يسمى يوما الا ما
عقبه ليل والمراد به كمال الايمان والمبالغة في ذلك او ان من

الحر غير عبد لما ذكر لان العبد ما لا يوخذ فيه الحر والتارك
لدينه اي المرتد عنه لغير الاسلام فيقتل ما لم يعد الى الاسلام
لقوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فاقتلوه ولان
العلة التبديل وقد وجد **المفارق للجماعة** الظاهر انه
وصف عام للتارك لدينه لانه اذا ارتد عن دين الاسلام فقد خرج
عن جماعتهم ويدخل في هذا الوصف كل من خرج عن جماعة المسلمين
وان لم يكن مرتدا كالخوارج واهل البدع وعلى هذا قال القابسي يقاتل
المرتد حتى يرجع الى دينه ويقاتل الخارج عن الجماعة حتى يرجع
اليها وليس بكافر ويمكن ان يكون خرج وجد كفرا او ردة قال
القرطبي واذا لم يكن المفارق صفة عامة لم يصدق الحصر في
قوله الا بثلاث لان الخصال تكون اربعا وكلامه صلى الله عليه وسلم
واجب الصدق وقال الابي ويلزم على جعله صفة اذا لا تقتل
الخوارج ومن معهم اذ ليسوا بتاركين للدين وحينئذ يشكل فيهم
الحديث لانه ان لم يجعل صفة لم يصدق الحصر المذكور وان جعل صفة
لم تقتل الخوارج ويجاب بان تختار انه صفة والخوارج ومن ذكر
معهم تاركين للدين لان الدين مقول بالتقوية والتشكيك ولا فرق
فيما ذكر بين الذكر والانثى لان كلامه حكم شرعي لا يختص به مكلف
دون مكلف وانما لم يذكر الانثى لان الذكر هو الاصل واشرف في اللغة
وللاكتفاء باحد الضدين عن الاخر كما في قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر
اي والبرد وقال ابو حنيفة ان القتل بالردة تختص بالرجال للنهي
عن قتل النساء في الحديث واجيب عنه بانه خاص بنساء الكفار
قبل اسلامهن **رواه البخاري ومسلم** في صحيحيهما وتتعلق
به قواعد منها ان من ترك واجبا فوقل عليه وان اداه الى قتله و
ان اللام في قوله التارك لدينه المفارق للجماعة زائدة للعهد اي
دين المسلمين وجماعتهم كما زيدت لتقوية المعنى في قوله تعالى

وا

واذ بوانا لابراهيم مكان البيت ونحوه لان ترك وفارق متعديا
بانفسهما واسم الفاعل من الفعل المتعدي متعد لفعله كما ان القاصر
كذلك فزيدت في اسم الفاعل كما زيدت في الفعل والاتي لاصل التارك
دينه والمفارق الجماعة كما يقال الضارب زيدا ولا يقال الضارب
لزيد لان التاكيد المعنوي ومنها ان الصابل ونحوه داخل تحت الجماعة
فلا يستثنى او يكون المراد لاجل تعمد قتله قصدا لا هو لا الثلاثة
ومنها ان المقصود بهذا الحديث بيان عصمة الدماء وما يباح منها
وان الاصل فيها العصمة ويدل لذلك قوله صلى الله عليه وسلم فاذا
قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وقوله صلى الله
عليه وسلم من اعان على قتل مسلم ولو بشطر كلمة يلقى الله مكتوبا
بين عينيه ايس من رحمة الله تعالى ونحوهما من الاحاديث
ومنها ان المستثنى في الحديث ثلاثة اشياء فقط ووجهه تعلق
المصلحة وانه واجب على الامام المبادرة اليه الثيب الزاني لانه
هتك عصمة الله تعالى فابيح دمه وفيه مفسدة عظيمة و
اقتضت الحكمة درءها بذلك والنفس بالنفس لانه لا هتك عصمة
النفس وهي عظيمة اخذ في مقابلتها النفس المعصومة وهي
مصلحة عظيمة ولكم في القصاص حياة والتارك لدينه لانه لما حل
نظام عقد الاسلام وجب قتله بالسيف ونحوه ومنها ان عموم النفس
يقتضي انه لا فرق في القصاص في النفس بين المثقل والمحدد وبه
قال الشافعي لحصول القتل بكل منهما وقد تقدم بعض ذلك **الحديث**
الخامس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه وتقدم به
ما يتعلق به قبيل الحديث التاسع عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من كان يومن بالله واليوم الاخر وهو يوم
القيامة وسمي بما ذكر لانه لا ليل بعده ولا يسمى يوما الا ما
عقبه ليل والمراد به كمال الايمان والمبالغة في ذلك او ان من

التزم شرايع الاسلام لزمه ما سيذكر لما سياتي فليقل خيرا اخبر
المبتدا وهو ما فيه ثواب من القول والفاعل وفيما بعده لتضمن
المبتدا معنى الشرط واللام في ذلك لام الامر التي به تخريصا على
التخلي بالخصال النجية والتخلي عن الفعال المؤذية لا ليكون الايمان
متوقفا على فعلها ومنتفيا بانتفائها وان كان ظاهر الحديث ذلك
او ليصمت بفتح الباء وضم الميم واد عمي بعضهم انه سمع منه
بالكسر مضارع نحو ضربه يضربه وبفعل بضم العين فيه دخيل
كما نص عليه ابن جني في خصائصه وحقيقة الصمت السكوت
على القدرة على النطق فان تعوق فهو العي او فسدت آلة
النطق فهو اخرس والاصل في ذلك قوله تعالى وقولوا قولا
سديدا وقوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد او
ظاهره يشمل المباح وغيره وان كان ابن عباس وغيره خصها
بغير المباح وقوله صلى الله عليه وسلم عليك لسانك وهل يكب
الناس على وجوههم او على مناخرهم الا حصائد السنتهم
وقوله عليه الصلاة والسلام كل كلام ابن ادم عليه الا ذكر الله او امر
بمعروف او نهي عن منكر وغير ذلك من الاخبار الكثيرة في ذلك
آفات اللسان وقد عدت فوق العشرين آفة وما احسن قول الامام
الشافعي رضي الله عنه اذا اراد الشخص ان يتكلم نظر فان ظهر
له انه لا ضرر فيه تكلم او ظهر له فيه ضرر او شبهة امسك
وقال الاستاذ ابو القاسم القشيري الصمت سلامة وهو الاصل
والسكوت في وقته صفة الرجال كما ان النطق في وقته اشرف
الخصال وقال سمعت ابا علي الدقاق يقول من سكت عن
الحق فهو شيطان اخرس وقال فاما آثار اهل المجاهدة
السكوت فاول ما عرفوا من الكلام من الآفات وما فيه من حظ
النفس واظهار صفة المدح والميل الى ان يتميز من بين

اشكاله

اشكاله بحسب النطق وغيره هذا من الافات وهو صفة
اهل الرياضة واذابهم في حكم المنازل وتهذيب الخلق وقالوا
اصون الناس لنفسه املكهم لسانه وغير ذلك مما روي في
معناها لا يحصى ولا يعارض هذا ما قالوه من كراهة الصمت
يوما لحمله على ترك الكلام مطلقا حتى فيما ينفيه ويصير
كلامه كلام الاخرس للنهي عنه في حديث ابي داود وغيره
ولا يخفى استثنا المكروه مما ذكر للبخاري عنه فاذا اكره على قول
شرا وسكوت عن خير او خاف على نفسه من قول خير ونحوه
فهو معذور وقال بعضهم وتقدير الحديث من كان امن فعدل
عنه الى المضارع نصا وفيما بعده قصد الاستمرار لان الايمان
وتجدده يتجدد امثاله وقتا موقتا لانه عرض لا يبقى زمانين
وذلك لان المضارع لكونه فعلا يفيد التجدد والحدوث ولكونه
مضارعا صالحا للحال يفيد الحدوث حالا ولكونه في مقام
لا يناسب التجدد حال دون حال يفيد الحدوث حالا فحالا
وذلك معنى الاستمرار وما ذكر احسن من القول بان هذا المعنى
مستفاد من تقديم المسند اليه المتجدد من الفعل والاستمرار
من كون الجملة اسمية بشهادة ويل لهم مما يكسبون ويطيعم
في كثير من الامور ونحوه فانه قد دل على التجدد والاستمرار بلا
تقديم مع ان الذي تفيده الاسمية انما هو ثبات واستقرار
لا تجدد واستمرار بمعنى الحدوث مرة فمرة ومن كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فليكرم جاره لما فيه من اداء حق الجوار
ومكارم الاخلاق ولقوله تعالى وبالوالدين احسانا وبذي
القربى اي القريب منك في الجوار او النسب والجار الجنب اي
البعيد عنك في الجوار او النسب وقوله وتحوله صلى الله عليه
وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه

وبالغ بعض المجتهدين فجعله كالشريك في اثبات الشفعة وفي
الحديث السالف لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه
اي من الالفة والاجتماع واتفاق الكلمة وضده منافٍ لذلك
يقع على السائل مع غيره في بيته بالليل قول الاعشى لزوجته
لجارتنا بيتي فانك طالق وعليه الملاصق بحامر وعليه اربعين
دارا من كل جانب وعلي من في البلد مع غيره لقوله تعالى ثم
لا يجاورونك فيها الا قليلا ثم هو اما كافر فله حق الجوار
فقط او مسلم اجنبي فله حق الجوار والاسلام او ذو قرابة
فله حق الجوار والاسلام والقرابة ومن كان اقرب مسكنا هو
اخص الكل وهل الجار المؤذي والفاسق والمبتدع ونحوهم كغيرهم
او يهانون ردعا لهم عن مجورهم او يكرمون بالجوار ويهانون
بالغجور فيه نظر ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم
ضيفه اذ هو من اخلاق الانبياء والصالحين واداب الاسلام
وكان الخليل عليه الصلاة والسلام يسمى ابا الضيفان وكان
يمشي الميل والميلين في طلب من يتغدى معه وقد اوجب
الضيافة ليلة واحدة الليث ابن سعد عملا بقوله صلى الله
عليه وسلم ليلة الضيف حق واجبة على كل مسلم وقوله صلى
الله عليه وسلم في حديث عقبة ان تنزلهم بقوم فامروا لكم
الذي ينبغي لهم فاقبلوا وان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف
الذي ينبغي وحمله عامة الفقهاء على الندب لما فيها من مكارم
الاخلاق ومحاسن الدين لقوله صلى الله عليه وسلم في الضيف
جائزته يوم وليلة والجائزة العطية والمنحة والصلة
يدل على الندب اقتران الامر بها بالامر باكرام الجار وتأول

بعضهم الاحاديث على انها كانت في اول الاسلام اذ كانت
المواساة واجبة وكان ذلك للمجاهدين في اول الاسلام لقلة
الازواد او على التاكيد كقوله بغسل الجمعة واجب واختلف
هل الضيافة على الحاضر والبادي او على البادي فقط فذهب
الشافعي ومحمد بن الحسن الى الاول ومالك وسحنون الى الثاني
وجاء في الحديث الضيافة على اهل الوبر وليست على اهل المدر
ولكنه موضوع كما نقله القاضي قال وقد تتعين الضيافة
لمن اجتاز محتاجا وضيق عليه وعلى اهل الذمة اذا شرطت
عليهم والضيف هو القادم على القوم النازل بهم ويقال للواحد
وللجمع ضيف ويجمع على اضياف وضيوف وضيفان وقيل
للمرأة ضيف وضيفة واضافت الرجل وضيفته اذا انزلته
بك وضيفت الرجل وتضيفته اذا نزلت عليه وبما يقدر
علم ان اكرام الضيف عبادة ولا يختص بها الاغنياء ولا يقبح
فيها تقديم اليسير فيما عنده فاكرامه ان يبادر الى مؤانسته
واظهار البشر له رواه البخاري ومسلم وقد مرت ترجمتهما
عقب الحديث الاول وهو حديث عظيم وجماع اداب الخير متفرع
منه ومن حديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وحديث
حتى يحب لاخيه ما يحبه لنفسه كما بينه عليه ابن ابي زيد رحمه
الله ويشتمل عليه ثلاث خصال عظيمة النفع اولها قول الخير
والسكوت عن الشر لان قول الخير غنيمة ومربح والسكوت عن
الشر غنيمة وسلامة من وقوع في محذور او مكروه او مباح
خوف انجراره الى غيره وترك الغنيمة والسلامة بنافي حال
المؤمن اذ لا ايمان بالمعنى المتقدم لمن فاته ذلك وللانسان
في كلامه وسكوته ربحان ينبغي تحصيلهما كلام في خير وسكوت
عن شر وخسارتان ينبغي تجنبهما كلام في شر وسكوت عن

التاسع مع فرده

خير الحديث السادس عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه
وتقدم الكلام فيما يتعلق به قبيل الحديث ان رجلا قال
للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال لا تغضب اي كرر السوال
مرارا يقوله اوصني يا رسول الله لانه لم يقنع بقوله لا تغضب
فطلب وصية ابلغ منها وانفع قال لا تغضب فلم يزده عليها
لعلمه بعموم نفعها وبنية السايل على ذلك بتكرارها وتطير
هذا ما وقع للعباس رضي الله عنه من قوله للنبي صلى الله
عليه وسلم علمني دعا ادعو به يا رسول الله فقال صلى الله
عليه وسلم سل الله العافية فعاده العباس مرارا فقال له
يا عباس يا عم رسول الله صلى الله عليه وسلم سل الله
العافية في الدنيا والاخرة فانك اذا اعطيت العافية اعطيت
كل خير او كما قال والغضب في حق ابن ادم ثوران دم القلب
وغليانه وحيل عوض به ينبعه غليان دم القلب لارادة
الانتقام وفي الحديث الغضب جمرة تتوقد في قلب ابن
ادم اما ترون الى انتفاخ اوداجه واحمرار عينيه واما
غضب الله تعالى فهو ارادة الانتقام والغضب في الناس
على ضربين احدهما غلب عليه الطبع الحيواني فلا يمكنه دفعه
لضعفه وهو الغالب في الناس والثاني وهو المراد هنا من
لم يغلب عليه فيمكنه منعه ولولا هذا لكان تحوله صلى الله
عليه وسلم لا تغضب تكليفا بما لا يطاق وعلى ما ذكر فالمراد به
النهي عن الاول عدم امضايه وانفاذه فعليه ان يكظم غيظه
بالحلم وخوف الله تعالى مع العفو اذا قدر وعن الثاني عدم
الاخذ في اسبابه الغضب المنهي عنه هو ما كان لامر دنيوي
لا ما كان لامر ديني فانه محمود وكان عليه الصلاة والسلام يغضب
اذا انتهكت المحرمات لا يقوم لغضبه شيء حتى ينتصر للحق

واذا غضب

غضب اعرض واشاح وكان بين حاجبيه عرق يدره
الغضب وفي رواية عن ابي هريرة ايضا ان رجلا قال يا رسول
الله علمني كلمات ولا اعيش بعدهن ولا تكثر علي فانسى
فقال لا تغضب قالوا ونهاية الكلمات الغضب في موضعه
والحلم في موضعه ولذا قال بعضهم
اذا قيل حلما قيل للحلم موضع ٭ وحلم الفتى في غير موضعه جهل
رواه البخاري في صحيحه وتقدم ما يتعلق به عقب
الحديث الاول وقد جمع صلى الله عليه وسلم في هذه الكلمة
جوامع الدنيا والاخرة لان الغضب يوول الى التقاطع والتدابر
والاذاء ومنع الرزق وقد اثنى الله تعالى في كتابه العزيز على
كاظمين الغيظ فقال والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس
وغير ذلك من الايات والاخبار وقد كان الشعبي رحمه الله
مولع بقول القايل ٭ ليست الاحلام في حين الرضى ٭ انما
الاحلام في حين الغضب ٭ قال الوحيد العراقي وهذا الرجل
السايل قيل هو حارثة بن قدامة ويحتمل ان يكون ابا الدرداء
او عبد الله ابن عمر او سفيان بن عبد الله الثقفي لانه قد
روي عن غير واحد من الصحابة وهو من حديث ابن عمر صحيح
ثم قال قلت وفي مسند احمد ان عبد الله ابن عمر سال عن ذلك
ايضا وسال حارثة ابن قدامة في معجم الطبراني الختصر وفي معجمه
الكبير ان عم حارثة سال وفي رواية له ان ابن عم له سال وفي مسند
ابي يعلى الموصلي ان عم ابيه سال فالظاهر ان جماعة سالوا عن
ذلك انتهى وهذا الحديث متضمن دفع اكثر شرور الانسان لان
الشخص في حال حياته بين لذة والم فالملذة سببها ثوران الشهوة
الى الاكل والشرب والجماع ونحو ذلك والالم سببه ثوران الغضب فاذا
اجتنبه اندفع عنه نصف الشر بل اكثره ولهذا لما جرد ذا الاية

عن الغضب والشهوة سلموا من جميع الشرور البشرية ومن تذكر البشر فضل الحلم وخوف الرب يدفع الغضب ولذا حكي
عن بعض الملوك انه كتب ورقة يذكر فيها ارحم من في الارض
يرحمك من في السماء ويل لسلطان الارض من سلطان السماء ويل
لحاكم الارض من حاكم السماء اذكرني حين تغضب اذكرك حين اغضب
ثم دفعها الى وزيره وقال اذا غضبت فادفعها الي فجعل الوزير
كلما غضب الملك دفعها اليه فينظر فيها فيسكن غضبه واذا تذكر
العبد ان لا فاعل الا الله وان الخلق آلة سهل عليه ذلك والانسان
غضبه على الرب وهو ينافي العبودية فلا معطي ولا مانع الا هو
والعبد آلة اما بقصد كالانسان او دونه كالدابة اولا ولا كالعصي
المضروب بها فان قيل لم ضرب موسى الحجر بعصاه لما لقف بثيابه
غضبا عليه حتى اثر فيه الضرب مع انه من اعقل الناس ومن
اعظمهم ان جميع الامور انما تصدر بمشيئة الله تعالى وارادته ومن
اعلمهم وانه لا قصد له قلت اجيب عنه بانه انما فعل ذلك
بحياة خلقها الله فيه فصار كالدابة تجمح من راكبها وتنفر من
صاحبها فله ان يضربها تاديبا لها وزجرا وبانه يحتمل ان يكون
غضبه على الحجر من باب غلبة الطبع كما غلبه عليه الطبع البشري
حتى لفكمه على يده عند اخذ العصي حين صارت حية تسعى
وفي طلب الغضب المذموم الاستعاذة من الشيطان الرجيم
والوضوء والانتقال من مكانه واستحضار ما جاء في فضل كظم
الغيظ قال سفيان الثوري والفضل ابن عياض وغيرهما افضل
الاعمال الحلم عند الغضب والصبر عند الطمع رزقنا الله ذلك
امين الحديث السابع عشر عن ابي يعلى وقيل ابي يعلا وقيل ابي
الرحمن شداد بن اوس ابن ثابت الانصاري البخاري المدني
ابن اخي حسان بن ثابت وله ولابيه صحبة وابوه بدري دونه

وغلط

وغلط من قال انه بدري وامه ضريمة من بني عدي بن النجار
نزلت ببيت المقدس واعقب وصات به بظاهر باب الرحمة
بعد الخمسين من الهجرة عن خمس وسبعين رضي الله تعالى عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى كتب الاحسان
اي امر به وحض عليه والمراد به هنا الاحكام والاكمال على
كل شيء اي اليه او فيه ويحتمل ان تكون على بابها اي كتب
الاحسان في الولاية على كل شيء مما يذكر اذ التحسين في الاعمال
المشروعة مطلوب فحق على من يشرع في شيء صنها ان يأتي
به على غاية كماله ويحافظ على اداءه الصحيحة والكاملة واذا
فعل على الوجه المذكور قبل وكثر ثوابه فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة
بكسر القاف اي الهيئة والحالة وبفتحها الفعلة من ذلك اي
المصدر واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة بكسر الذال كالقتلة في الهيئة
والصفة وجاء في رواية فاحسنوا الذبح واصله الشق والقطع
ومنه قول الشاعر ما بين فكها والفك فارة مسك ذبحت في
مسك ولما كانت العلة في الاحسان ترك الاذى قال وليحد احدكم
بضم الياء وفتحها وتشديد الدال يقال احد السكين واحدها
واستحدها بمعنى هيأها للسرعة الذبح شفرته بضم الشين
وقد تفتح وهي السكين العظيمة سميت باسم شفرتها اي حدها
تسمية للكل باسم جزئه ومثلها في ذلك كل ما يذبح به وليرح
بضم الياء يقال اراح يريح ارتاحة اذا حلت الراحة بالشيء او نسب
اليه حصولها له بوجه فاحداد السكين وتعجيل امرها وترك احدادها
وذبح غيرها قبالتها وغير ذلك ومن غريبه ما وقع مما يتعلق
بذلك ما اخبرني من اثق به انه دخل على بعض الامراء وقد امر
بذبح جملة من الغنم فذبح بعضها ثم اشتغل الذابح عن الذبح
ثم عاد اليه في الحال فلم يجد المدية التي يذبح بها فاتهم بها

بعض الحاضرين فانكر اخذها وحصل بسبب ذلك لغط وخصام فجاء رجل كان ينظر اليهم من بعد وقال السكين التي يتخاصمون عليها اخذتها هذه الشاة بفمها ومشت بها الى هذه البير والقتها فيها فامر الامير شخصا بالنزول الى البير ليبين هذا الامر فنزل فوجد الامر كما اخبر الرجل ذبيحة اي مذبوحة فعيلة بمعنى مفعولة باعتبار ما يؤول اليه فكانه قال الدابة الذبيحة او يكون من غلبة الاسم على الوصف وذلك لان العرب كانوا اذا اوصفوا بفعيل مونثا وذكروا الموصوف حذفوا الها من فعيل الكفا بتانيث الموصوف ثم قيل امراة قتيل وعين كحيل وشاة ذبيح او نطيح وحذا حذو الموصوف عوضوا عنها الها لعدم ما يدل على الثانيث فيقال رايت قتيلة بني فلان وذبيحتهم ونطيحتهم ثم يعرب بحسب العامل اسما لاصفة رواه مسلم وغيره وتقدم منا ترجمته عقب الحديث الاول وهو حديث جامع لقواعد الدين العامة فهو متضمن لجميعه فان الاحسان في الفعل هو اتقانه على مقتضى الشرع او العقل وهو اما ان يتعلق بمعاش الفاعل او بمعاده والاول سياسة نفسه وبدنه واهله واخوانه وملكه والناس والثاني الايمان وهو عمل القلب والاسلام وهو عمل الجوارح كما مر في حديث جبريل فاذا احسن الانسان في هذا كله بان فعله على وجهه فقد حصل كل خير وسلم من كل ضرر وما ذكرته من الاحسان عام في كل شي لانه قضية كلية مسورة بكل شي شاملة لجميع جزئيات الدين وقد افرد منها بالذكر الرفق في القتل والذبح اما انه ضربه ذلك مثلا للاحسان اتفاقا لا عن مقتض يخصه بالذكر واما ان سبب الحديث الذي هو فعل الجاهلية اقتضاه فانهم كانوا يمثلون في القتل بجدع الانف وقطع الايدي والارجل ونحو ذلك وكانوا يذبحون بالمدية العالة والعظم والقصبة ونحوه مما يعذب به

الحيوان

الحيوان اولا ان القتل والذبح غاية ما يفعل من الاذى فامر صلى الله عليه وسلم بالرفق في كل شي الحديث الثامن عشر عن ابي ذر ويقال ابو الذر جندب بفتح الدال وكسرها على قلة ابن جنادة بضم الجيم الغفاري وما ذكر هو المشهور في اسمه وفي الصحيحين من حديث ابن عباس ان اباذر رضي الله عنه لما دخل على رسول الله صلى الله عليه واسلم واسلم قال له النبي ارجع الى قومك حتى ياتيك امري فقال والذي نفسي بيده لاصرخن بها بين ظهرانيهم فخرج حتى اتى المسجد فنادى باعلى صوته اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فثار القوم فضربوه حتى اضجعوه واتى العباس فاكب عليه وقال ويلكم الستم تعلمون انه من غفار وان طريق تجاركم الى الشام عليهم فانقذه منهم ثم عاد من الغد لمثلها فثاروا اليه فضربوه فاكب عليهم العباس فانقذه ثم رجع الى قومه واقام بهم حتى صنت قدم واحد والخندق ثم قدم المدينة وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اقلت الغبرا ولا اظلت الخضراء من رجل اصدق من ابي ذر وسئلت امه عن عبادته فقالت كان نهاره اجمع في ناحية يتفكر وعن سفيان الثوري رضي الله عنه انه قال قام ابو ذر رضي الله عنه والتف الناس فقال ارايتم لو ان احدكم اراد سفرا اليس يتخذ من الزاد ما يصلحه ويبلغه قالوا بلى يا رسول الله قال فسفر القيامة ابعد مما تريدون فخذوا ما يصلحكم قالوا وما يصلحنا قال حجوا حجة لعظايم الامور وصوموا يوما شديدا حره لطول النشور وصلوا ركعتين في سواد الليل لوحشة القبور كلمة خير تقولوها او كلمة شر تسكتوا عنها لهول يوم عظيم تصدق بمالك لعلك تنجو اجعل الدنيا مجلسين مجلسا في طلب الحلال ومجلسا في طلب الاخرة والثالث

يضرك ولا ينفعك لا تسوده ثم نادى يا علي صوته ايها
الناس قد قتلكم حرص لا تدركونه ابدا وفي رواية قيل وما
الذي لا نطيقه قال طول الامل ومناقبه كثيرة لا يحتملها هذا
المختصر وتوفي رحمه الله تعالى بالرملة بفلاة من الارض ه
ولم يشهده عصابة من المسلمين وهو مختصر فقالت له كان و
عندي ثوبه يعني كفنا او لامرأتي ثوبه ثوبه يعني لم اكفن
الا في ثوبه هو لي او لها وانى انشدكم الله لا يكفنني رجل منكم كان
امير او لا عريفا ولا وزيرا ولا نقيبا ولكن يكفنه احدهم احد الا
وقد اصاب ذلك الا فتى من الانصار فقال اكفنك في ردائي هذا
او في ثوبين من ثيابي من غزل حيك فقال انت تكفني فيه
فكفنه الانصاري مع النفر الذين معه ستة احدهم او اثنين
وثلاثين وصلى عليه ابن مسعود منصرفة من الكوفة وابي
عبد الرحمن معاذ بن جبل احد اكابر الصحابة وصلحائها اسلم
وهو ابن ثمان عشرة سنة وشهد العقبة مع العقبيين
وبدرا والمشاهد كلها وارد فه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وراه وبعثه الى اليمن بعد غزوة تبوك وشيعه ماشيا في مخرجه
وكان معاذ راكبا وعن ابي مسلم الخولاني قال اتيت دمشق ه
فاذا حلق فيها كهول من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
واذا فيهم شابة اكحل العينين برا ق الثنايا كلما اختلفوا في شيء
ردوه اليه قال فقلت لجليس لي من هذا قال معاذ ابن جبل
وروي عن انس بن مالك ان معاذ ابن جبل رضي الله عنه
دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقال كيف اصبحت يا
معاذ قال ان لكل قول مصداق ولكل حق حقيقة فما مصداق
ما تقول قال يا رسول الله ما اصبحت صباحا قط الا ظننت
اني لا امسي وما امسيت مساء قط الا ظننت اني لا اصبح ولا

خطوت

خطوت خطوة الا ظننت اني لا اتبعها اخرى بي وكاني انظر الى كل
امة جاثية كل امة تدعى الى كتابها ومعها بيتها واوثانها
التي كانت تعبد من دون الله وكاني انظر الى عقوبة اهل النار
وثوابه اهل الجنة قال عرفت فالزم وروي له عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم مائة حديث وسبعة وخمسون حديثا
اتفق البخاري ومسلم منها على حديثين وانفرد البخاري بثلا
ومسلم بحديث وروي عنه ابن عمر وابن عباس وخلايق من
الصحابة والتابعين وهو احد من جمع القران واعلم الامة
بالحلال والحرام ومناقبه كثيرة تطلب من غير هذا المختصر وتوفي
رحمه الله تعالى سنة ثمانية عشر وهو ابن ثمان او ثلاث وثلاثين
سنة بطاعون عمواس بفتح العين والميم وهي قرية بين الرملة
وبيت المقدس ونسب الطاعون اليها ودفن بمشارف غور بيسان
لانه بدا منها رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله عليه و
انه قال لابي ذر لما اسلم بمكة كما مر الحق بقوصك رجا ان ينفعهم
الله به فلما راى حرصه على القيام معه بمكة وعلم صلى الله
عليه وسلم انه لا يقدر على ذلك قال اتق الله حيث ما كنت فانه
اولجيك من الاقامة بمكة وهو امر لكل من يتاتى توجيه الامر
اليه ليعم كل مامور حتى لا يختص به مخاطب دون مخاطب كما في
قوله تعالى ولو تري اذ وقفوا على النار ويجوز ان يكون خطابا للابي
ذر ولمعاذ اولهما وافرد الضمير على تقدير كل وحيث موضوعة
للمكان وقد تستعمل لجهة الشيء كما يقال موضوع هذا العلم كذا
من حيث كذا وما زايدة اي امتثل ايها المكلف اوامر الله واجتنب
نواهيه في كل مكان واوان فانه معك اينما كنت وناظر اليك ومطلع
عليك كما دلت عليه الايات والاخبار والتقوى كلمة وجيزة جامعة
لكل خير ومعناها امتثال الاوامر واجتناب النواهي وعبر بعضهم

يضرك ولا ينفعك لا تسوده ثم نادى باعلى صوته ايها
الناس قوقتلكم حرص لا تدركونه ابدا وفي رواية قيل وما
الذي لا نطيقه قال طول الامل ومناقبه كثيرة لا يحتملها هذا
المختصر وتوفي رحمه الله تعالى بالربذة بغلاة من الارض ه
وشهده عصابة من المسلمين وهو مختصر فقال لو كان لي
عندي ثوب بيعني كفنا او لامراتي ثوب ثوبه بيعني لم
الا في ثوب هو لي او لها وانشدكم الله لا يلفيني رجل منكم كان
اميرا او لا عريفا ولا برا ولا نقيبا ولم يكن لي الا نعوم احد الا
وقد اصاب ذلك الا حتى من الانصار فقال اكفنك في ردائي هذا
او في ثوبين من ثيابي من غزل امي فقال انت تكفني فيه
فلكفنه الانصاري مع النفر الذين شهدوه سبعة احدهم اثنين
وثلاثين وصلى عليه ابن مسعود منصرفة من الكوفة وابي
عبد الرحمن معاذ بن جبل احد اكابر الصحابة وصلحائها اسلم
وهو ابن ثمان عشرة سنة وشهد العقبة مع السبعين
وبدرا والمشاهد كلها وارد فه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وراه وبعثه الى اليمن بعد غزوة تبوك وشيعه ماشيا فلما حرجه
وكان معاذ راكبا وعن ابي مسلم الخولاني قال اتيت دمشق ه
فاذا حلق فيها كهول من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
واذا فيهم شاب اكحل العينين براق الثنايا كلما اختلفوا في شيء
ردوه اليه قال فقلت لجليس لي من هذا قال معاذ ابن جبل
وروي عن انس بن مالك ان معاذ ابن جبل رضي الله عنه
دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقال كيف اصبحت
مؤمنا قال ان لكل قول مصداق ولكل حق حقيقة فما مصداق
ما تقول قال يا رسول الله ما اصبحت صباحا قط الا ظننت
اني لا امسي وما امسيت مساء قط الا ظننت اني لا اصبح ولا

خطوت

خطوت خطوة الا ظننت اني لا اتبعها اخرى وكاني انظر الى كل
امة جاثية كل امة تدعى الى كتابها ومعها بيتها واوثانها
التي كانت تعبد من دون الله وكاني انظر الى عقوبة اهل النار
وثواب اهل الجنة قال عرفت فالزم وروي له عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم مائة حديث وسبعة وخمسون حديثا
اتفق البخاري ومسلم منها على حديثين وانفرد البخاري بثلاثة
ومسلم بحديث وروي عنه ابن عمر وابن عباس وخلائق من
الصحابة والتابعين وهو احد من جمع القران واعلم الامة
بالحلال والحرام ومناقبه كثيرة تطلب من غير هذا المختصر وتوفي
رحمه الله تعالى سنة ثمانية عشر وهو ابن ثمان او ثلاث وثلاثين
سنة بطاعون عمواس بفتح العين والميم وهي قرية بين الرملة
وبيت المقدس ونسب الطاعون اليها ودفن بمشارف غور بيسان
لانه قد اصابها رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال لابي ذر لما اسلم بمكة كاتم الحق بقومك رجا ان ينفعهم
الله به فلما راى حرصه على القيام معه بمكة وعلم صلى الله
عليه وسلم انه لا يقدر على ذلك قال اتق الله حيث ما كنت فانه
اولى لك من الاقامة بمكة وهو امر لكل من ياتي توجيه الامر
اليه ليعم كل مامور حتى لا يختص به مخاطب دون مخاطب كما في
قوله تعالى ولو ترى اذ وقفوا على النار ويجوز ان يكون خطابا لابي
ذر ولمعاذ اولهما وافرد الضمير على تقدير كل وحيث موضوعة
للمكان وقد تستعمل لجهة الشيء كما يقال موضوع هذا العلم كذا
من حيث كذا وما زايدة اي امتثل ايها المكلف اوامر الله واجتنب
نواهيه في كل مكان واوان فانه معك اينما كنت وناظر اليك ومطلع
عليك كما دلت عليه الايات والاخبار والتقوى كلمة وجيزة جامعة
لكل خير ومعناها امتثال الاوامر واجتناب النواهي وعبر بعضهم

عما ذكر بقوله ان لا يراك حيث نهاك ولا يفقدك من حيث امرك
وبعض اخر بقوله اذا اردت ان تعصيه فاعصه حيث لا يراك
او اخرج من داره وكل بغير رزقه وتقوى الله تتضمن ما تضمنه
حديث ان الله كتب الاحسان على كل شيء وكذا ما تضمنه حديث
جبريل السالف من الايمان والاسلام والاحسان لان سائر احكام
التكليف لا تخرج عن الامر والنهي فاذا اتقى الشخص الله تعالى
بفعل ما امر به وترك ما نهى عنه فقد اتى بجميع وظائف التكليف
والاصل في ذلك قوله تعالى ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق
والمغرب ولكن البر من امن بالله الآية وقوله تعالى الا ان اولياء
الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون
الآية فمن اتقى الله بما في الآية الاولى من الايمان والاسلام فهو متقي
والمتقي ولي الله ومن اتقى بما في الآية الثانية فهو ولي خصار متقي
قوله اتق الله حيثما كنت تكون ولي الله بتقواك اياه وحصل لك
لوائح وصفح الحمد والثنا لقوله تعالى وان تصبروا وتتقوا فان
ذلك من عزم الامور والحفظ والحراسة من الاعداء لقوله تعالى وان
تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا والتاييد والنصر لقوله
تعالى ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون والامن مع المتقين
والنجاة من الشدايد والرزق الحلال لقوله تعالى ومن يتق الله
يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب واصلاح العمل وغفران
الذنوب لقوله تعالى اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم
اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم والنور لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا
اتقوا الله واصنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته ويجعل لكم
نورا تمشون به والمحبة لقوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم
والبشارة عند الموت لقوله تعالى الذين امنوا وكانوا يتقون لهم
البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة والنجاة من النار لقوله تعالى

الذين

الذين اتقوا وسيجنبها الاتقى والخلود في الجنة لقوله تعالى وجنة
عرضها السموات والارض اعدت للمتقين وما احسن قول بعضهم

من عرف الله فلم تغنه ... معرفة الله فذاك الشقي
ما يضع العبد بعد الغني ... والعز كل العز للمتقي

وقول ابي الدرداء

للمتقي يريد المرء ان يعطى مناه ... ويابا الله الا ما اراد
يقول المرء فايدني ومالي ... وتقوى الله افضل ما استفاد

والمراد الصلوات الخمس فحسبها بالجزم بحذف
الواو جوابا للامر وجزاء الشرط مقدر وصح ان بعد الامر ان مجوز
تقديره محلها بعد كل كلام طلبي اعلم ان تتبعها الحسنة تمحها اي
تكفرها ما اجتنبت الكبائر فلا يؤاخذ بها وصداق ذلك قوله
تعالى واقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن
السيات فانها نزلت في رجل قبل امراة اجنبية وقوله صلى الله عليه
وسلم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان
مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت الكبائر وقوله ارايتم لو ان نهرا بباب
احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء قالوا
لا يا رسول الله قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بها الخطايا
ويجوز ان تكون الحسنة مطلقا والمحو على حقيقته كما هو ظاهر الحديث
وفضل الله واسع وظاهر الحديث ايضا ان الحسنة وان كانت بعشرة
امثالها لا تمحو الا سيئة واحدة والتضعيف لا يمحو شيئا وليس مرادا
بل هي تمحو عشر سيات ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم تكبرون
دبر كل صلاة عشرا وتحمدون عشرا وتسبحون عشرا فذلك مائة
وخمسون باللسان والف وخمسمائة في الميزان ثم قال ايكم يعمل في
اليوم والليلة الف وخمسمائة سيئة فانه ظاهر في ان التضعيف
يمحو السيات وظاهر ان محله في السيئة المتعلقة بغير العبد

اما هي فلا يمحوها الا الرد او الاستحلال مع بيان جهة الظلامة
فان تعذر بان كان ميتا او غائبا فقيل ينبغي ان يكثر من الاستغفار
والدعاء له وان يكثر من الحسنات وليشهد له ما رواه البيهقي وغيره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اغتاب احدكم اخاه ميتا
خلفه فليستغفر له فان ذلك كفارة له وخاتمة الظاهر
بحسن وهو ان تعاملهم بما تحب وهو ان يعاملوك به من
كف الاذا وبذل الندا وطلاقة الوجه وما اشبه ذلك لتجتمع القلوب
وتكمل المحبة وذلك جماع الخير وملاك الامر وفي الحديث اثقل ما وضع
في الميزان خلق حسن وصح انه قال ان خياركم احسنكم اخلاقا
وفيها ان العبد ليدرك بحسن خلقه درجة الصايم القايم الحديث
وهو من شيم النبيين والمرسلين وخواص المومنين ويكفي
في ذلك مدح الباري تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم بقوله وانك لعلى
خلق عظيم وفي مدحه والحض عليه من الاخبار ما لا يحتمله هذا
المختصر قال الجوهري الخلق السجية يقال خالق الموصن وخالق و
الفاجر وفلان يتخلق بغير خلقه قال الشاعر ان التخلق يانى دونه
الخلق والخلق وان كان سجية في الاصل فقد يتخلق الشخص بغير
خلقه حتى يتصف بالاخلاق الجميلة والاوصاف الزكية والا فالصحيح
الامر به كما هنا وفي قوله صلى الله عليه وسلم يا معاذ حسن خلقك
مع الناس انكم لن تسعوا الناس باموالكم فسعوهم ببطلاقة الوجه
وحسن الخلق وفي الخلق قولان احدهما انه جميلة في العبد كلونه ويدل
له قول ابن مسعود وقد فرغ ربك من اربع الخلق والخلق والرزق والاجل
وقوله مرفوعا ان الله قسم بينكم اخلاقكم كما قسم بينكم ارزاقكم والكتابي
انو كسبي وهو ظاهر الحديث كما مر وقال عمر لقبيصة ابن جابر اراك
شابا فصيح اللسان فصيح الصدر وقد اشتمل هذا الحديث على احكام
ثلاثة حق الله وحق المكلف وحق العباد اما حق الله تعالى فحيث

ما كنت

الولاية ٥

ما كنت اتق الله فانه ناظر اليك ورقيب عليك واما حق المكلف
فهو محو الحسنة السيئة واما حق العباد فهو معاشرتهم
بخلق حسن كما مر وقد يستدل به على اكتساب وان الامر يصح الامر
بها والجمهور على انها موهبة كالنبوة والتحقيق انها صريبة
على ذكاء النفس وصلاح العمل كما ان الرزق فضل الله فهو مرتب
على الاسباب والاكتساب التي جرت بها العادة في حصول الرزق و
لقوله تعالى فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه ورقوله تعالى وجعلنا
منهم ايمة يهدون بامرنا لما صبروا وقوله صلى الله عليه وسلم
ان خياركم احسنكم اخلاقا وغير ذلك من الايات والاخبار رواه
[illegible] ونقدم بيان
ذلك في الحديث الحادي عشر الحديث التاسع عشر
عن ابي العباس عبد الله بن عباس رضي الله تعالى
عنهما انتهى باسم ابيه لكونه اكبر اولاده ولقب بترجمان القرآن
لكثرة معرفته بمعانيه وكان حبر الامة وبحرها في العلم ومن الراسخين
فيه ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالتفقه في الدين وتعلم
التاويل والحكمة مرتين وقد استجاب الله ضنه وله الحمد ورويه
عن النبي صلى الله عليه وسلم الف حديث وستماية حديث وستين
حديثا اتفق البخاري ومسلم منها على خمسة وتسعين وانفرد
البخاري بماية وعشرين ومسلم بسبعة واربعين وكان عمر وعثمان
يدعوانه مع اهل بدر ويشير عليهما وكان يفتي على عهدهما الى ان
ماتا وقال بعض اكابر الصحابة لعمر انا ذن لهذا الفتى في الدخول معنا
وفي ابنائنا من هو مثله قال فانه من اعلمكم فاذن لهم يوما واذن
له معهم فسالهم عن هذه السورة اذا جاء نصر الله والفتح فقالوا
امر الله نبيه صلى الله عليه وسلم اذا فتح عليه ان يستغفره ويتوب
عليه فقال له ما تقول يا ابن عباس فقال ليس كذلك ولكن اخبر

نبيه صلى الله عليه وسلم بحضور اجله فقال اذا جاء نصر الله
والفتح وفتح مكة ورايته الناس يدخلون في دين الله افواجا
فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان
توابا فقال لهم كيف تلومونني على هذا بعد ما تروونه وكان يساله
مع اصحابه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول لا انتكم لتتكلمن
فاذا تكلم ابن عباس قال علي تمويني ان تاتوني بمثل ما جاء به هذا
الغلام ومحن ايه صالح قال لقد رايت لابن عباس مجلسا لو ان جميع
قريش فخرت لكان اولى فخر ارايته الناس قد اجتمعت على بابه حتى
ضاق بهم الطريق فما كان احد يقدم علي ان يجيء ولا اذن يذهب قال ثم
فدخلت عليه فاخبرته بمكانهم على بابه فقال اضع لي وضوءا قال
فتوضى وجلس وقال اخرج اليه وقال لهم من كان يريد ان يسال عن
القران وحروفه وما اراد واحد منه فليدخل قال فخرجت فاذنتهم
فدخلوا حتى ملؤا البيت والحجرة فما سالوا عن شيء الا اخبرهم به
وزادهم مثل ما سالوا عنه والكثير ثم قال اخوانكم قال فخرجوا ثم قال
اخرج فقل من اراد ان يسال عن الحرام والحلال والفقه فليدخل
فخرجت فاذنت لهم عن شيء الا اخبرهم به وزادهم مثله ثم قال
اخوانكم فخرجوا ثم قال اخرج فقل من اراد ان يسال عن الفرايض
وما اشبهها فليدخل قال فخرجت فاذنت لهم فدخلوا حتى ملؤا
البيت والحجرة فما سالوا عن شيء الا اخبرهم به وزادهم مثله قال
اخوانكم فخرجوا ثم قال فقل من اراد ان يسال عن العربية والشعر
والعربية من الكلام فليدخل فاذنتهم فدخلوا حتى ملوا البيت
والحجرة فما سالوا عن شيء الا اخبرهم به وزادهم مثله قال ابو
صالح فكان يطوف قريش كلها فتخبره به لكان لها فخر فما رايت
مثل هذا الاحد من الناس وعن شقيق قال خطب ابن عباس
رضي الله عنهما وهو على الموسم فافتتح سورة البقرة فجعل يتر

لما سالوه عنه

وفسر

وفسر فجعلت اقول ما رايت ولا سمعت كلام رجل مثله لو سمعته
فارس والروم لاسلمت روي عنه من الصحابة ابن عمر وانس
وابو الطفيل وابو امامة ابن سهل ومن التابعين خلايق لا يحصون
ومناقبه كثيرة لا يحتملها هذا المختصر ولد قبل الهجرة بثلاث شعب
وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث عشرة سنة
وتوفي هو بالطايف سنة ثمانية وستين وهو ابن احد وسبعين
سنة وعن ميمون ابن مهران قال شهدت جنازة ابن عباس
رضي الله عنهما فلما وضع ليصلي عليه جاء طير ابيض حتى دخل في
اكفانه فالتمس فلم يوجد فسمعنا صوته ولم نر شخصه يقول ايتها
النفس المطمئنة ارجعي الاية ولما بلغ جابر رضي الله تعالى عنه
وفاة ابن عباس رضي الله عنهما ضرب باحدى يديه على الاخرى
وقال مات اعلم الناس واحلم الناس ولقد اصيبت هذه الامة
مصيبة لا ترتتق وقال ابن الحنيفة يوم موته اليوم مات ربالي
هذه الامة قال ثعلب اي رديف النبي صلى الله عليه وسلم
علي دابته كما جاء في رواية يوما اي في يوم فقال لي يا غلام
بضم الميم لانه نكرة مقصودة وهي كلمة يدعى بها من الفطام
الى تسع سنين والانثى علامة قيل وكان بن عباس اذ ذاك ابن
عشر سنين ولعل الموضع لذا يه بما ذكر تقاربه الزمانين والغلام
والصبي والطفل والذرا رجه من لم يبلغ ثم هم شبان وفتيان الى
ثلاثين سنة ثم كهول الى اربعين ثم شيوخ الى ما بعد ذلك ما ثم هو
مقدمة يستدعي بها سمعه ليفهم ما يسمع ويقع منه بالموقع
وذكرها بصيغة جمع القلة ليشمل كثيرها وهي وان كانت قليلة
فمعانيها كثيرة جليلة وجاء في رواية لمسلم بعد كلمات سيعك
الله بهن اي بعلمهن او بالعمل بمقتضاهن او بمجموع ذلك
احفظ الله اي بطاعته يحفظك برعايته اياك احفظ الله

تجره تجاهك بضم التاء وفتح الهاء اي صراعيك في شدايدك
وجميع احوالك اذ الجهة مستحيلة في حق الله تعالى
وهو تمثيل مناسبه لكون الانسان في مقاصده انما يطلب
تجاهه وكانه قيل تجره اينما كنت وتوجهت وقصدت من امور
الدنيا والاخرة ومن ثم خص التجاه دون غيره من الجهات
وهذا بمعنى الذي قبله موكد له ومن ثم اورده بلا عطف لكمال
الاتصال يبنهما ويشبه قوله تعالى واوفوا بعهد الله اوف
بعهدكم اذكروني اذكركم اذ معناه اذكروني بالطاعة اذكركم
بالمغفرة والعناية وهو من ابلغ المجاز واحسنه اذا سالت
فاسال الله استيناف مقدر جوابا لسوال اقتضاه ما قبله
فصل عنه كما يفصل الجواب عن السوال كانه قيل اذا كان الله
مع عباده كذلك فهل هو المعول عليه في السوال فقيل اذا اردت
ان تسال فلا تسال الا الله فان حزاين الوجود بيده وازمتها اليه
لا معطي ولا مانع سواه واذا استعنت فاستعن بالذي وحده
بها اذ لا معين غيره كما هو معلوم من قوله واياك نستعين اذ هو
تقدم المعمول يفيد الاختصاص وما احسن قول ابراهيم الخليل
على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام لجبريل لما قال له الك
حاجة حين القي في النار اما اليك فلا اهو متضمن ان المبتغى من
الشدايد المعطى لما سيل فيه هو الله دون غيره ثم الذي دلك
بقوله واعلم الخ خطاب لابن عباس وغيره مما ياتي في توجيه
الخطاب اليه ان الامة اي الخلق او الجماعة من الناس
او امة النبي صلى الله عليه وسلم لو اجتمعت على ان ينفعوك
بشيء لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله اي اراده الله لك وان
اجتمعت على ان يضروك بشيء لم يضروك الا بشيء قد كتبه
بالمعنى المذكور لك لانه هو المتفرد بالحوق النفع والضر

الامم

لكل

لكل احد كقوله تعالى وان يمسسك الله بضر فلا كاشف
له الا هو وان يمسسك بخير فهو على كل شيء قدير
وغير ذلك من الايات والاخبار ولا ينافي هذا قوله تعالى حكاية
عن موسى صلى الله عليه وسلم فاخاف ان يقتلون انا نخاف
ان يفرط علينا او ان يطغى ونحوه لان الانسان مامور بالفرار
من اسباب الموذيات الى ان اتاه السلامة واذ لم يسلم لقوله
تعالى وخذوا حذركم ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقول عمر
رضي الله تعالى عنه انما نفر من قدر الله الى قدر الله رفعت
الاقلام يوم القيامة وجفت الصحف بالجيم كتابة عما في الصحيفة
عادة من الرطوبة بالمداد المكتوب وان الامر فخر وانبرم
بفتح الموحدة ولا تبديل ولقد يوجد محو وتبديل بحسب ما في علم
الله عز وجل ومصداقه قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت
وعنده ام الكتاب رواه الترمذي وقال حسن صحيح وفي رواية
غير الترمذي احفظ الله تجده امامك بفتح الهمزة اي مايلي وجهك
ومعناه ما تقدم في تجاهك وخص الامام دون باقي الجهات
بالذكر لما تقدم في تجاهك تعرف الى الله بتشديد الراء في الرخاء
يعرفك في الشدة اي تحبب اليه بالطاعة واجتنابه المخالفة حتى
يعرفك في الرخاء مطيعا فاذا وقعت في شدة عرفك بالطاعة
فجعلك ناجيا مما حل بتلك الثلاثة الذين سد عليهم الغار بالصخرة
وهذا ايضا بمعنى الذي قبله وتاكيد له ويقال ان العبد اذا تعرف
الى الله في الرخاء ثم دعاه في الشدة يقول الله هذا صوت اعرفه
وفي غيره لا اعرفه وقيل المراد تعرف الى ملائكة الله تعالى في
حال السعة باظهار العبادة ولزوم الطاعة تعرفك في حال
الشدة فتشفع لك عند الله بطلب الفرج والمعرفة منه تكون
ويشهد له خبر ويجيء ان العبد اذا كان له دعاء في الرخاء فدعا في

الشدة قالت الملائكة ربنا هذا صوت نعرفه واذا لم يكن له
دعا في الرخاء فدعا في الشدة قالت ربنا هذا صوت لا نعرفه
واعلم انما اخطأك لم يكن ليصيبك اي يحصل اليك وما اصابك لم يكن
ليخطيك اذ قد فرغ مما اخطأك واصابك مما قدر في الازل من خير او شر ثم
خلافه واعلم ان النصر مع الصبر بالمعنى الاتي ويشهد له قوله
تعالى كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله والله مع
الصابرين اي بالنصر والاثابة وقوله تعالى ولئن صبرتم لهو خير
للصابرين وغير ذلك مما ورد من الايات والاخبار ولهذا كان هو
الغالب على من انتصر لنفسه الخذلان ممن صبر واحتسب نصره
الله وايده وان الفرج مع الكرب اي الشدة على ما سياتي بيانه
وشواهده كثيرة في الكتاب والسنة وفيه تسلية وتانيس بان الكرب
نوع من النعمة لما يترتب عليه ومثله قول بعضهم عسى الكرب
الذي امسيت فيه يكون وراه فرج قريب وان مع العسر يسرا
كما هو نص القران فلا تياس من روح الله اذا اعتراك ما يغمك وقد
قال صلى الله عليه وسلم في تفسير قوله تعالى فان مع العسر يسرا
لن يغلب عسر يسرين اذ العسر معرفة فلا يتعدد سواء كان اللام
فيه للعهد ام للجنس والبسر نكرة فيحتمل ان يراد بالثاني فرد
يغاير ما اريد بالاول واعلم ان المعية في هذه الامور وما اشبهها
يصح ان تلاحظ بالنظر الى العلم في الازل لان كلا منها متقارنا مع
ما معهم في تعلق الحكم الازلي بهما ولم يكن نفس تعلقه باحدهما
بعد الاخر وان تعلق بان احدهما يستتبع بعد الاخر وان تلاحظ
بالنظر الى الوجود الخارجي ويكون بمعنى بعد وبصير المعنى ان مع
النصر بعد الصبر الخ ويجوز تقاربها عليه بابها والمعنى حصوله اخر
اوقات الصبر وهذا الحديث عظيم الوضع اصل في رعاية حقوق الله

تعالى

تعالى والتفويض لامره الحديث العشرون عن ابن مسعود
بفتحتين بضم العين وسكون القاف ابن عمرو ابن ثعلبة
الانصاري البدري الصحابي ولم يشهد بدرا في قول الاكثرين
وانما نزلها فهو كالمقيم لنزوله المقابر ويزيد العقير لعقار
ظهره لاقلة ماله وخلال الضال لانه ضل بمن طريق مكة ومات
قبل الاربعين وقيل بعدها رضي الله تعالى عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك اي بلغ الناس من الدفع والعايد
الى ما محذوف وبالنصب والعايد ضمير الفاعل من كلام اي
شرايع النبوة اي الانبيا الا لم اي السالفة قبل النبي صلى
الله عليه وسلم وهو باق ولم ينسخ فالاولون والاخرون فيه على
منهج واحد اذ الم ينسخ اي اذا لم يكن ذا حيا وهو تغير وانكسا
يعتريه الانسان من خوف ما يعاب به ويذم فاصنع ما شئت اي
مما تامر به النفس فالامر للتهديد كقوله تعالى اعملوا ما شئتم
فان الله عز وجل مجازيكم او معنى الخبر اي اذا لم تستح صنعت
ما شئت ومعناه ان عدم الحيا توجب الاستهتار والانهماك في
هتك الاستار والحث على فعل ما يطلب فعله شرعا واباحة
ما لا ينهى عن فعله وان كان مما يستحي منه عادة وقد ثبت ان
الحيا شعبة من الايمان اي من حيث كونه خلقا فانه غريزة
طبيعية تحتاج في كونها شعبة منه الى قصد وقد ورد الحيا خير
كله ومحل ما ذكر من طلب الحيا ان يكون مما لا يضره من امر دينه
ودنياه والا فهو مذموم وصنه الحيا في طلب العلم ونحوه لا يقال
كثيرا ما يستحي ان يواجهه بالحق فلا يامر بمعروف ولا ينهى عن
منكر لانا نقول هذا ليس بحيا بل بعجز وجبن ومهابة وتسميته
حيا مجاز لمشابهته له رواه البخاري وهو شبيه بالحديث الاتي
الاثم ما حاك بنفسك وعليه مدار الاسلام وبيانه ان افعال

العبد اما ان يبتغي منها او لا فالاول يشمل الحرام والمكروه
وخلاف الاولى وفعلها مذموم والثاني يشمل باقي الاحكام
الستة وهي الواجب والمندوب والمباح وفعلها مشروع في
الاولين سائغ في الثالث الا ما شاء الله والمعصوم من عصمه الله
سبحانه وقيل اسمها بالهاء سفيان بن عبد الله بضم السين والضم اشهر ابن
عبد الله الصحابي ابن ابي ربيعة بن حارث بن مالك بن حطيط
بضم الحا المهملة ابن حشم بن ثعلبة الثقفي الطائفي كان عاملا
لعمر بن الخطاب رضي الله عنه على الطائف استعمله اذ عزل عمرو
ابن ابي العاص ونقله الى البحرين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
احاديث كثيرة روى مسلم منها في صحيحه هذا الحديث وروى عنه
ابنه ابن عبد الله وعروة وجبير بن نفير ورافع بن جبير وغيرهم
رضي الله تعالى عنه قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام اي في
دينه وشريعته قولا لا اسال عنه احدا غيرك لكونه جامعا
لمعاني الاسلام واضحا في نفسه بحيث لا يحتاج الى تفسير غيرك كائنا
لا يحتاج معه الى سوال غيرك قال قل امنت بالله اي دم على
الايمان ثم استقم اي اعتدل بامتثال الاوامر واجتناب النواهي
وهو مطابق لقوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا اي كلهم
بجيد واعن توحيده ولزوم طاعته واجتنابه مناهيه الى ان توفوا
اذ قوله امنت بالله هو معنى قالوا ربنا الله اذ لا يعتقد ربوبيته
الا من امن به وهو مع اختصاره صار جمع الاحاديث لاصول الاسلام
اذ الاسلام توحيد وطاعة فالتوحيد حاصل بالايمان بالله والطاعة
حاصلة بالاستقامة اذ هي امتثال كل ما مور به واجتناب كل منهي
عنه كما صرح به فيدخل فيه اعمال القلوب والابدان من الايمان والاسلام
والاحسان ولذا قال صلى الله عليه وسلم شيبتني هود واخواتها
وهي كفصلت والشورى وسببه ان في الاولى فاستقم كما امرت وهي

كلمة

كلمة جامعة لانواع التكاليف قال ابن عباس ما نزل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم في جميع القران اشد من هذه الكلمة
فلذلك قال ما قاله وفي الثانية فاستقيموا اليه واستغفروه
وفي الثالثة فادع واستقم كما امرت قال القشيري الاستقامة
درجة بها كمال الامور وتمامها وبوجودها حصول الخيرات
ونظامها ومن لم يكن مستقيما في حاله ضاع سعيه وخاب
جده قال بعضهم والاستقامة لا يطيقها الا الاكابر لانها الخروج
عن المعهودات ومفارقة الرسوم والعادات والقيام بين يدي الله
تعالى على حقيقة الصدق ولو قال عليه الصلاة والسلام استقيموا
ولن تحصوا وقال الواسطي هي الخصلة التي بها كملت المحاسن
وبفقدها فقدت المحاسن وقال ابو علي الجوزجاني كن صاحب
الاستقامة لا طالب الكرامات وقال غيره ذرة استقامة خير
من الف كرامة وقال غير واحد ما الكرامة الا الاستقامة رواه
مسلم وهو حديث دال على انه عليه افضل الصلاة والسلام اوتي
جوامع الكلم واختصر له الكلام اختصارا لما تمدح به عليه الصلاة
والسلام فانه جمع لهذا السايل في هاتين الكلمتين معاني الاسلام
والايمان كلها كما قدمناه وزاد الترمذي في هذا الحديث زيادة مهمة
وهي قلت يا رسول الله ما اخوف ما تخاف علي فاخذ بلسان نفسه
ثم قال هذا وقال هذا حديث حسن صحيح الحديث الثاني والعشرون
عن ابي عبد الله وقيل ابي عبد الرحمن وقيل ابي محمد جابر بن عبد الله
الانصاري الخزرجي الصحابي هو وابوه رضي الله تعالى عنهما
ابن عمرو بن حرام بالحا والراء المهملتين احد المكثرين في الرواية عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم روي عنه الف حديث وخمسمائة
حديث واربعين حديثا اتفق البخاري ومسلم منها على ستين حديثا
وانفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين

وروي عن ابي بكر وعمر وعلي وابي عبيدة ومعاذ وخالد بن الوليد
وابي هريرة رضي الله عنهم وروي عنه جماعة من ائمة التابعين
منهم سعيد بن المسيب وابو سلمة ومحمد الباقر وعطاء وسالم الجعدي
ومجاهد وعمرو بن دينار ومحمد بن المنكدر وابو الزبير وخلايق
ومناقبه كثيرة واستشهد ابوه يوم احد فاحياه الله تعالى وكلمه
وقال يا عبد الله ما تريد قال ان ارجع الى الدنيا فاستشهد مرة ه
اخرى وتوفي بالمدينة سنة ثلاث وسبعين وقيل ثمان وسبعين وقيل
ثمان وستين وهو ابن اربع وستين سنة ان رجلا هو النعمان
ابن قوقل بقافين بعدهما لام وبينهما واو ساكنة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ارايت الهمزة فيه للاستفهام اي اتعتقد
وتعني اذا صليت المكتوبات اي الصلوات الخمس وصمت رمضان
واحللت الحلال اي فعلته معتقدا حله والمراد فعل الواجب منه
بقرينة السياق وحرمت الحرام اي اجتنبته قال ابن الصلاح
والظاهر انه قصد به اعتقاد حرمته وان لا يفعله بخلاف تحليل
الحلال فانه يكفي فيه مجرد اعتقاد كونه حلالا ولم ازد على ذلك
شيئا ادخل الجنة اي من غير عذاب سابق على ذلك فقال
نعم لانه لم يفعل ما يقتضي عدم دخولها رواه مسلم في صحيحه
ولم يذكر فيه الزكاة والحج لعدم فرضهما اذ ذاك او لانه راجعها
في تحليل الحلال وتحريم الحرام واقتصاره فيه على ذكر رمضان
من غير ذكر الشهر يفيد عدم كراهة حذفه وهو الصحيح وزاد
المصنف في بعض النسخ عليه ما ذكر ومعنى حرمت الحرام حه
اجتنبته ومعنى احللت الحلال فعلته معتقدا حله وقد
قدمنا ذلك اتفاقا في تحليه لمناسبته اياه مع زيادة عن بن
الصلاح وهو حديث عظيم جامع لاصول الدين وفروعه
لان الافعال اما قلبية او بدنية وكل منهما اما ماذون

فيه

كل صح

فيه وهو الحلال او ممنوع منه وهو الحرام واللام في الحلال
والحرام للاستغراق فاذا احل الحلال وحرم كل الحرام فقد اتى
بجميع وظايف الدين ودخل الجنة امنا الحديث الثالث والعشرون
عن ابي مالك الحارث ابن عاصم وقيل اسمه عبيد وقيل
عبد الله وقيل عمرو وقيل كعب ابن كعب وقيل عامر وقيل الحارث
الاشعري صحابي مات في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور
بضم الطاء المراد به هنا الفعل ويجوز فتحه وان قال القرطبي
في مفهمه انما روي بالفتح فهو ما يتطهر به من جامد ومايع
ويجوز فيه الضم ايضا وما ذكر من كون المراد هنا الفعل هو احسن
من قول المصنف ان المراد هنا الوضوء لعمومه الغسل وغيره
ويصح ان يراد منه الطهارة ايضا من المستحبات الباطنة وما
رواه ابن جماعة في صحيحه اسباغ الوضوء شطر الايمان المراد
تمامه شطر الايمان اي نصفه وفي حديث الاسراء ما يدل له
عليه ان الشطر الجزء لقوله صلى الله عليه وسلم في الصلاة وقد جعلت
لي قرة عيني فوضع شطرها قال ذلك ثلاثا فلو كان الشطر بمعنى النصف
كان قد سقط الكل في الثاني ومعنى ما ذكر ان صنفه يتضعف
ثوابه الى نصف اجر الايمان او ان الايمان يجب ما قبله من
الخطايا واذا الطهور وقلب صحته متوقفة على الايمان فصار
كالشطر او ان المراد بالايمان الصلاة والطهور شرط لصحتها
فكان كالشطر ولا يلزم من الشطران يكون نصفا حقيقيا وهذا
اقرب الاحوال ويشهد له قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم
اي صلاتكم الى بيت المقدس ولا شك ان الايمان شرط باطن
لصحتها والطهور شرط ظاهر لها فاقتسماها والايمان
تصديق بالقلب وانقياد بالظاهر والحمد لله تملا بالثناء من

فوف ويرجع الي الجملة ويصح بالمشاة من تحت ويرجع الي الحمد
نفسه او الي ثوابه ويجوز ان يكون لام الحمد جنسية حتي لو حمد
بغير هذا اللفظ لملأ او ثوابه الميزان مفعال من الوزن
واصلها موزان قلبت واوها بانكسار ما قبلها كميقات وميعاد
وسبب المناسبة في الملأ ان الكلام في الحمد لاستغراق جنس الحمد
الذي يحب الله ويستحقه يملأ الميزان فكذا ثوابه وصحها الله
والحمد جملتان او جملة مشكك من الراوي وهما بالمشاة فوق فيهما
والاولي ضمير مونثين غائبين والثاني ضمير هذه الجملة من
الكلام وجوز صاحب التحرير التذكير والتانيث فيهما علي ارادة
النوعين من الكلام او الذكرين في الاول والذكر في الثاني وقال غيره
التانيث علي ارادتهما والتذكير علي ارادة ثوابهما اي لو قدر جسما
لملأ ما بين السموات والارض وسببه ما اشتملت عليه من
التسبيح والتمجيد والتقويض وعلي ذلك جري علي العادة والا
فضل الله واسع وما ذكر ظاهر في ثبوت الميزان لوزن الاعمال
في العادة وهو كذلك للنصوص عليه في الكتاب والسنة
وخالفت المعتزلة فقال الجمهور منهم الميزان كناية عن
اقامة العدل في الحساب لانه ميزان حقيقة ذو كفتين ولسان
كما يقال بيد فلان ميزان وبعضهم بجوزه ولا يقطع به وظاهر
الكتاب والسنة يخالفه علي ما الحديث انه قيل يا رسول الله
اين نجدك في القيامة قال عند الحوض او الصراط او الميزان
وظاهره ثبوت الميزان وعدم تعدده وذكره في القرآن
بصيغة الجمع محمول علي انه لما ذكر بالجمع واريد به المفرد
او اريد به الاعمال الموزونة قال العزالجي وصفة الميزان
في العظم انه مثل طباق السموات والارض لوزن الاعمال بقدرة
الله تعالي والصحيح بوصيه مثاقيل الذر والخردل تحقيقا

وذكر السموات والارض

لتمام

لتمام العدل وظهور مقاهير الجزاء والصلاة نور لانها
ناهية عن الفحشاء والمنكر فيمنع من اقترافها وتهدي
الي الصواب لان النور يستضاء به او لان ثوابها يكون نورا له
لصاحبها يوم القيامة او لانها تشبه لاستعارة القلوب فبسببها
تشرق انوار المعارف وينشرح القلب وتنكشف بها الحقائق في القلب
القلب فيها واقباله علي الله ظاهرا وباطنا او لانها تكون نورا ظاهرا
علي وجه الدنيا والاخرة ويحتمل الكل وهو من باب مقام زيد شديد
للمبالغة ومن مقام رجل عدل اي هو نفس العدل او صاحب عدل
علي حذف مضاف او عادل فعلي الاول جعل الصلاة نفس النور
للمبالغة وعلي الثاني ذات نور لصاحبها وعلي الثالث صورة نورية وجهه
اذ افعالها بواطنها وادابها تنور القلب بحيث يشرق فيه المعارف
والمكاشفات كما مر وفي الخبر من صلي بالليل حسن وجهه
بالنهار الحديث وفي رواية ابن حبان والزكاة فهي مفسرة لها
برهان اي حجة لصاحبها في ادعاء المال او انها حجة في ايمانه
لان المنافق لا يفعلها عادة لعدم اعتقاده لها فمن تصدق استدل
بصدقته علي صدق ايمانه او صحته محبة المتصدق لله والمال لله
من الثواب اذا اثرها علي محبة المال فاخرجه لله او يفزع اليها
كما يفزع الي البراهين او ان العبد اذا سيل يوم القيامة عن مصرف
ماله كانت صدقته براهين في جوابه فيقول تصدقت ويجوز ان
يوسم المتصدق بسيما يعرف بها فيكون برهانا له عند حال
فلا يسال عن مصرف ماله والبرهان عند اهل اللغة الحجة وعند
اهل اللسان الحجة المركبة من مقدمات قاطعة وهو حاصل هنا
فانه يقال صدق فلان يودي الزكاة ومن اداها فقد ادي حق المال
فلان ادي حق المال ويقال فلان اداها بطيبة نفسه وكل من
اداها كذلك فهو مومن فقد فلان مومن والصبر المحبوب شرعا

وهو الصبر على الطاعة والبلاء ومكاره الدنيا وعن المعاصي
ويخوذ لك وقال الخواص معناه الثبات على الكتاب والسنة وابن
عطا الوقوف مع البلا بحسن الادب والراعنه حبس النفس عما
يقتضيه الهوى ويختلف مواقعه وربما يخالف بين اسمايه
بحسب اختلاف مواقعه فان كان في معصية فيقال العسر لاغير
وضده الجزع وان كان في امساك النفس عن المفضولات سمي
قناعة وضدها الحرص والشدة وان كان في امساك الكلام في
الضمير سمي كتمانا وضده الافشاء وان كان في بذل مال سمي
صاحبه جوادا وضده البخيل وعلى هذا تقاس جميع
الفضايل وقال الاستاذ ابو علي الدقاق معناه ان لا يعترض
على المقدور واما اظهار البلا على وجه الشكوى فلا ينافي
الصبر لقوله تعالى في ايوب عليه نبينا وعليه افضل الصلاة
والسلام انا وجدناه صابرا نعم العبد انه اواب مع انه قال
مسني الضر فضيائه بمعنى ان صاحبه لا يزال مستضيا
مستمرا على الصواب وقيل معناه ان ثوابه ضياء ونور في الاخرة
وقيل ان اثر الصبر على الطاعة وعن المعصية نور في القلب
ويشهد له قياس عكسه كانهم من قوله تعالى كلا بل ران على
قلوبهم ما كانوا يكسبون اذ معناه ان المعاصي سودت قلوبهم
وصيرتها مظلمة واختلف في النور السابق هل هو الضياء او غيره
وظاهر كلام الجوهري انهما بمعنى لتفسيره في موضع النور بالضيا
وفي اخر الضيا بالنور وقيل ان الضيا ابلغ من النور بدليل قوله
تعالى هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا والشمس اعم
واعظم نورا من القمر ولذا قال تعالى ذهب الله بنورهم ولم
يقل ذهب بضيائهم لان نفع الاعم ابلغ واورد على هذا قوله تعالى
الله نور السموات والارض واشرقت الارض بنور ربها ولم يذكر

الضيا

الضيا في موضع منهما واجيب عن الاية الاولى بان معنى
نور فيها منور وانه اعم واشمل لانه يكون ليلا ونهارا والضيا
ليس الا في النهار بالشمس على ان المراد بالنور الهداية اي هاد
اهلها والعادة الجارية لغة وشرعا ان يقال نور الهداية لا ضوء
الهداية وبذلك العمل في الكتاب والسنة نحو يخرجهم من الظلمات
الى النور ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور وعن الاية الثانية
بان الضوء كالوصف الزايد على مطلق النور وانما يحتاج الله النور
المخلوق الناقص بخلاف نور الله تعالى فانه قديم كامل لا يحتاج
الى معنى زايد يضيء به كما ان القديم لذاته لا يحتاج الى اخر او
ان الارض اشرقت بملايكة ربها او بعدله بدليل ان الارض لو
اشرق عليها نور الرب جل جلاله لاضطربت وانصدعت كالجبل
لما تجلى له ولا يلزم من نور الملايكة والعدل ان يكون ضوء او
واثر الصبر بالضياء دون الصلاة لانه اخص منها لاشتماله
عليها وعلى غيرها من الطاعات فكان جعله ضيا الذي هو
اخص من النور اولا ولان الله تعالى قال استعينوا بالصبر والصلاة
والتقديم يؤذن بالاهتمام وقال تعالى وجعلنا هم ائمة
يهدون بامرنا لما صبروا ولم يقل لما صلوا ولقوله صلى الله
عليه وسلم ما اعطي عبد خيرا واوسع عطا من الصبر وقال بعضهم
• وقل من جد في امر يحاوله • فاستعمل الصبر الا فاز بالظفر •
والقرآن حجة اي ان عملت به واهتديت بانواره في المواطن
التي تشتبه فيها كالقبر والموقف او عليك فيما ذكر ان
اعرضت عنه ولم تهتد بانواره وفي هذا الخبر القرآن يشفع
وما حل صدق ومن قدمه امامه قاده الى الجنة ومن
جعله وراءه دفع في قفاه النار كل الناس اي كل انسان يغدو
اي يبكر ساعيا في اموره متصرفا في اغراضه فبايع نفسه

لله تعالى بطاعته فعتقها من العذاب او باعها لله تعالى
بطاعته او موبقها اي مهلكها ان باعها للشيطان والهوى
بائتياعها قال الطيبي كل الناس يغدو اجمل والفاجي تحوله
فبايع نفسه خبراي هو يشتري نفسه بدليل قوله فمعتقها
والاعتاق انما يكون من المشتري وهو محذوف المبتدا فانه تحذف
كثيرا بعد الفا الجزائية وقوله فمعتقها خبر بعد خبر ويجوز ان
يكون بدل بعض من قوله فبايع نفسه قال الجلال السيوطي فان
قلت ما وجه اتصال هذه الجملة بما قبلها قلت هي لاستيناف
على تقدير سوال السايل قد تبين من هذا التقدير الرشد من الغي
فما حال الناس بعد ذلك فاجيب كل الناس يغدو اوموبق
هذا السوال موقع الفاء في قوله تعالى فمن يكفر بالطاغوت ويومن
بالله بعد قوله قد تبين الرشد من الغي انتهت تتمة رواه
ابو داود في سننه بسند جيد ولم يضعفه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من قال حين يصبح اللهم اني اصبحت اشهدك
واشهد حملة عرشك وملايكتك وجميع خلقك انك انت الله
لا اله الا انت وحدك لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك مرة
اعتق الله ربعه من النار او مرتين فنصفه او ثلاثا فثلاثة
ارباعه او اربعا فكله ويقال في المساء اللهم اني امسيت بدل اصبحت
لانه المناسب وتطير قوله تعالى تقيكم الحر اي والبرد لا يقال
كيف يسترقه بعض عبيده اي باقيه ولا يسترقه عتيق
الله تعالى ربع عبيده اذ قال ذلك مرة الى باقيه لانا نقول لها سواية
تقع فضربة والله تعالى منزه عن ذلك رواه مسلم في صحيحه
وهو اصل من اصول الاسلام قد اشتمل عليه صحابة من قواعد
الدين الحديث الرابع والعشرون عن ابي ذر الغفاري رضي
الله عنه وتقدم ترجمته قبيل الحديث الثالث عشر عن النبي صلى

الله

الله عليه وسلم فيما يرويه عن الله عز وجل انه قال
يا عبادي جمع عبد وتقدم الكلام عليه في الخطبة وان الاضافة
فيه للتشريف ونظيره قوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان
ونحوه وهو نداء شامل للذكور والاناث لشمول مفرده الانثى في لغة
حكاها ابن حزم وشهادة التكليف حيث لا يخص به مكلف
ابي حرمة العلم وهو لغة مجاوزة الحد ووضع الشي في غير
محله وشرعا التصرف في ملك الغير بغير اذنه على نفسي اي
تقدست عنه وتعاليت اذ هو مستحيل في حقه لانه مجاوزة
الحد والتصرف في غير ملكه كما ذكرته وهو محال ان في حقه
تعالى بالاجماع لانه انما يتصور في حق من حد له حد ورد
ورسم لد رسوم فمن تعداها كان ظالما والرب جل جلاله
هو الذي حد ورسم اذ لا حاكم فوقه ولا مانع له ولا يجب عليه
حكم ولا يترتب عليه حق ولما كان تحريم الشي يقتضي المنع
منه سمي تعالى نهيه عنه وامتناعه عليه تحريما وقضاه
بينكم محرما اي حرمه عليكم ومنعكم منه شرعا فلا
تظالموا بفتح التاء واصله تتظالموا حذفت احدى التاءين
تخفيفا اي لا يظلم بعضكم بعضا ويجوز تظالموا بتشديد
الظاء لادغام احدى التاءين فيها يا عبادي كلكم ضال الا من
هديته اي وفقته ومنعت عنه اسباب الضلالة وتقدم
ان الله خلق النفس يقواها وطاعتها وخلق من ارصده
لها من الاهواء والشياطين تقودها الى الضلال فمن اراد
ضلاله ارسله على سجيته وتخلى عنه ومن اراد هدايته
عارضه باسباب الهدى فصده من الضلال فهديته
ويشهد له قوله تعالى والله يدعو الى دار السلام ويهدي
من يشا الى صراط مستقيم ونحوه من الايات والاخبار

شبكة الألوكة www.alukah.net

فاستهدوني اي سلوني الهداية واعتقدوا انها لا تكون
الا مني اهدكم ورواية ابن ماجة فسلوني الهدى
اهدكم ومن حكم الامر بسوال الهداية انه لو هداكم قبل السوال
لربما قالوا ما يشبه قول القدرية انما اوتيناه على علم عندي
وفيما ذكر حجة على ان الضلال والهدى مخلوقان لله تعالى
لا قدرة لاحد على واحد منهما وهو صحيح ويشهد له
الكتاب والسنة قال القاضي عياض وظاهر ما ذكر يدل
على ان فطرة الناس كانت على الضلال فيعارض حديث
كل مولود يولد على الفطرة ويجاب بان المراد بهذا الضلال
الذي كانوا عليه قبل بعثة الرسول وبعد الفطرة لقوله تعالى
كان الناس امة واحدة اي على الضلال فبعث الله النبيين
مبشرين ومنذرين او يعني بالضلال انهم لو تركوا وما تميل
طباعهم اليه من الراحة واهمال النظر ضلوا الا من هديته
الله سبحانه وتعالى وهو موافق لما ذكروه من مذهب الاشعري
في ان الهدى من شاء الله هدايته ومخالف للمعتزلة في قولهم
ان الله اراد هداية الجميع ولكن منهم من اسعفه العمى على
الهدى وهو فاسد اذ مراد الله لا يتخلف وقوله تعالى فاستهدوني
فهديناهم فاستحب العمى على الهدى فالمراد منه دلالتهم
لا ارادتها لهم الهداية يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني
عبيد ومن شان العبيد عدم الملك وخزائن الملك والرزق بيد
المولى فمن لا يطعمه بفضله بقاجايعا بعد له اذ ليس عليه طعام
عبيده ولا يعارض هذا قوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله
رزقها لانه التزام تفضل لا وجوب كقوله تعالى انما التوبة على
الله واستطعموني اي سلوني الاطعام اطعمكم اي بتقدير اسباب
وتيسير طلبه ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين فالرب جل جلاله
يسخر السحاب ويسقي البلاد ويحرك القلوب للاعطاء ويحوج

بعضا

بعضا الى بعض للنفع وتصرفه في خلقه بحكمته يعجز عنه
الفطن اللبيب وهذا وما قبله وما بعده بمجزوم جواب الامر
قبله ويجوز ان يكون جوابه شرط مقدر بعد الامر اي استطعموني
اطعمكم بجواز تقديره بعد نظايره من الاستفهام والنهي
والعرض يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فاستهدوني
الا من اطعمته فاستكسوني اي سلوني الكسوة اكسكم والكسوة
من الله تكون بستر الجسد وحسن السيرة وتقوى الله تعالى
لقوله تعالى يا بني ادم قد انزلنا عليكم اي خلقنا لكم لباسا يوارى
سوآتكم اي عوراتكم وريشا اي لباسا يتجملون به اذا الريش الجمال
ولباس التقوى فلا قدرة لاحد على نزعه والحاصل مما ذكر
التنبيه على افتقار العبد وعجزه عن جلب المنافع لنفسه
ودفع المضار عنها الا بتيسيره من الله يا عبادي انكم تخطئون
بضم التاء وكسر الطاء اي تفعلون الخطيئة وهذه الرواية هي
المشهورة وجاء في رواية تخطؤن بفتح التاء والطاء قال النووي وكل
منهما صحيح اذا يقال خطا اذا فعل ما ياثم فهو خاطئ ومنه انا
كنا خاطئين ويقال في الاثم ايضا اخطا بالليل والنهار هو
من مقابلة الجمع بالجمع اي يصدر الخطا منكم ليلا ونهارا ومن
بعضكم ليلا ومن بعضكم نهارا اذ الغالب ان العبد لا يستغرق
الدهر كله في الخطايا وفي تخصيص الليل والنهار بالذكر من
التوبيخ والتاثيث ما يستحي منه كل مومن وذلك انه اذا الح
العبد الفطن ان الله خلق الليل والنهار ليطاع فيهما سبحانه
وتعالى سرا وبعيد بالاخلاص على خلوة من الناس حيث تسلم
الاعمال غالبا من الرياء والنفاق ومشاهدة الخلق فليتب بعد
عنه الى فعل الخطايا والاعراض عن فعل ما خلقا له وانا قدم
للاختصاص اي لا غيرا غفر الذنوب جميعا هو كقوله ان الله
يغفر الذنوب جميعا وهو عام خص منه الشرك وما شا اذ لا

يغفره لعبده تعالى لا يغفران يشرك به ويغفر ما دون ذلك
لمن يشاء وفيه اشارة الى طلب عدم الغلو [illegible] اي سلوني
المغفرة اغفر لكم وفي الحديث لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون ويستغفرون فيغفر لهم واصل
الغفر الستر وغفران الذنوب سترها ومحو اثرها يا عبادي انكم لن
تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني لانصافكم
بالعدم المطلق وشاهد ذلك قوله تعالى يا ايها الناس انتم الفقرا
الى الله والله هو الغني الحميد وقد قام الاجماع على تنزيه الباري
تعالى وتقدسه وانه غني بذاته لا يلحقه ضر ولا نفع ولا يحتاج
الى ذلك وظاهر الحديث ان لضره ونفعه غاية لا تبلغها العباد
فليول بما دل عليه الاجماع يا عبادي لو ان اولكم واخركم اي جميعكم
وانسكم وجنكم عطف تفسير لتناول الاول والاخر كلا النوعين
او تفصيل لها بعد اجمالها كانوا على اتقى قلب رجل واحد
اي بلغوا في التقوى ما بلغت قلب اتقى رجل واحد منكم ما زاد ذلك
في ملكي وعظمتي شيا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم
وجنكم كانوا على اجور قلب رجل واحد منكم وهو على وزان
ما قبله ما نقص ذلك من ملكي وعظيم سلطاني شيا
لانه مرتبط بقدرتي وهما دليان لا انقطاع لهما فكذا ما ارتبط
بهما وانما غايته ما ذكر يعود على اهله فالتقوى رحمة لاهلها
وسعادة والفجور نقمة لاهله وشقاوة يا عبادي لو ان اولكم
واخركم وانسكم وجنكم قاموا اي اجتمعوا في صعيد واحد اي
ارض واحدة ومقام واحد فسلوني فاعطيت كل واحد مسئلته
اي ما سأله ما نقص ذلك مما عندي الا ان ملكي بين الكاف والنون
يشهد له قوله تعالى انما امره اذا اراد شيا ان يقول له كن فيكون
ولا يستكثر العطا الكثير مع عدم النقص فالنار والعلم يقتبس
منهما ما شا الله ولا ينقص منهما شي بل يزيد العلم على الاعطا

الا كما ينقص المخيط بكسر الميم واسكان الخا المعجمة وفتح الياء
وهو الابرة اذا ادخل البحر اي لا ينقص شيا لان الابرة اذا
دخلت في البحر لا تتعلق بها شي من الما اصلا وهذا مثل قصد
به التقريب للافهام فان ما البحر من اعظم المربيات واكبرها
وغمس الابرة فيه لا يوثر فضربه مثلا لخزاين رحمته وفضله
فانها لا تنحصر ولا تتناهى وان ما اعطي منها من اول الخلق
وما يعطي الى يوم القيامة لا ينقص منها شي وهذا نحو قوله
في الحديث الاخر يمين الله ملا سحا اي الليل والنهار ولا
ينقصها شي ارايتم ما انفق منذ خلق السموات والارض لم
ينقص ما في يمينه وسر ذلك صلاحية القدرة للايجاد دايما
من غير عجز وقصور وظاهر ما ذكر مخالف لقول الخضر ما نقص
علمي وعلمك من علم الله الا كما ينقص هذا العصفور من البحر
فان ذي العصفور من البحر لا بد وان ينقص شيا وان قل بخلا
الابرة لكن ليس المراد ان علمها نقص من علم الله شيا وانما
المراد تقريب انه لم ينقص من علمه شيا اصلا ويحكى ان رجلا
سال ابن الجوزي هل ينقص شرب العصفور من البحر فقال
اجمعه شي يصنعه فيه وهذا جواب على جهة التحقيق وقول
الخضر لموسى عليهما الصلاة والسلام على جهة التقريب والا لو
فرضنا الوجود مملوا احباء واخذ العصفور منه ولحة لنقص
بالضرورة لكن ليس نقصا محققا يا عبادي انما هي اي الامور
الصادرة عنكم من خير او شر اعمالكم احصيها اي اضبطها لكم
بعلمي وملايكتي الحفظة وفايدة ذكر الملايكة مع علم الله تعالى
الشهادة على الاعمال بتقدير وجودها وما احسن قول القايل

• ملات كتوف الكاتبين تاثما • فاذكرت نسيانها فرددت بعلم

ثم اوفيكم اياها اي اعطيكم ثوابها خيرا كان او شرا فحذف المفعول

الثاني من المضاف وصار الضمير المجرور بالإضافة المتصل منصوبا
مفعولا [illegible] علي توفيقه لطاعته المرتب عليها
الخير وفيه عدول من التكلم الى الغيبة تنشيطا للسامع وحثا
بذكر اسمه تعالى دون الضمير وتفخيما لشانه وايقاظا للاصغاء
اليه [illegible] وهو الشروع لم يصرح به وانما اشار
اليه بالكناية استحياء للتلفظ به واشارة الى تخيب فعله
او الى من تخيب التلفظ به [illegible] بتشديد النون الاخفه
تحذيرا من ان يخطر في قلب عاقل ان يلوم غير نفسه لان الله
تعالى اوضح الطريق واعذر وانذر ولا حجة لاحد بعد الرسل
رواه مسلم في صحيحه وهو حديث عظيم ربانى يشتمل على قواعد
عظيمة واصول الدين وفروعه وادابه ولطائف القلوب وغيرها
ونقل عن ابي مسهر عن سعيد بن عبد العزيز ان ابا ادريس و
الخولاني رواية عن ابي ذر وكان اذا حدث بهذا الحديث حثى على
ركبتيه الحديث الخامس والعشرون عن ابي ذر [illegible]
رضي الله عنه وفي نسخة ناسا رمعناهما واحد [illegible] اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابو هريرة انهم من فقراء
المهاجرين قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم [illegible] يا رسول الله وقد تقدم في
شرح الخطبة بيان جميع ذلك ما عدا الاصحاب وهم جمع صحب وصحبه
اسم جمع لصاحبه بمعنى الصحابي وهو من اجتمع مومنا بالنبي صلى
صلى الله عليه وسلم ومات على ذلك ذهب اهل اي اصحاب
الدثور بضم الدال والثاء المثلثة جمع دثر بضم الدال وهو جمع
دثر بالفتح وهو المال الكثير بالاجور اي الزايدة على اجورنا
يعملون كما نصلي ونصوم [illegible] نصوم ونتصدق ون بفضول
اموالهم اي بما فضل عنهم منها المقتضية لزيادة الاجور قالوا
ذلك تحزنا وتحسرا على ما فاتهم من الصدقة والبر بما لم يقدروا

عليه

عليه ولفرط حرصهم وقوة رغبتهم في الاعمال الصالحة وفعل الخير
ظنا منهم ان الاصدقة الا بمال [illegible] لهم صلى الله عليه وسلم
[illegible] بتشديد الصاد والدال
ويجوز تخفيفهما وصلة تصدقون الواردة في بعض الروايات
للعلم بها ان بكل تسبيحة وهو قول سبحان الله صدقة وبكل
تكبيرة وهي قول الله اكبر صدقة وبكل تحميدة وهي قول
الحمد لله صدقة وبكل تهليلة وهي قول لا اله الا الله صدقة
بالرفع في الجميع على الاستيناف وبالنصب على ان بكل تسبيحة الخ
صدقة [illegible] صدقة [illegible] عن منكر صدقة اي
حسنة وهي ثابتة لكل فرد منها ولذا نكره وساغ الابتداء بها
لكونها عاملة ولا شك ان التنكير ابلغ لرجوعه الى الجنس وعرف
المعروف ونكر المنكر مناسبة للفظ كل منهما وهما فرضا كفاية
فنفعهما متعد اكثر من فرض العين لسقوط الحرج بفعله عن
الامة اجمع وحقيقة الصدقة موجودة فيه لكونه ينفع بانى النا
بالاداء عنهم وقد يتعين ولا يتصور وقوعه نفلا بخلاف التسبيح
وما ذكر معه واجر الفرض اكثر من اجر النفل بسبعين درجة و
استونس له بحديث لن يتقدم [illegible] الله المتقربون بافضل مما افترضت
عليهم وتسمية ما ذكر صدقة يحتمل كما قال القاضي اذ به اجر الهبة
فان هذه الطاعات تماثل الصدقات في الاجور وسماها صدقة على
طريق المقابلة وتخفيف الكلام وقيل معناها انها صدقة على نفسه
والاول اظهر فاجر التسبيح وما بعده كاجر الصيام والصلاة في
الجنس لان الجميع صادر عن رضى الرب سبحانه مكافا على طاعته
اما في القدر والصفة فتتفاوت بتفاوت الاعمال في مقاديرها
فليس ثواب ركعتين او صوم يوم كثواب اربع ركعات وصوم يومين
وليس ثواب عتق رقبة نفيسة كدونها فمعنى بكل تسبيحة صدقة

وما بعده ان جنسه كجنس الصدقة لان الاعمال مقدرة بالحسنا
بدليل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والحسنة صدقة في
الاصل تستعمل في العمل وجزائه يقال عمل فلان حسنة فجزاه
حسنة اي عمل خصلة لقوله عليه الصلاة والسلام في الغنم السومة
مائة من الابل اي سبب قتلها وجوبه مائة ويجوز ان تكون ظرفية
مجازا فكان الواحدة مما ذكر لما كانت سببا لها جعلت ظرفا لها
وفي بضع احدكم بضم الباء واسكان الضاد المعجمة وهو كناية عن
الجماع واصله الالة ذكرا كان او فرجا ويجمع اراد تهما هنا معا لانه
اذا نوى به العبادة من قضاء حق الزوجة وطلب ولد صالح واعفاف
النفس وكفها عن المحارم ونحو ذلك وصدقه قوله تعالى وما
يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما وقوله صلى
الله عليه وسلم لسعد انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله
الا اوجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى في امرأتك ومثله جامعها
قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر
قال ارأيتم لو وضعها في حرام اكان عليه وزر اي اثم فكذا
اذا وضعها في الحلال كان له اجر بالرفع ويجوز نصبه
وقد روي بهما وهو استفهام من استبعد حصول اجر بفعل مشتهى
فانه انما يقع في العباد امنة المشقة على النفوس المخالفة لها وظاهر
الحديث يقتضي ان الوطي نفسه صدقة من غير نية ولهذا اشار بقياس
العكس بقوله ارأيتم لو وضعها في حرام الخ ما ذكر واذا اثبت ذلك
فهو يشير الى سببه وقياس العكس اثبات ضد الحكم في ضد
الاصل كاثبات الوزر الذي هو ضد الصدقة في الزنا الذي هو ضد
الوطي المباح ونظيره حديث من لا يشرك بالله شيأ دخل الجنة
قال ابن مسعود وانا اقول من مات لا يشرك بالله شيأ دخل النار لكن
قال بعضهم يمكن ان يقال هو قياس على العكس من حيث ان

كلا منهما يترتب عليه مقتضاه من الاجر والوزر لا من حيث عدم النية
فالزنا لكونه منهيا عنه لذاته لا يفتقر اليها بل بمجرد فعله يأثم
وجماع الحليلة لكونه ليس مأمورا به لذاته بل للنسل وغيره مما
تقدم يفتقر اليها فبمجرد فعله لا يؤجر عليه فلا بد له منها
رواه مسلم في صحيحه وهو حديث عظيم وفيه فضل التسبيح
وسائر الاذكار والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان المباح
يصير طاعة بالقصد وصحة القياس وان العالم يذكر دليلا
للمسائل التي قد تخفى وتنبيه المتعلم على مختصر الادلة وجواز
سؤال المستفتي عن بعض ما يخفى من الدليل اذا علم من حال
المسؤول انه لا يكره ذلك ولم يكن فيه سوء ادب وفيه ايضا
دليل على ان تحسين النيات في اعمال الخير تنزل منزلة هـ
الصدقات والاجور ولا سيما في حق من لا يقدر على الصدقة
ويفهم منه ان الصدقة في حق القادر عليها افضل من
سائر الاعمال القاصرة على فاعلها وسؤالهم سؤال منافسة
لاحسنه فلما سمعوا الاغنياء ذلك فعلوا مثله الحاحا في رواية
قال النبي صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك ذلك فضل الله يؤتيه
من يشاء وسبل العقد احسرة فوات الصدقة لعقد ما يتصدقون
به حصل لهم ثواب عظيم اذ فية العبد خير من عمله وابن قوة
الاسلام من قوة الاشباح [illegible]
عنه وتقدم ما يتعلق ببرجمة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى بضم
السين المهملة وتخفيف اللام وهو الانملة وقيل كل عظم مجوف
صغير وقيل الفصل بارزة وجمعه سوا وقيل جمعه سلاميات
بفتح الميم وتخفيف الياء وفي صحيح مسلم ان الفاصل ثلاثمائة
وستون مفصلا [illegible] عليه صدقة قال ابن مالك هـ

المعهود في كل اداة اضيف اليها نكرة من خيط وتمييز وغيرهما
ان يجيء على وفق المضاف اليه كقوله تعالى كل نفس ذائقة
الموت وهنا جاء على وفق كل في قوله كل سلامى عليه صدقة
وكان القياس ان يقول عليها صدقة لان السلامى مؤنثة
لكن دل بجيئها في هذا الحديث على الجواز ويحتمل ان يكون
ضمن السلامى العظم والمفصل فاعاد الضمير عليه لذلك
والمعنى على كل مسلم مكلف بعدد كل مفصل من عظامه
صدقة لله تعالى على سبيل الشكر له بان جعل لعظامه مفاصل
يتمكن بها من القبض والبسط وخصت بالذكر لما في التصرف
بها من دقايق الصنايع التي اختص بها الادمي وبما تقرر
علم ان على كل عضو ومفصل صدقة وفي المراد احتمالان لعلهما
ان الصدقة مما ورد انها تدفع البلاء فاذا تصدق عن اعضايه كان
جديرا برفع البلاء عنها ثانيهما ان الله عز وجل له على العبد في
كل عضو ومفصل نعمة والنعمة تستدعي الشكر كما مر ثم ان الرب
جل جلاله وهب ذلك الشكر لعباده صدقة عليهم فكانه
قال اجعل شكوى نعمتي في اعضايك ان تعين بها عبادي وتتصدق
عليهم باعانتهم كل يوم تطلع فيه الشمس ظرف للصدقة
لان دوام نعمتها مع قدرته تعالى على سلبها نعمة اخرى يجب
الشكر عليها دائما وهذه الانواع وامثالها منها ما نفعه متعد
ومالنفعه قاصر وقد اشار صلى الله عليه وسلم هنا الى بعض منها
على طريقة بدل البعض من الكل بيانا لذلك بقوله يعدل بين
اثنين تحاكما او تخاصما بنية الصلاح ودفع المناقرة بينهما
صدقة منه عليهما بشهادة انما المؤمنون اخوة فاصلحوا
بين اخويكم كونوا قوامين بالقسط وتعين الرجل في دابته
اي فيما يتعلق بها فتحمله عليها وهو اعم من ان يحمل

عليها

عليها الراكب او المتاع وحمل الراكب اعم من ان يحمل كما هو بعينه
في الركوب او يرفع له عليها متاعه اما شك من الراوي
او تنويع صدقة والكلمة الطيبة كقوله سلام عليكم
حياكم الله وانك لمحسن ونحو ذلك صدقة لانه مما يسر
المخاطب وتجمع القلوب وبولفها ويحتمل ان يراد بها كلمة
ذكر من تسبيح ونحوه وكل خطوة بفتح الخاء يمشيها
الى الصلاة ونحوها صدقة كما ورد من الحث في الاخبار على
ذلك وتميط بفتح اوله اي تزيل والاصل فيه ان يميط كما في
يعدل اي ان يعدل الاذى كالشوك العودي والحجر الذي يعثر
به والحيوان المخوف منه عن الطريق صدقة لعموم
نفعه ولخبر الايمان بضع وستون شعبة اعلاها لا اله الا الله
وادناها اماطة الاذى من الطريق وخبر ان رجلا ممن كان
قبلكم رأى غصن شوك في الطريق فنحاه فشكر الله له ذلك
فقوله وغير ذلك من الاخبار المحاثة على ذلك ويحتمل ان
يكون اراد بالاذى ما هو اعم من ذلك كاذى الظالم ونحوه
او بالطريق طريق الله وهو شرعه وحدوده وذلك اعظم
من ازالة الاذى الحسي قال بعض العلماء ولو اتى مع
ما ذكر بكلمة التوحيد ليجمع بين خصال الايمان لكان حسنا
والمراد بالصدقة المذكورة في هذا الخبر الصدقة المندوبة
لا الواجبة وفي الحديث الصحيح ويجزي عن ذلك كله ركعتان
يركعهما من الضحى وانما كان كذلك لان الصلاة عمل بجميع
اعضاء الجسد فاذا صلى فقد قام كل عضو بوظيفته التي
عليه قال بعضهم وشكر النعم عليه ما فعله من تقويم الاعضاء
وتيسيرها لفعل ما خلقت له ومتحتم فنبه الشارع على ان
يقابل النعمة بما ذكره الا انه لطف به في تتميم ذلك صدقة

مخرجا لها مخرج ما ينيب عليه ويوجر فيه ثم احتسب
له بما ذكر ثم لطف به حتى جمع ذلك كله بان يصلي ركعتين من
الضحى رواه البخاري ومسلم في صحيحها ولم يحصرا
فيه افعال الصدقة وانما ذكرا بعضها امثلة وجماعها مانية عبادة
الله او تمتع الناس ان رجلا راى فرخا وقد وقع من عشه
فرده اليه فغفر الله له وصوتت راس كلبا يلهث فاخرجت
من بئر سقاها فاخرجت له ما فغفر لها وعكس ذلك المراة
التي دخلت النار في هرة لا هي اطعمتها ولا هي ارسلتها تاكل
من حشاش الارض اي صغار دوابها وصح في كل كبد حراجر
والله تعالى كتب الاحسان على كل شيء والخلق عيال الله
واحبب الخلق اليه انفعهم على عياله واذا تصدق كل احد من
اعضائه بنفع خلق الله حصل من ذلك مقصوده وفي الحديث
السالف لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه

الحديث السابع والعشرون وهو في الصحيحين
حديثان لكنهما تواردا على محل واحد كما سلف في شرح
الخطبة عن النواس بفتح النون وتشديد الواو وابن
سمعان بكسر السين وفتحها وذلك اشهر ابن خالد الكلبي
له صحبة ورواية ولابيه وفادة تزوج عليه افضل الصلاة والسلام
اخته وهي المتعوذة ويقال انه انصاري وغلط قائله ولعله
حليف لهم قال النووي رحمه الله وروي عنه جبريل بن نفير
وابو ادريس الخولاني وهو معدود من اهل الشام رضي الله
تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
حين سئل عن البر ما هو البر ومعناه هنا كما قاله النووي
من العلما الصلة والمبرة وحسن الخلق والعشرة وما اشبه
ذلك من انواع الطاعة والمعنى سالته عن البر وما يبر فعله

ويلحق بالابرار وهم المطيعون وعما يأثم فاعله فيلحق بضدهم
فاجابه الشارع صلى الله عليه وسلم بجواب جامع اغناه عن
التفصيل فقال له البر حسن الخلق اي اعظم خصاله
وذلك كالفتح عرفة والدين النصيحة وكانه اراد بالخلق التخلق
وهو منذ وجز اللفظ او ابلغه ونصبي به الانصاف في المعاملة
والرفق في المجادلة والعدل في الاحكام والبذل والاحسان
ونحو ذلك وان شئت قلت هو بذل الندا وكف الاذى وان
يحب للناس ما يحب لنفسه او طلاقة الوجه وكف الاذى وبذل
المعروف وقارة يكون معناه ما قابل الفجور والاثم فيكون هو
عبارة عما اقتضاه الشرع وجوبا او ندبا كما ان الاثم عبارة عما
نهى عنه وتارة ما يقابل العقوق عبارة عن الاساة والاثم
اي الذنب يقال ايثم اثما وصار اثما اذا وقع في الذنب وما حاك بالحاء
المهملة والكاف اي اثر وتردد في النفس وعند قولهم
ضربته فما حاك فيه السيف اي ما اثر ومعنى الحديث ان الاثم
ما يوثر قعرة وحرارة في القلب وانما حال الشارع السابل على
هذا الادراك القلبي لما علم من جودة فهمه وحسن قريحته وتنوير
قلبه والله يدرك ذلك من نفسه وهذا كما قال هذا في حديث الخ
الاثم حوار القلب وفي رواية اخرى حرج القلب يعني القلوب
المشروحة للاسلام المنورة بالعلم وضبط الجوهري جواز بتشديد
الراء فقط وهو صاحب في القلب وكل شيء حاك في صدرك فقد حر
وهذا الجواب لا يصلح لغليظ الطبع قليل العلم فاذا سئل في ذلك من
قل فهمه فصدت له الاوامر والنواهي الشرعية وكرهت ان
يطلع عليه الناس مما يعد عظايمهم وسادا تهم لما رعاهم
من اداة التعريف ووجهه ان النفس مجبولة على محبة اطلاع
الناس على خيرها وكراهة اطلاعهم على شرها ولم ينزل ذلك

فخرجا لها مخرج ما ينال به عليه ويوجر فيه ثم احتسب
له بما ذكر ثم لطف به حتى جمع ذلك كله بان يصلي ركعتين من
الضحى رواه البخاري ومسلم في صحيحها ولم يحصرا
فيه افعال الصدقة وانما ذكرا منها امثلة وجماعها مافيه عبادة
الله او نفع الناس ان رجلا راى فرخا وقد وقع من عشه
فرده اليه فغفر الله له وصوب سبعة رأى كلبا يلهث فاخرجت
موزتها فاخرجت له ما فغفر لها وعكس ذلك المراة
التي دخلت النار في هرة لاهي اطعمتها ولاهي ارسلتها تاكل
من حشاش الارض اي صغار دوابها وصح في كل كبد حراجر
والله تعالى كتب الاحسان على كل شيء والخلق عيال الله
واحبهم الخلق اليه اشفقهم على عياله واذا تصدق كل احد من
اعضائه بنفع خلق الله حصل من ذلك مقصوده وفي الحديث
السالف لايؤمن احدكم حتى يحب لاخيه مايحب لنفسه

الحديث السابع والعشرون وهو في الجمعة
حديثان لكنهما تواردا على محل واحد كما سلف في شرح
الخطبة عن النواس بفتح النون وتشديد الواو وابن
سمعان بكسر السين وفتحها وذكر شهر ابن خالد الكلبي
له صحبة ورواية ولابيه وفادة تزوج عليه افضل الصلاة والسلام
اخته وهي المتعوذة ويقال انه انصاري وغلط قائله ولعله
حليف لهم قال النووي رحمه الله وروي عند جبريل بزيادة
وابو ادريس الخولاني وهو معدود من اهل الشام رضي الله
تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
حين سئل عن البر ماهو البر ومعناه هنا كما نقله النووي
من العلما الصلة والمبرة وحسن الخلة والعشرة وما اشبه
ذلك من انواع الطاعة والمعنى سالته عن البر وما يبر فعله

ويلحق

ويلحق بالابرار وهم المطيعون وعما يأثم فاعله فيلحق بضدهم
فاجابه الشارع صلى الله عليه وسلم بجواب جملي اغناه عن
التفصيل فقال له البر حسن الخلق اي اعظم خصاله
وذلك كما تجمع عرفة والدين النصيحة وكانه اراد بالخلق التخلق
وهو منه وجز اللفظ اوابلغه ونصب به الانصاف في المعاملة
والرفق في المجادلة والعدل في الاحكام والبذل والاحسان
ونحو ذلك وان شئت قلت هو بذل الندا وكف الاذى وان
يحب للناس ما يجب لنفسه او طلاقة الوجه وكف الاذى وبذل
المعروف وقيل يكون معناه ما قابل الفجور والاثم فيكون هو
عبارة عما اقتضاه الشرع وجوبا او ندبا كما ان الاثم عبارة عما
نهى عنه وقيل ما يقابل العقوق عبارة عن الاساءة والاثم
اي الذنب يقال اثم اثما واثاما اذا وقع في الذنب وما حاك بالجا
المهملة والكاف اي اثر وتردد في النفس وصنع قولهم
صفر بيده فما حاك فيه السيف اي ما اثر ومعنى الحديث ان الاثم
ما يوثر نقرة وحرارة في القلب وانما حال الشارح السايل على
هذا الادراك القلبي لما علم من جودة فهمه وحسن فريحته وتنويره
قلبه وانه يدرك ذلك من نفسه وهذا كما قال هذا في حديث اخر
الاثم حواز القلب وفي رواية اخرى حرج القلب يعني القلوب
الشرحة للاسلام المنورة بالعلم وضبط الجوهري جواز بتشديد
الراء فقط وهو صاحب في القلب وكل شيء حاك في صدرك فقد حر
وهذا الجواب لا يصلح لغليظ الطبع قليل العلم فاذا سيل في ذلك من
قل فهمه فصدت له الاوامر والنواهي الشرعية وكم هنا ان
يطلع عليه الناس اي عظماؤهم وسادتهم لارعاهم
من اداة التعريف ووجهه ان النفس مجبولة على محبة اطلاع
الناس على خيرها وكراهة اطلاعهم على شرها ولم يزل ذلك

ظاهر سومناحتي قال زهير

* السنرد ون الفاحشات ولا يلقاك دون الخير من ستر

والواو فيما ذكرهنا وفيما يأتي للثنوية نحو جاءني زيد وعمرو بكل واحد
علامة ويحتمل ان تكون الجمع فيكون علامة وحدة مركبة من
امرين وهذا اظهر في المقصود ومعنى الظهر في البيت
واصحاب السنن وعن رافعة بكسر الموحدة ثم مضمومة ابن
مغيد ابو سالم ابن عنبة الخضني بن عنبة السدي صحابي
روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن جرير بن قريط
السدي وغيرهما وجمع وكان قاريا بكا خمسين لجرير قبل عمره
قريب سنة تسعين وقبر الرقة رضي الله تعالى عنه قال
اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
استفتيك ما حذفت همزته تخفيفا اي جيت تسئل
قلت نعم هو من باب الكشف بما جاء في بعض مرويات وجعة
حايتخطى الناس حتى جلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال له تحدثني ما جيت به او احد ثك فقال بل تحدثني
يا رسول الله فهو احب الي قال جيت تسأل عن البر والاثم قال نعم
فقال استفت قلبك هو راجع الي ما تقدم من شعور النفس
والقلب بالحمد عاقبتها وتذم الخ ما ذكر بمر ما استفت
اليه النفس واطمأن بالمعنى المذكور اليه القلب ومنه وقد
اطمأننتم اي سكنتم عن ارتجاج الحرب وحركته وهو كقولها ولا
البرحس الخلق لان حسن الخلق تطمئن له النفس والقلب
والاثم ما حاك في النفس وتردد فيه الصدر اي القلب
وسوغ نسبة التردد الى الصدر كونه ظرفا للقلب الذي محل
التردد والظرف للشيء ظرف لما فيه وتقدم الكلام عليه وهو شبيه
لما سبق من قوله الاثم ما حاك في النفس وكرهت ان تطلع عليه

الناس

الناس لان ما تردد في النفس فهو اثم او محل شبهة فلا بد ان
يكون في ذكر ما يكره اطلاع الناس عليه وفي افتاك الناس
وافتوك بمعنى واحد ليس بالثم بمجرد الظن بغير دليل فلا تقلد هو فيه
لاني قد اعطيتك فيه علامة الاثم فاعتبر بها في اجتنابه
ولا تقلد من افتاك بخلافها وفي تكرار الفعل تاكيد للعمل بالعلامة
وان افتاني الناس بخلاف مقتضاها والفائدة ان الفاعل اذا كان
ظاهرا يكون فعله مجردا واذا كان مضمرا يكون مجموعا لان
الفعل لا بد ان يكون له فاعل واحد فان كان ظاهرا امتنع ايصال
ضميره بالفعل نحو افتاك الناس ليلا يتعدد الفاعل وهو غير
جايز وان لم يكن ظاهرا وجب اضماره نحو افتوك ليلا يتجرد
الفعل عن الفاعل وهو غير جايز واما قوله تعالى واسروا
النجوى الذين ظلموا وعموا وصموا كثير منهم فهو من باب البدل
من الضمير لا من باب تعدد الفاعل ولا من باب الكلوني البراغيثة
فانها لغة وقد تاولها قوم على ان الضمير علامة جمع الفاعل
كالتاء في قامت هند علامة تانيث الفاعل اذا علم ما انقدر فقد
يقال هذا معارض لحديث الحلال بين من حيث قوله الاثم ما حاك
في النفس فانه يلوح بان ما اشتبه امره اثم لتردده في الصدر
وان قوله هناك فمن اتقى الشبهات استبرا لدينه وعرضه يشعر
بانها ليست اثما وانما شرع احجتنا بها ورعا ويمكن ان يجاب عنه
بان لا مسلم انه مشعر بانها ليست اثما لان استبرا الدين واجب
واجب واتقاؤها واجب فهو مشعر بانها اثم سلمنا انه ليس
مشعرا بانها اثم لكن ما هناك يحمل على ما اذا قربت لتردد بها
في الصدر ويمكنها في النفس فهي اثم اخذا بظاهره موضعها
ويمكنها فيكون من باب ترك الاصل الظاهر اعني اصل الحلال
لا اصل الشبهة ويمكنها وهو حديث حسن رويناه في

ظاهر موما حتى قال زهير

* السترد ون الفاحشات ولا يلقاك دون الخير من مستتر

والواو فيما ذكر هنا وفيما يأتي إن تكون بمعنى أو فتكون كل واحد علامة ويحتمل أن تكون للجمع فيكونان علامة واحدة مركبة من أمرين وهذا أظهر في اللفظ والأول أظهر في المعنى رواه مسلم وأصحاب السنن وعن وابصة بكسر الموحدة ثم مهملة ابن معبد أبو سالم ابن عتبة الجهني ابن عتبة الأسدي صحابي روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن جرير بن قابل الأسدي وغيرهما وجمع وكان قاريا بكاء نزل الجزيرة وعمر إلى قرب سنة تسعين وقبر بالرقة رضي الله تعالى عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت تسأل عن البر استفتها ما حاك في نفسك فهو الإثم وما حاك في الصدر أي جئت تسأل عن البر قلت نعم هو من باب الكشف لما جاء في بعض الروايات أن وابصة ما يخطئ الناس حتى جلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له تحدثني ما جئت به أو أحدثك فقال بل أنت حدثني يا رسول الله فهو أحب إلي قال جئت تسأل عن البر والإثم قال نعم فقال استفت قلبك هو راجع إلى ما تقدم من شعور النفس والقلب بما تحمد عاقبته أو تذم إلى آخر ما ذكر البر ما اطمأنت إليه النفس واطمأن بالمعنى المذكور إليه القلب وسكنه وسكنت فإذا اطمأننتم أي سكنتم عن ارتجاج الحرب وحركته وهو تفعل أو لا البر حسن الخلق لأن حسن الخلق تطمئن له النفس والقلب والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر أي القلب وسوغ نسبة التردد إلى الصدر كونه ظرفا للقلب الذي محل التردد والظرف للشيء ظرف لما فيه وتقدم الكلام عليه وهو مشبه لما سبق من قوله الإثم ما حاك في النفس وكرهت أن تطلع عليه

الناس

الناس لأن ما تردد في النفس فهو الشر أو محل شبهة فلا يدان يكون في ذلك ما يكره أطلاع الناس عليه وإن أفتاك الناس وأفتوك بأنه ليس بإثم بمجرد الظن بغير دليل فلا تقلد هو فيه لأني قد أحطتك فيه علامة الإثم فاعتبر بها في اجتنابه ولا تقلده مما أفتاك بخلافها وفي تكرار الفعل تأكيد للعمل بالعلامة وإن أفتى الناس بخلافها وإفادة أن الفاعل إذا كان ظاهرا يكون فعله مجردا وإذا كان مضمرا يكون مجموعا لأن الفعل إما يكون له فاعل واحد وإن كان ظاهرا امتنع اتصال ضميره بالفعل نحو أفتاك الناس ليلا يتعدد الفاعل وهو غير جايز وإن لم يكن ظاهرا وجب إضماره نحو أفتوك ليلا يتجرد الفعل عن الفاعل وهو غير جايز وأما قوله تعالى ثم عموا وصموا كثير منهم فهو من باب البدل من الضمير لا من باب تعدد الفاعل ولا من باب الخلو في البراعة فإنها لغة وقد تأولها قوم على أن الضمير علامة جمع الفاعل كالتاء في قامت هند علامة تأنيث الفاعل إذا علم ما تقدم فقد يقال هذا معارض لحديث الحلال بين من حيث قوله الإثم ما حاك في النفس فإنه يلوح بأن ما اشتبه أمره أثم لتردده في الصدر وأن قوله هناك فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه يشعر بأنها ليست إثما وإنما شرع اجتنابها ورعا ويمكن أن يجاب عن الأول بأن لا مسلم أنه مشعر بأنها ليست إثما لأن استبراء الدين والعرض واجب واتقاءها واجب فهو مشعر بأنها إثم سلمنا أنه ليس مشعرا بأنها إثم لكن ما هناك يحمل على ما إذا قربت لتردها في الصدر وتمكنها في النفس فهي إثم أخذا بظاهره موضعها وتمكنها فيكون من باب ترك الأصل الظاهر أعني أصل الحلال لا أصل الشبهة وتمكنها وهو حديث حسن رويناه في

محمد الامام ابو عبد الله احمد بن حنبل الشيباني
المروزي ثم البغدادي احد الائمة المتبوعة مجمع على جلالته
وامانته وورعه وزهادته وحفظه وغوره عقله وسيادته
جيء به من مرو رضيعا الى بغداد وبعد وفاة ابيه بمرو وولد بها
في ربيع الاول سنة اربعة وستين ومائة ودخل مكة والمدينة
والشام واليمن والكوفة والبصرة والجزيرة قال بعض العلماء
رايت ثلاثة لم ير مثلهم ابدا ابا عبيدة القاسم ما اشتهاه الا
بجمل نفخت فيه الروح وبشر ابن الحارث ما اشبهه الا
برجل عجن من فوقه الى قدمه عقلا واحمد بن حنبل كانه الله
عز وجل جمع له علم الاولين والاخرين من كل صنف مسنده فيه
اربعون الف حديث وقيل ثلاثون نكرر صنها عشره جمعه من
سبعمائة وخمسين الف وقال جعلته حجة بيني وبين الله
وقال كل حديث لا تجد وبي فيه فليس بشيء قال بعضهم فقد
اخل باحاديث منها حديث ام زرع الثابت في الصحيحين واخرج
ابن الجوزي في موضوعاته من مسنده سبعة احاديث واهل
الشر اولع بتتبع رحمه الله تعالى الصحة في مسنده وانما اخرج
ما لم يجمع الناس على تركه وصناعته كثيرة لا يحتملها هذا
المختصر وتوفي رحمه الله في ربيع الاول سنة احدى واربعين
ومائتين عن سبع وسبعين سنة والامام ابو محمد عبد الله
ابن عبد الرحمن الدارمي التميمي السمرقندي الحافظ من بني دارم
ابن مالك بن حنظلة بن زيد بن تميم روى عنه ابن هارون
والنضر بن اسماعيل وخلائق روى عنه ابو زرعة وخلائق
ومسنده لطيف وعاليه صحيح وقال ابو حاتم هو امام زمانه
صنف المسند والتفسير والجامع ولد سنة احدى وثمانين
ومائة ومات سنة خمس وخمسين ومائتين ولما بلغ البخاري

البخاري

البخاري نعيه بكى وانشا يقول

ان تبق تفجع في الاحبة كلهم ... وفناء نفسك لا ابا لك افجع

قال اسحاق بن احمد وما سمعناه ينشد شعرا الا ما نجد في
الحديث باسناد حسن اي ليس في رجاله من يوصف
بالضعف الحديث الثامن والعشرون عن ابي نجيح
بفتح النون وكسر الجيم واخره حاء مهملة العرباض بكسر اوله
وسكون ثانيه بعده موحدة واخره معجمة واختلف في معناه
لغة فقيل الطويل من الناس وقيل الجلد الخاصم منهم ابن
سارية ومعناها لغة الاصطوانة السلمي الصحابي كان من
اهل الصفة والبكائين رضي الله عنه نزل الشام وسكن حمص
قال محمد بن عوف الحمصي كل واحد من ابيه نجيح العرباض وابي
نجيح عمرو بن عبسة يقول انا رابع الاسلام اي انا رابع من
اسلم قيل ولا يدري ايهما اسلم قبل صاحبه روى عن النبي صلى
الله عليه وسلم وروى عنه ابو امامة الباهلي وغيره من
الصحابة وخلق من التابعين توفي سنة خمس وسبعين وقيل
في ايام فتنة ابن الزبير قال وعظنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي نصحنا وذكرنا بالعواقب موعظة هي ما يتعظ
به والمصدر الوعظ والعظة وجلت اي خافت منها القلوب
وذرفت بالذال المعجمة ثم راء اي سالت منها العيون بالدموع
فقلنا يا رسول الله كانها الضمير للموعظة المفادة بقوله
وعظنا وهو مبهم تفسيره كانها موعظة مودع فهموا ذلك
من توفر القرائن اللاحقة لما فيها من المبالغة وكثرة الحث على
العمل بها على خلاف العادة ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم
عرض فيها للتوديع كما عرض به في خطبة حجة الوداع فانه
قال لعلي لا القاكم بعد عامي فاوصينا بشيء ينفعنا بعد

فقال اوصيكم بتقوى الله عز وجل وهي كلمة جامعة
لكل ما يحتاج اليه وبيانه ما تقدم منا نها امتثال المامورات
واجتنابه المحظورات وتكاليف الشرع ليست الا بذلك وقد وصيه
الله تعالى عباده فقال عز من قايل ولقد وصينا الذين اوتوا
الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله وعرفها بعضهم بانها
اسم جامع للحذر من جميع ما امر الله به ان يحذر منه فتارة
يحذر العبد من تضييع الواجبات او المندوبات فيتقيه وتارة
يحذر ارتكابه المحرمات او المكروهات فيتقيه وتارة يحذر
فوات اعالي الدرجات فيتقيه بان لا يشتغل بما دونها وقيل
التقوى ان يتقي العبد ما سوى الله مما يشغله عنه وقيل التقوى
ان يترك الدنيوية كلها بان يجتهد في ان لا يقع في شيء منها وقيل
للتقوى ظاهر وباطن فالظاهر ما يحل بظاهر البدن وهو
المحافظة على حدود الله تعالى فلا يتجاوزها والباطن ما يحل
بباطنه وهو الاخلاص والنية واتفقت الامة على فضيلة التقوى
وطلبها حتى قال قايلهم

ولا تمش الامع رجال قلوبهم ٭ تخف الى التقوى وترتاح بالذكر

لان العيش الطيب انما يكون مع حياة القلب وحياته تزيل
الغفلة عنه ودوام اليقظة لما خلق له والسمع والطاعة
لولاة الامور وهو عطف خاص على عام اذ قد اشتملت الوصية
بالتقوى على السمع والطاعة وهو جايز كعكسه ومنه قوله
تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان وقوله يا ايها الذين امنوا اركعوا
واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير وان تامر عليكم عبد
حبشي سيل الغرض والتقدير اذا العبد لا يكون والي ولكن الشارع
صلى الله عليه وسلم ضرب به المثل تقديرا وان لم يكن تقوله صلى الله
عليه وسلم من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتا

في الجنة ولم يمكن ان يكون مفحص القطاة مسجدا ولكن الاشارة
يا تي فيها مثل هذا ويجوز انه صلى الله عليه وسلم اخبر بفساد
الامر ووضعه في غير اهله حتى توضع الولاية في العبد فاذا
كان فاسمعوا واطيعوا تغليبا لاهون الضررين وهو الصبر على
ولاية من لا يجوز ولايته ليلا يودي عدم الطاعة الى فتنة
عميا مما لا دواء لها ولا خلاص منها هذا وقد تكاثرت الروايا
عنه صلى الله عليه وسلم ان امره بالسمع والطاعة لولاة
الامور انما هو في طاعة الله بشهادة قوله صلى الله عليه وسلم
انما الطاعة في المعروف وفي رواية لا حمد يا رسول الله ارايت
ان كان علينا امرا لا يستنون بسنتك ولا ياخذون بامرك
فما تامرنا فيهم فقال لا طاعة لمن لم يطع الله وله ايضا اسمعوا
واطيعوا ما اقام فيكم كتاب الله ولابن ماجة لا طاعة لمن عصى
الله وخطب عمر بن عبد العزيز حين استخلف فقال في خطبته
اطيعوني ما اطعت الله فاذا عصيته فلا طاعة لي عليكم
وله من حديث مسلم وغيره اختلافا فالظاهر وجب انكاره
والظاهر انه انما قاله بوحي اوحي اليه او انه عليه الصلاة
والسلام كشف له عما يكون الى ان يدخل اهل الجنة الجنة واهل
النار النار كما صح في حديث ابي سعيد وغيره ويجوز ان يكون
بنظر واستدلال فان اختلاف المقاصد والشهوات لاختلاف
الاراء والمعاملات ويجوز ان يكون بقياس امته على امم الانبياء
السابقين بدليل حديث انها لم تكن نبوة الا كان بعدها اختلاف
او كما قال وكان صلى الله عليه وسلم يعلم ما ياتي من الفتن
والاختلاف بعده جملة وتفصيلا ولم يبينه لكل احد وانما كان
يحدث منه على العموم ثم يلتفي التفصيل الى بعض الاحاد كحديقة
وابي هريرة لمحلهما الكريم منه وعظم منزلتهما عنده وهو من

معجزاته صلى الله عليه وسلم قال فعليكم بسنتي اي طريقتي
القويمة التي جرت عليها سيرتي السنن وهي السبيل الواضح
الخلفاء الراشدين جمع راشد وهو من اتى بالرشد وانتصف به
المهديين اي الذين شملهم الهدى جمع مهدي وهو الذي
هداه الله لاقوم الطريق والمراد بهم ابو بكر الصديق وعمر
الفاروق وعثمان وعلي بالاجماع واللام في الخلفاء عند اهل
السنة للعهد ولانهم الذين انجز الله فيهم وعده في قوله
تعالى وعد الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم
في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم
الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم امنا يعبدونني لا يشركون
صلى الله عليه وسلم بالاشارة على تعيينهم لامرين التقليد ان تحجر
عن النظر والترجيح عند اختلاف الصحابة فيقدم قول الخلفاء
على غيرهم وقال الشيعة اللام لاستغراق الوصف اي كل من
اتصف بالرشد والهداية من الخلفاء بعدي فعليكم بسنته وانما
قالوا ذلك لانهم يدعون نفي ذلك عن الثلاثة لتقدمهم على
علي ووضعهم الخلافة في غير من وضع الله فيه النبوة وهم
بنوها شم بزعمهم والنصوص والاجماع ترده عضوا بالضاد
وهو لما كان بجارحة بخلاف ما كان بغير جارحة فانه بالشاة
كعض الزمان عليها اي السنة الصادقة بما ذكر وخص الضمير
لان سنة الخلفاء كسنته في وجوب الاتباع بالنواجذ بالذال
المعجمة وهي الانياب قيل وتسمى نهشا بالمعجمة وقيل اخر
الاضراس اي استوثقوا عليها بجميع الفم فلا يكون تناولها نهسا
بالمهملة وهو الاخذ باطراف الاسنان وقيل هما بمعنى والمراد هنا
الاول وان اختلفت اللغة في التسمية كما ان المراد من قول القعقاع
لو اسد كلبا فانتهشه شخصا او لسعه حية يقتل مثلها

غالبا وجب عليه القعود نظرا للمعنى فيها اذ المراد من الثاني
وجود الهلاك وهو يحصل بمطلق العض ومن الاول طلب شدة
التمسك بها لان النواجذ متحددة فاذا عضت على شيء تشبث
فيه فلا تتخلص ولذلك يقال هذا الشيء انعقدت عليه الخناصر
والثنوت عليه الانامل قال الشاعر

حنانيك يا ابن الاكرمين فلم تدع لنا املا الا وعليه الانامل

وايانا ومحدثات الامور اي مخترعاتها التي لا يراد منها
الا الشهوة والعمل بمقتضى الارادة وليست راجعة الى دليل
شرعي اي احذروا الاخذ بها وتباعدوا عنها فان كل بدعة
وهي لغة ما كان على غير مثال سابق وشرعا ما احدث على خلاف
امر الشارع صلى الله عليه وسلم ودليله ضلالة اي خلاف الحق
وخرج بما تقرر المحدث بحمل النظير على النظير فليس بضلالة بل
هو سنة الخلفاء والائمة الفضلاء وليس المحدث والبدعة مذمومان
للفظهما لقوله تعالى وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث وقول عمر نعمت
البدعة هذه وانما يذم من المحدث ما دعى الى ضلالة ومن البدعة
ما يخالف السنة وتقدم في شرح الحديث الخامس ان الشيخ عز
الدين ابن عبد السلام قسم البدعة الى الاحكام الخمسة وجاء في بعض
روايات الحديث فان كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة
في النار وهو قياس متصل مركب من الشكل الاول ينتج ان كل محدث
في النار يعني صاحبها من فاعل وممتنع رواه الامام ابو داود
والامام الترمذي وقال حديث حسن صحيح وقد تقدم الكلام
على الترمذي وعلى ما قاله واما ابو داود فهو سليمان بن الاشعث
ابن شداد بن عمرو بن عامر كذا نسبه ابن ابي حاتم وقال محمد بن
عبد العزيز الهاشمي هو سليمان ابن بشير بن شداد وقال ابو عبيد
الاجري وابو بكر بن داسة البصريان والخطيب البغدادي هو

سليمان بن الاشعث ابن اسحاق ابن بشير بن شداد وزاد الخطيب
فقال بن شداد بن عمرو بن عمران الازدي قال الحافظ ابو طاهر السلفي
هذا القول امثل والقلب اليه اميل السجستاني بكسر السين وفتحها
والكسر اشهر والجيم مكسورة فيهما قال الحافظ عبد القادر الرهاوي
سجستان التي ينسب اليها ابو داود السجستاني اسمها دز رنج
وسنجستان اسم لتلك الديار فلما كانت دز رنج قصبة تلك الاقليم
ودار مملكتها غلب عليها الاسم وهي خلف كرمان مسيرة مائة فرسخ
كما ان كرمان اسم للديار التي قصبتها بزد شير غلب اسمها على بزد شير
وقال الحافظ ابو بكر الحازمي في كتابه المولف في الاماكن سجز بالسين
المهملة المكسورة والجيم الساكنة واخره زاي اسم لسجستان ويقال في
النسبة اليها سجزي واخذ ابو داود عن خلايق كثيرة منهم محمد
الله بن مسلمة القعنبي وابو الوليد الطيالسي وعثمان ابن ابي
شيبة والامام احمد بن حنبل ويحيى بن معين واسحاق بن راهوية
وابو ثور وغيرهم واخذ عنه خلايق كثيرة منهم الترمذي والنسائي
وابو عوانة ويعقوب بن اسحاق الاسفرايني ومحمد بن بكر ابن عبد
الرزاق بن داسية البصري وابو علي محمد بن احمد بن عمر واللؤلؤي
وهما الذين يرويان عنه كتابه السنن وخلايق غيرهم واتفق
العلماء على الثناء عليه ووصفه بالحفظ التام والعلم الوافر والاتقان
والورع والدين والفهم الثاقب في الحديث وغيره قال الحافظ احمد
ابن محمد بن ياسين الهروي كان ابو داود احد حفاظ الاسلام لحديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمه وعلله ومن فرسان الحديث
وقال الحاكم ابو عبد الله كان ابو داود امام اهل الحديث في عصره
بلا مدافعة سلم له ذلك بمصر والحجاز والشام والعراقين وخراسان
وقال موسى ابن هارون خلق ابو داود في الدنيا للحديث
وفي الاخرة للجنة وقال ابو عبد الله محمد بن مخلد كان ابو داود

يبقى بمذاكرة مائة الف حديث فلما صنف كتابه السنن وقراه على
الناس صار كتابه لاصحاب الحديث كالمصحف يتبعونه ولا يخالفونه
ومناقبه كثيرة شهيرة لا يحتملها هذا المختصر ولد سنة اثنين
ومائتين وتوفي رحمه الله تعالى بالبصرة لاربع عشرة بقيت من
شوال سنة خمس وسبعين ومائتين **الحديث التاسع**
والعشرون عن معاذ ابن جبل رضي الله تعالى عنه
وتقدم الكلام عليه ما يتعلق به قال قلت يا رسول الله اخبرني
بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار قال لقد سالت عن عظيم
الجزم فيها على جواب الامر غير مستقيم رواية ومعنى قال الطيبي
اما الرواية فهي غير معلومة واما المعنى فقال البيضاوي يمكن ان صح
الجزم فيه فكانه جزا شرط محذوف وفي تقديره اخبرني بعمل ان عملت
به يدخلني الجنة والجملة الشرطية باسرها صفة لعمل او جوابا
للامر وتقديره ان اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم لما كان وسيلة
الى عمله وعمله ذريعة الى دخول الجنة كان الاخبار سببا بوجه ما
لادخال العمل اياه الجنة وفي الخبر تلويح بان الاعمال سبب لدخول
الجنة والتباعد من النار ومصداقه قوله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها
بما كنتم تعملون ذلك جزيناهم بما كفروا وغير ذلك من الايات ولا
ينافي هذا قوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل الجنة احدكم بعمله
لان العمل بنفسه لا يستحق به احد الجنة لولا انه تعالى جعله بفضله
سببا فالنفي سلبه عن شيء عظم مشكل منعسر الجواب
عنه وانه يسير اي سهل وانه حقيق من يسره الله عليه
لان معرفة العمل الذي يدخل الرجل الجنة من علم الغيب وعلم
الغيب لا يعلمه الا الله ومن علمه اياه وانه يسير على من وفقه
الله تعالى اليه واعانه عليه ثم ارشده لعباده بمخلصاته الدين بقوله
صلى الله تعالى عليه وسلم تشهد ان لا اله الا الله اي تاتي

شبكة الألوكة www.alukah.net

سليمان بن الاشعث ابن اسحاق ابن بشير بن شداد وزاد الخطيب
فقال بن شداد بن عمرو بن عمران الازدي قال الحافظ ابو طاهر السلفي
هذا القول امثل والقلب اليه اميل السجستاني بكسر السين وفتحها
والكسر اشهر والجيم مكسورة فيهما قال الحافظ عبد القادر الرهاوي
سجستان التي ينسب اليها ابو داود السجستاني اسمها زرنج
وسجستان اسم لتلك الديار فلما كانت زرنج قصبة تلك الاقليم
ودار مملكتها غلب عليها الاسم وهي خلف كرمان مسيرة مائة فرسخ
كما ان كرمان اسم للديار التي قصبتها بزدشير غلب اسمها على بزدشير
وقال الحافظ ابو بكر الحازمي في كتابه المؤلف في الاماكن سجز بالسين
المهملة المكسورة والجيم الساكنة واخره زاي اسم لسجستان ويقال في
النسبة اليها سجزي منه واخذ ابو داود عن خلائق كثيرة منهم عبد
الله بن سلمة القعنبي وابو الوليد الطيالسي وعثمان ابن ابي
شيبة والامام احمد بن حنبل ويحيى بن معين واسحاق بن راهوية
وابو ثور وغيرهم واخذ عنه خلائق كثيرة منهم الترمذي والنسائي
وابو عوانة ويعقوب بن اسحاق الاسفرايني ومحمد بن بكر ابن عبد
الرزاق بن داسة البصري وابو علي محمد بن احمد بن عمر واللؤلؤي
وهما الذين يرويان عنه كتابه السنن وخلائق غيرهم واتفق
العلماء على الثناء عليه ووصفه بالحفظ التام والعلم الوافر والاتقان
والورع والدين والفضل الباهر في الحديث وغيره قال الحافظ احمد
ابن محمد بن ياسين الهروي كان ابو داود احد حفاظ الاسلام لحديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمه وعلله ومن فرسان الحديث
وقال الحاكم ابو عبد الله كان ابو داود امام اهل الحديث في عصره
بلا مدافعة سمع بمصر والحجاز والشام والعراقين وخراسان
وقال موسى ابن هارون خلق ابو داود في الدنيا للحديث
وفي الاخرة للجنة وقال ابو عبد الله محمد بن مخلد كان ابو داود

يفي بمذاكرة مائة الف حديث فلما صنف كتابه السنن وقرأه على
الناس صار كتابه لاصحاب الحديث كالمصحف يتبعونه ولا يخالفونه
ومناقبه كثيرة شهيرة لا يحتملها هذا المختصر ولد سنة اثنين
ومائتين وتوفي رحمه الله تعالى بالبصرة لاربع عشرة بقيت من
شوال سنة خمس وسبعين ومائتين **الحديث التاسع**
والعشرون عن معاذ ابن جبل رضي الله تعالى عنه
وتقدم الكلام عليه ما يتعلق به قال قلت يا رسول الله اخبرني
بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار قال لقد سألتني عن عظيم
الجزم فيها على جواب الامر غير مستقيم رواية ومعنى قال الطيبي
اما الرواية فهي غير معلومة واما المعنى فقال البيضاوي ان صح
الجزم فيه فكانه جزاء شرط محذوف وفي تقديره اخبرني بعمل ان عملت
به يدخلني الجنة والجملة الشرطية بأسرها صفة لعمل او جوابا
للامر وتقديره ان اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم لما كان وسيلة
الى عمله وعمله ذريعة الى دخول الجنة كان الاخبار سببا بوجه ما
لادخال العمل اياها الجنة وفي الخبر تلويح بان الاعمال سبب لدخول
الجنة والتباعد من النار وصداقه قوله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها
بما كنتم تعملون ذلك جزيناهم بما كفروا وغير ذلك من الايات ولا
ينافي هذا قوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل الجنة احدكم بعمله
لان العمل نفسه لا يستحق به احد الجنة لولا انه تعالى جعله بفضله
سببا فلا فضل صادر عن شيء عظيم مشكل منعسر الجواب
عنه وقد يسير اي سهل واضح على من يسره الله عليه
لان معرفة العمل الذي يدخل الرجل الجنة من علم الغيب وعلم
الغيب لا يعلمه الا الله ومن علمه اياه وانه يسير على من وفقه
الله تعالى له واعانه عليه ثم ارشده لعباده مخلصا له الدين بقوله
تعبد الله تعالى **لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة** اي تاتي

بها في اوقاتها مستكملة الواجبات والآداب
وقضاء وحج البيت بان تاتي بجميع ما ذكر على الوجه السابق
والظاهر ان المراد بالعبادة المذكورة التوحيد بدليل قوله لا تشرك
به شيأ ومنه قوله وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اي
ليوحدون فعلى هذا يكون قد ذكر له التوحيد واعمال الاسلام
ويحتمل ان العبادة هنا تتناول الايمان الباطن والاسلام الظاهر
ويكون قوله وتقيم الصلاة الخ عطف خاص على عام ليتضمن قوله
تعبد الله ما بعده وقوله الا الله عرض نحو هل ادلكم على تجارة
تنجيكم اي عرضت ذلك عليك وما اخبرك اي الطرق الموصلة
الله والمؤدية به ضد الشر وفي سنن ابن ماجة الا ادلك على ابواب الجنة
وفي التشويق الى ما سيذكر قيل ذكره ليكون اوقع في النفس ثم شرع
في بيان الطرق المذكورة فقال الصوم جنة اي ستر ووقاية لك من
النار ينفي سورة الشهوة عاجلا والنار اجلا ويجوز ان يكون الصوم
هنا بمعنى الفرض والمراد الاكثار منه جنة والصدقة والمراد
بمعنى الزكاة مطفئ الخطيئة اي تذهبها لقوله تعالى ان الحسنات
تذهبن السيات او تمحها لقوله صلى الله عليه وسلم واتبع السيئة
الحسنة تمحها وانما استعار لفظ الاطفاء للمقابلة والاطفاء اما
النار فان الخطيئة يترتب عليها العقاب الذي هو ثمرة الغضب هو
والغضب يستعمل في الاطفاء يقال طفي غضب فلان وانطفى غضبه لان
فوران دم القلب من غلبة الحرارة كما تقدم ولعله انما خص الصدقة
بالذكر لتقديم نفعها ولان الخلق عيال الله والصدقة احسان
اليهم والعادة ان الاحسان الى عيال شخص يطفي غضبه وشبهها
باطفاء النار لان بينهما غاية التضاد اذ النار حارة يابسة والماء
بارد رطب والضد يدفع الضد وقد تقدم انها برهان على صدق
الايمان لان غيرها لا ينتظر ثوابه بخلافها لقوله صلى الله عليه
وسلم

وسلم ليس لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او تصدقت فابقيت
او لبست فابليت فجعل الصدقة هي الباقية ويريد بها عين الزكاة
وقد جاء في الخبر انه صلى الله عليه وسلم ذبح شاة فتصدق بلحمها
غير الذراع ثم دخل البيت فقال هل بقي منها شيء يريد ان يتصدق
به فقالوا والله ما بقي منها الا الذراع فقال والله كلها بقيت
الا الذراع وصلاة الرجل من جوف الليل اي فيه والنصف
الثاني لمن قسم الليل نصفين افضل من الاول والثلث الاوسط
لمن قسمه ثلاثا افضل من الاول والاخير وافضل من ذلك السدس
الرابع والخامس ثم شبه ما ذكر من الصوم عن الخطايا
وجعله بمنزلة الماء في قوله كالماء اشارة الى ان ما تركه من الراحة والتلذذ
بالنوم وغيره انما جزاؤه ما في الآية من قوله فلا تعلم نفس
ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون وفي الحديث
ان الله تعالى يباهي بقوام الليل في الظلام يقول انظروا الى عبادي
قد قاموا في ظلام الليل حيث لا يراهم احد غيري اشهدكم اني قد
بحتهم داركرامتي والمعنى ان صلاة الرجل في جوف الليل من ابواب
الخير وانما خص الرجل بالذكر لان السائل رجل ولان الخير غالب
في الرجال واكثر اهل النار النساء وانما كان ما ذكر من ابواب الخير
لان الصوم شديد على النفس وكذا اخراج المال في الصدقة وكذا
الصلاة في جوف الليل فمن اعتادها سهل الله عليه كل خير
ونأى عنه لان المشقة في دخول النار تكون بفتح الباء المغلقة
ويحتمل ان يكون التعريف في الخير للعهد الخارجي التقريري وهو
ما يعلم من قوله تعبد الله ولا تشرك الخ المعنى به الاسلام
والايمان اللذين هو سبب لدخول الجنة والمباعدة عن النار كما
مر والمعنى بابواب الخير النوافل لعليه قوله وصلاة الرجل
من جوف الليل ليعلا يلزم التكرار والصوم السابق خبر مبتدا هو

محذوف اي هي الصوم او مبتدا خبره محذوف اي منها الصوم
والصدقة وصلاة الرجل كلاهما عطف عليه وقوله جنة خبر
مبتدا مقدر اي هو وكذا قوله تطفي الخطيئة خبر لمبتدا مقدر اي
هي ثم قال حثا وتحريضا على الاصغا لما يلقيه اليه من
بيان راس الدين الذي اموربه
[illegible] بكسر الذال المعجمة وضمها
والقياس جواز الفتح كحذوه وهو اعلى الشي [illegible] بفتح
السين وهو اعلى الجمل قلت بلى يا رسول الله قال
راس الامر الاسلام اي الاتيان بشهادتيه حاجا مفسرا
بها في رواية لاحمد ان راس الامر ان تشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وانما كان راسه لان
العبادة لا تصح بدونه لتوقفها على النية المتوقف صحتها
عليه وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد ولذا
قال التوربشتي اراد بالامر هنا امور الدين وبالاسلام كلمتي الشهادة
يعني ان العبد اذا لم يقر بهما لم يكن له من الدين شي اصلا واذا اتى
بهما حصل له اصل الدين الا انه ليس له قوة وكمال كالبيت
الذي ليس له عمود فاذا صلى وداوم على الصلاة فقد بنى بيته
ولكنه لم يكن له رفعة وكمال فاذا جاهد حصل لبنيه الرفعة
والكمال وقال الحليمي معنى هذا والله اعلم ان الاسلام هو الذي
لا يصح شي من الاعمال الا به واذا فات لم يبق منه عمل فهو
كالراس لا يسلم شي من الاعضا الا ببقائه فاذا فات لم ينتفع
بعده بشي من الاعضا واما الصلاة فانها عمود الامر والامر
هو الدين لان الاسلام لا ينفع ولا يثبت بغير الصلاة ولا
يعني قبولها عن فعلها لان الاسلام وحده لا يحقن الدم
حتى يكون معه اقامة الصلاة واما قوله ذروة سنامه

الجهاد

الجهاد فقد قيل معناه لا شي من معالم الاسلام اشهر ولا
اظهر منه فهو كذروة السنام التي لا شي من البعير اعلى منه
وعليه يقع بصر الناظر من بعد قبل تو ذكره الجهاد دون
غيره لاقترانه بالهداية في قوله والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا والهداية محصلة لمقصود هذا السابل
فيلزم منها دخول الجنة والمساعدة على النار ثم قال
حثا وتحريضا عن الانتقال من جهاد المشركين الى الجهاد
الاكبر وهو مجاهدة النفس وكفها عما يريدها ويوذيها
الا اخبرك بملاك ذلك كله اي ضابطه ومحكمه هو
مقصوده وفي اهل اللغة يثلثون الميم ويفتحونها والرواية
بالكسر فقلت بلى يا رسول الله فاخذ بلسانه اي يكشا
نفسه والباء زيدت للحكمة في ذلك المبالغة في الزجر ثم قال
كف عليك هذا اي لا تتكلم بما لا يعنيك او بما يحبس في
نفسك من الوسواس فانك غير مواخذ بما لم يظهر والان الجهاد
وغيره من اعمال الطاعة غنيمة وكف اللسان عند المحارم
سلامة والسلامة في نظر العقلا مقدمة على الغنيمة وعليها
اما بمعنى عن او انه ضمن معنى كف معنى احبس عليك لسانك
لا يوذيك بالكلام وفي الحكمة لسانك اسدك ان اطلقته افترسك
وان امسكته حرسك وكان الصديق يمسك لسانه ويقول هذا
الذي اوردني الموارد والامر بالكف يحمل انه عام وخص منه
الكلام بالخير عند دليل قوله عليه الصلاة والسلام من كان يومن
بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت او انه محالة يحمل به
في كف اللسان عن الشر فلم يبق له دلالة على غير ذلك فقلت
يا نبي الله وانا لمواخذون بما نتكلم به هو استفهام
استثبات وتعجب طلبا لبيان حكمه ولا يقال كيف حق ذلك
على معاذ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انه اعلم بالحلا

محذوف اي هي الصوم او مبتدا خبره محذوف اي منها الصوم
والصدقة وصلاة الرجل كلاهما عطف عليه وقوله جنة خبر
مبتدا مقدر اي هو وكذا قوله تطفي الخطيئة خبر لمبتدا مقدر اي
هي وقوله حثا وتحريضا على الاصغا لما يلقيه اليه من
بيان راس الدين الذي اموبه
عمود الذي يبنى عليه وروي بكسر الذال العجمة وضمها
والقياس جواز الفتح كذروه وهو اعلى الشيء سنامه بفتح
السين وهو اعلى الجمل قلت بلى يا رسول الله فداك
راس الامر الاسلام اي الاتيان بشهادتيه حاجا مفسرا
بهما في رواية لاحمد ان راس الامر ان تشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وانما كان راسه لان
العبادة لا تصح بدونه لتوقفها على النية المتوقف صحتها
عليه وعمود الصلاة وذروة سنامه الجهاد ولذا
قال الطيبي رحمه الله اراد بالامر هنا امر الدين وبالاسلام كلمتي الشهادة
يعني ان العبد اذا لم يقر بهما لم يكن له من الدين شيء اصلا واذا اتى
بهما حصل له اصل الدين الا انه ليس له قوة وكمال كالبيت
الذي ليس له عمود فاذا صلى وداوم على الصلاة قوي دينه
ولكن لم يكن له رفعة وكمال فاذا جاهد حصل لدينه الرفعة
والكمال وقال الحليمي معنى هذا والله اعلم ان الاسلام هو الذي
لا يصح شيء من الاعمال الا به واذا فات لم يبق منه عمل فهو
كالراس لا يسلم شيء من الاعضاء الا ببقائه فاذا فات لم ينتفع
بعده بشيء من الاعضاء واما الصلاة فانها عمود الامر والامر
هو الدين لان الاسلام لا ينفع ولا يثبت بغير الصلاة ولا
يغني قبولها عن فعلها لان الاسلام وحده لا يحقن الدم
حتى يكون معه اقامة الصلاة واما قوله ذروة سنامه

الجهاد

الجهاد فقد قيل معناه لا شيء من معالم الاسلام اشهر ولا
اظهر منه فهو كذروة السنام التي لا شيء من البعير اعلى منه
وعليه يقع بصر الناظر من بعد قيل وذكره الجهاد دون
غيره لاقترانه بالهداية في قوله والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا والهداية محصلة لمقصود هذا السايل
فبلزم منها دخول الجنة والصاعدة عن النار حثا
حثا وتحريضا عن الانتقال من جهاد المشركين الى الجهاد
الاكبر وهو مجاهدة النفس وكفها عما يريدها ويوذ بها
الا بشيء يملك ذلك كله اي ضابطه ومحكمه هو
مقصوده واهل اللغة يكسرون الميم ويفتحونها والرواية
بالكسر ثم قلت بلى يا رسول الله فاخذ بلسانه اي بلسان
نفسه والباز ايذانا بالحكمة في ذلك المبالغة في الزجر ثم قال
له كف عليك اي لا تتكلم بما لا يعنيك او بما يحبس في و
نفسك من الوسواس فانك غير مواخذ بها لم يظهر ولان الجهاد
وغيره من اعمال الطاعة غنيمة وكف اللسان عن المحارم
سلامة والسلامة في نظر العقلاء مقدمة على الغنيمة وعليها
اما بمعنى عن او انه ضمن معنى كف معنى احبس عليك لسانك
لا يوذيك بالكلام وفي الحكمة لسانك اسدك ان اطلقته افترسك
وان امسكته حرسك وكان الصديق يمسك لسانه ويقول هذا
الذي اوردني الموارد والامر بالكف يحمل انه عام وخص منه
الكلام بالخير عند دليل قوله عليه الصلاة والسلام من كان يومن
بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت او انه محالة عمل به
في كف اللسان عن الشر فلم يبق له دلالة على غير ذلك فقلت
يا نبي الله وانا لمواخذون بما نتكلم به هو استفهام
استثبات وتعجب طلب لبيان حكمه ولا يقال كيف حقي ذلك
على معاذ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انه اعلمكم بالحلا

والحرام والكلام المواخذ به حرام لان ظاهر الحلال والحرام
انما هو في المعاملات الظاهرة بين الناس لا في معاملة
العبد مع ربه او حصلت له هذه الرتبة بعد
امد بفتح المثلثة والكاف وسكون المثناة من فوق اي
فقدتك اذا ثكل فقد الولد والحبيب ومعناه في الاصل الدعا
بالموت لكن لما كان الموت لا بد منه فكان كأن لا دعا او انه دعا
عليه ولم يرد وقوعه بل تاديب وتنبيه من الغفلة او ان
هذا وامثاله يزال عن اصله الى معنى التعجب وتعظيم الامر
وهل استفهام انكاري يلقى بضم الكاف اي يلقى صارع
كبه وهذا من النوادر فان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم الناس
في النار على وجوههم او على منخرهم شك من
الراوي الاحصائد المنطق جمع حصيدة فعلية
بمعنى مفعولة من حصد اذا قطع الزرع وهذا من اضافة
اسم المفعول الى فاعله اي محصودات الالسنة شبه ما تكلم
به اللسان بالزرع المحصود بالمنجل فكما ان المنجل يقطع ولا
يميز بين الرطب واليابس والجيد والرديء فكذلك لسان بعض
الناس يتكلم بكل نوع من الكلام القبيح والحسن ثم حذف المشبه
واقيم المشبه به مقامه على سبيل الاستعارة المصرحة
وجعل الاضافة ترشيحية لها والاستثنا مفرغ محلان في الاستفهام
معنى النفي والتقدير لا يكب الناس شيء من الاشيا الا
حصائد السنتهم من الكلام القبيح وفي النهاية وفي الكناية
ورويي الاحصائد بها السنتهم وهو جمع حصا اللسان وهي
ذرابته ومقتضى ما ذكر ان من يكب في النار انما هو بسبب
حصائد لسانه مع انه قد يكون بسبب غير ذلك فهو
عام اريد به الخاص وانما خرج عن مقتضاه للمبالغة
في تعظيم الكلام كالحج عرفة اي معظمه كذا فكذا معظم

لب الناس في النار حصائد السنتهم من كفر وقذف ونحوهما
ولان الاعمال تكون به غالبا فله خطر بسبب الجزا وابارعما
وفي المثل يقول الانسان كل يوم للفتي كيف اصبحت فيقول بخير
ان سلمت منك رواه الترمذي وقال حديث حسن
صحيح وتقدم ما يتعلق بذلك ولله در معاذ ما افصحه
فقدا وجز وابلغ وحمد الشارع صلى الله عليه وسلم مسيلة
واعجب من فصاحته وقال لقد سالت عن عظيم واستعظامه
منصرف الى العمل المطلوب الاتيان به لا السجية بدليل قوله
وانه ليسير على من يسره الله عليه الحديث الثالث عشر
عن ابي ثعلبة الخشني بضم الخا وفتح الشين المعجمتين
وبعدها نون نسبة الى خشين بضم الخا وهم بطن من قضاعة
جرثوم وقيل جرهم بضم الجيم فيهما وبضم الثا المثلثة في
الاول وقيل عمرو وقيل غير ذلك ابن ناشم بنون وشين
معجمة مكسورة ثم الف وقيل ناشب بالباء الموحدة في اخره
وقيل بالجيم وقيل غير ذلك له صحبة ورواية عن النبي صلى الله
عليه وسلم بايع تحت الشجرة بيعة الرضوان عام الحديبية
سنة ست من الهجرة وضرب له سهمه في حنين وروى عنه
ابو ادريس الخولاني ومسلم بن مشكم بكسر الميم واسكان الشين
المعجمة توفي بالشام في خلافة معاوية وقيل في خلافة عبد الملك
سنة خمس وسبعين عن رسول الله وفي نسخة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله فرض وهو
واستفرض بمعنى فرائض جمع فريضة والفرض ضد النفل
اي اوجب وحتم والزم وهو شامل لفرض العين والكفاية
فلا تضيعوها اي لا تتركوها ولا تنتهوا ولا توافيها وتحوموا
بها كما فرضت عليكم وحد حدودا جمع حد وهو الحاجز

بين الشيئين وحد الشيء منتهاه اي بين امور اوا ذن في
فعلها واجبة ومندوبة ومباحة وامر بالوقوف عندها
[illegible] اي لا تجاوزوها وقفوا عندها واقيموها
ولا تهملوها ولا تحابوا فيها فانه ورد حد يقام في الارض
خير من ان تمطر السما اربعين صباحا
اي منع من قربانها [illegible] اي فلا تركبوها
منتحمين لها غير مبالين بها والذي يظهر ان المراد
بالحدود الزواجر دون الوقوف عند النواهي والاوامر
ليلا تتكرر مع ما قبلها وما بعدها اذ الفرايض محدودة
فقدرة يجب الوقوف عند تقديرالشرع لها وكذا المحرمات
لها حدود محدودة فان حملت على الزواجر فمعناه لا تزيدوا
عليها على ما امر به الشارع صلى الله عليه وسلم واما
زيادة عمر رضي الله عنه الحد في الخمر الى ثمانين مع جلده
صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه اربعين انما
كان لكثرة شربه الناس اياه في زمنه على ما لم يكن يعهد
قبل فزاد في جلدهم تنكيلا وزجرا لهم عن شربه وقد قال
صلى الله عليه وسلم اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر
وقال عليكم بسنتي وسنة الخلفا الراشدين من بعدي وان
حملت على الوقوف عند النواهي فمعناه لا تجاوزوا ما حد
لكم الشرع مخالفة الامور وارتكاب المحظور [illegible] عن
اشيا رحمة لكم من غير نسيان فلا تبحثوا عنها
ومثل ذلك قوله عليه افضل الصلاة والسلام ان الله امركم
باشيا فامتثلوها ونهاكم عن اشيا فاجتنبوها وسكت
عن اشيا رحمة لكم فلا تسئلوا عنها وذلك كله على معنى
الرفق بالخلق ونفي الحرج عنهم وارادة التسهيل عليهم

ومحل

ومحل ما ذكر اذا لم يتزل بالشخص نازلة فان نزلت تعين
السوال عنها وهذا الحديث بليغ جامع موجز تضمن قواعد
الشريعة حكما وادبا اذ الحكم الشرعي في الامر اما مسكوت
عنه او متكلم به امرا او نهيا فالامر حقه ان لا يضيع والنهي حقه
ان لا يقارب ولان الدين يجتمع فيه في اربع كلمات فمن
ادى الواجبات واجتنب المحرمات ووقف عند الحدود وترك
ما ناب عنه فقد استوفى اقسام الفضل واوفى حقوق الدين
وحاز الفوايد وفاز بالنجاة من العقاب لان الشريعة لا تخرج
عن هذه الاربعة [illegible] رواه الامام الحافظ ابو
الحسن علي ابن عمر البغدادي [illegible] صاحب السنن
والعلل وغيرهما وعلي [illegible] وتقدم في الخطبة انه بفتح الراو وانه
منسوب لدار القطن محلة عظيمة ببغداد توفي في ذي القعدة
سنة خمس وثمانين وثلثماية عن ثمانين سنة الحديث
الحادي والثلاثون عن ابي العباس [illegible] وقيل ابي يحيى
[illegible] ابن سعد ابن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة
ابن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الانصاري
الصحابي [illegible] المدني الصحابي هو وابوه وكان اسمه حزنا
فسماه النبي صلى الله عليه وسلم سهلا [illegible] تعالى و
[illegible] شهد قضا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الملاعنين
قال الزهري سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وكان عمره
يوم وفاة النبي صلى الله عليه وسلم خمس عشرة سنة روى
له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ماية حديث وثمانون
حديثا اتفق الشيخان على خمسة وعشرين وانفرد البخاري
باحد عشر وروى عنه الزهري وابو حازم وغيرهما وتوفي
بالمدينة سنة ثمان وثمانين وقيل سنة احدى وتسعين قال

وثمانية صح

ابن سعد هو اخر من مات من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم بالمدينة بلا خلاف وقال غيره بل فيه خلاف
انه النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله دلني
على عمل اذا عملته احبني الله واحبني الناس فقال
ازهد في الدنيا الزهد لغة الرغبة عن الشيء والاعراض عنه
لاستقلاله واحتقاره وارتفاع الهمة عنه ما خوذ من قولهم
شيء زهيد اي قليل واصطلاحا استصغار الدنيا بجملتها واحتقارها
جميع شانها على التحقيق من اجل الكثيرة ممن كان كذلك ترك مالا
قوة فيه ولم يا خذ من الدنيا الا ما لا بد منه لان الله تعالى يحب
ان يرى اثر نعمته على عبده واما ترك ما يجب تركه من المحرمات
فلا يسمى زهدا وترك ما يجب اخذه من قوام نفسه وممن تلزمه
نفقته فمعصية يعني الله بفتح الباء المشددة والاصل يحببك
بكسر الاولى وسكون الثانية مجزوم على جواب الامر الذي هو
ازهد في الدنيا فاسكنت الباء الاولى عند ارادة الادغام بنقل
حركتها الى الساكن قبلها وهو الحاء فاجتمع ساكنان فحرك
الاخر لالتقاء الساكنين بالفتح تخفيفا وكذا يقال فيما بعده
وانما احب الله الزهاد في الدنيا لموافقتهم اياه في بعضها
وعدوا العدو حبيبه ولدلالة زهدهم فيها على قوة ايمانهم
وصفايها وغير ذلك من انواع التوفيق والهداية واراد بمحبة
الله تعالى الخلق وما اشبهها من الصفات المستحيلة ه
حقيقتها في حق الله تعالى كالرحمة فان حقيقتها رقة في
القلب تقتضي الميل والانعطاف على ما يتها التي هي افعال دون
المبادىء التي هي انفعالات والمحبة في حقه تعالى صفة ذات
ان فسرت بارادة الخير وصفة فعل ان فسرت بالانعام وترد
لكل منهما الحاء اول الكتاب اما محبة الناس لله فهي امتثال

اوامره

اوامره واجتنابه نواهيه وقال القشيري هي مصافقة الطاعة
وصيانة المخالفة وقال ايضا هي حالة يجدها العبد من قلبه
تلطف عن العبارة وقد تحمله تلك الحالة على تعظيم الله تعالى
وايثار رضاه وقلة الصبر عنه والاحتياج اليه وعدم الفرار
من دونه ووجود الاستيناس بدوام ذكره له بقلبه وقيل
غير ذلك مما لا يحتمله هذا المختصر ومن ثم قال الاستاذ بن الرفاعي

اذا جن ليلى هاج قلبي بذكرها ... انوح كما ناح الحمام المطوق
وفوق سحاب يمطر الهم والاسا ... وتحتي بحار بالجوى تتدفق
سلوا ام عمرو كيف بات اسيرها ... تعد الاساري دونه وهو موثقه
فما هو مقتول ففي القتل راحة ... ولا هو ممنون عليه فيعتقه

وقال الجنيد وقع الشريف الى ورقة وقال هذا خير لك من سبعماية
فصة او حديث تعلقه فاذا فيها شعر

ولما ادعيت الحب قالت كذبتني ... فما لي اراني الاحشا منك كواسيا
فما الحب حتى يلصق القلب في الحشا ... وتخلص مني حتى لا يجيب المناديا
وتذهل حتى ليس يبقى لك الهوى ... سوى مقلة تبكي بها او تناجيا

وقال مسرور قدمت سحنون يتكلم في المحبة فجلست قنا ديل المسجد
كلها وقال ابراهيم بن فاتك سمعت سحنون وهو جالس في المسجد
يتكلم في المحبة اذ جاء طير صغير وقرب منه ثم قربه فلم يزل يدنوا
حتى جلس على يده ثم ضرب بمنقاره الارض حتى سال منه الدم
ثم مات وازهد فيما عند الناس يحبك الناس اذهم منعلمون
على محبتها بالطبع ممن زاحمهم عليها بفضوه ومن زهد فيها
وتركها لهم احبوه ومن ثم قال الامام الشافعي رضي الله تعالى
عنه وصاحبه الاجيعة مستحيلة عليها كلا به هم من اجتنابها
فان تجنبتها كنت سلما لاهلها ... وان تجتذبها نازعتك كلابها

وعما تقرر وغيره علم ان حب الدنيا مبغوض عند الله والزاهد

فيها الراغب عنها محبوبة له ومحبة الدنيا المكروهة هي ايثارها
لقضاء شهوات النفس اما محبتها لفعل الخير واتباعا لامر بها
عند الله ونحو ذلك فهو عبادة لقوله عليه الصلاة والسلام نعم
المال الصالح مع الرجل الصالح يصل به رحما ويصنع معروفا وغير
ذلك من الاخبار وقال الامام الحافظ ابو عبد الله محمد بن يزيد
ابن ماجة القزويني احد ائمة المسلمين متقن مقبول بالاتقان
صنف التفسير والتاريخ والسنن وتقدم سننه بالصحيحين
وسنن ابي داود والنسائي وجامع الترمذي سمع بالعراق
والشام ومكة وقزوين والري ونيسابور وروى عنه ابن سمعون
ابن عيسى الصفار واسحاق بن محمد وعلي بن ابراهيم القطان
وغيرهم ولد سنة مائتين ومات سنة ثلاث وسبعين ومائتين
وتولى غسله محمد بن علي القصار وابراهيم بن دينار الوراق
وصلى عليه اخوه ابو بكر ورواه عنه بإسناده حديث
الثاني والثلاثون عن ابي عبد الله محمد بن مالك بن سنان
ابن عبيد بن ثعلبة بن عبيد ابن الابجر بالباء الموحدة وبالجيم خدرة
ابن عوف ابن الحارث بن الخزرج الانصاري الخزرجي الخدري
بضم الخاء المعجمة واسكان الدال المهملة نسبة الى جده ابجر خدره
وقيل خدرة اسم ام جده هذا والنسبة اليها لانها ولدها وقيل نسبة
الى قبيلة من الانصار اسمها خدرة من اصحاب الشجرة رضي الله
عنه واسم امه انيسة بنت ابي حارثة شهد يوم احد فجرد لصغره
وغزا بعد ذلك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة
وكان ابوه مالك صحابيا استشهد يوم احد روى له ابو سعيد عن
النبي صلى الله عليه وسلم الق حديث ومائة حديث وسبعون
حديثا اتفق البخاري ومسلم على ستة واربعين منها وانفرد
البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وخمسين وروى عنه جماعة

من الصحابة ايضا منهم ابو بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت
وابو قتادة وعبد الله ابن سلام وابو مالك ابن سنان ورويت عنه
جماعة من الصحابة منهم عبد الله بن عمرو وعبد الله ابن عباس
وجابر ابن عبد الله وغيرهم رضي الله عنهم اجمعين وروي عنه
خلايق من التابعين منهم ابن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن
عتبة وابو سلمة وحميد بن عبد الرحمن ابن عوف وعامر بن سعد
وعطاء بن يزيد وعطاء بن يسار وعبيد ابن حنين ينو بن ونافع
وخلايق وكان من فقهاء الصحابة وفضلايهم البار عين قال سهل
ابن سعد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم انا وابو ذر وعبادة
ابن الصامت وابو سعيد الخدري على ان لا ياخذنا في الله لومة
لائم وروى حنظلة ابن ابي سفيان الجمحي عن اشياخه انهم
قالوا لم يكن احد من احداث الصحابة افقه من ابي سعيد وفي
رواية اعلم ومناقبه كثيرة توفي بالمدينة يوم الجمعة سنة اربع
وستين وقيل اربع وسبعين ودفن بالبقيع ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر مصدر ضره يضره ضرا
او ضرارا والضرار مصدر ضاره يضاره ضرارا اي فجزينا
او شرعنا ونحوها مما يصح ان يكون خبرا لا المحذوفة
وظاهر الحديث تحريمه مطلقا كثيره وقليله اذ النكرة في سياق
النفي للعموم والظاهر تغاير هذين اللفظين حملا على التاسيس
وهو اولى من التاكيد وقيل هما بمعنى واحد تكلم بهما جميعا على
وجه التاكيد وهو ظاهر لفظ الجوهري حيث قال الضر والضرار
خلاف النفع وقد ضره وضاره بمعنى والاسم الضرر وقال ابن حبيب
الضرر عند اهل العربية الاسم والضرار الفعل قال وهو معنى لا ضرر
لا يدخل على احد ضرار لم يدخله على نفسه ومعنى ولا ضرار
لا يضار احد بالحد وقال الخشني الضرر الذي لك فيه منفعة وعلى

جارك فيه المضرة وهو حسن وجاء في رواية بعد ولا ضرار من
ضار ضاره الله به ومن شاق شاق الله عليه وقال بعضهم الضرر
ان تضر من لا يضرك والضرار ان تضر من قد اضرك من غير جهة
الاعتداء بالميل والانتصار بالحق وهو نحو قوله عليه الصلاة والسلام
اد الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك ايجيء بعد ان انتصرت
منه في خيانته والنهي انما وقع عليه الابتداء وما يكون في معناه
كانه يقول ليس لك ان تخونه وان كان قد خانك كما انه لم يكن له
ان يخونك اولا واما من عاقب بما عوقب به واخذ حقه فليس
بخائن وانما الخائن من اخذ ما ليس له او اكثر من ماله وبما
تقدر على انه ليس لاحد ان يضر غيره سواء ضربه قبل ام لا الا ان له
ان ينتصر ان قدر بما لا يجاوز له بقدر حقه والانتصار على هذا الوجه
ليس باعتداء ولا ظلم ولا ضرر وان قوله لا ضرر ولا ضرار فيه حذف
اذ الاصل لا لحوق او الحاق ضرر باحد ولا فعل ضرار مع احد ثم
المعنى لا لحوق ضرر شرعا الا لموجب خاص لتخرج الحدود
والعقوبات لقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقوله
صلى الله عليه وسلم الدين يسر وبعثت بالحنيفية السمحة اي
السهلة وغير ذلك من النصوص الصريحة بوضع الدين على تحصيل
المصلحة والنفع والضرر منفي عنه مزال ثم هاتان الكلمتان هو
تقتضيان رعاية المصالح اثباتا والمفاسد نفيا اذ الضرر هو
المفسدة فاذا انتفت لزم اثبات النفع الذي هو المصلحة لانهما
يقتضيان لا واسطة بينهما حديث حسن رواه ابن ماجة
والدارقطني وغيرهما وتقدم الكلام عليه ما مسند اي يسند
متصل من التخريج الى النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الامام
ابو عبد الله مالك بن انس بن مالك بن ابي عامر بن عمرو ابن
الحارث بن غيمان بالغين المعجمة والياء المثناة تحت بن خثيل بالخا

المعجمة

المعجمة المضمومة وفتح الثاء المثلثة بن عمرو ابن الحارث الاصبحي
نسبة الى اصبح قبيلة من يعرب بن قحطان المدني احد اعلام دار الهجرة
احد ائمة المذاهب المتبوعة وخصوص تابعي التابعين سمع من
نافع مولى ابن عمر ومحمد بن المنكدر وابا الزبير والزهري وخلائق
آخرين من التابعين وروى عنه يحيى الانصاري والزهري وهما
من شيوخه وابن جريج والاوزاعي والثوري وابن عيينة والليث
ابن سعد وابن المبارك والشافعي وغيرهم من الائمة المعتبرين واجمع
العلماء على امامته وجلالته وعظم سيادته وتبجيله وتقديمه
والاذعان له في الحفظ والتثبت وتعظيم حديث رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال وهب بن خالد ما بين المشرق والمغرب رجل
آمن على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من مالك وروى
الترمذي وغيره عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوشك ان تضرب الناس اباط المطي في طلب العلم فلا يجدون عالما
اعلم من عالم المدينة وقال حديث حسن وروى عن سفيان ابن
عيينة انه قال هو مالك ابن انس واحواله ومناقبه كثيرة لا يحتملها
هذا المختصر ولد سنة ثلاث وتسعين من الهجرة وقيل سنة احدى
وتسعين وقيل سنة اربع وقيل سبع قالوا واحمل به في البطن ثلاث
سنين وتوفي بالمدينة في صفر سنة تسع وسبعين ومائة
وقيل صبيحة اربع عشرة من شهر ربيع الاول سنة تاريخه
ودفن ببابه البقيع وبني عليه قبة كتابه الموطا الذي قال
الشافعي رضي الله عنه ما في الارض كتاب من العلم اكثر صوابا
من موطا مالك ومعلوم ان ما قال الشافعي ذكر الا قبل كتابي
البخاري ومسلم باتفاق العلماء عن ابن عمرو بن يحيى بن عمار
ابن حسن الانصاري المازني المدني التابعي وروى عن ابيه وعباد
ابن تميم ومحمد بن يحيى وعباس ابن سهل وغيرهم وروى عنه

يحيى الانصاري وابوه ويحيى بن ابي كثير وابن جريج ومالك
والثوري وشعبة وابن عيينة وكثيرهم من الائمة وهو ثقة
روى له البخاري ومسلم عن [illegible] المتقدم ذكره عن ابي
سلمة عن ابي هريرة [illegible] عن ابيه المتقدم ذكره
والمرسل عند المحدثين ما سقط منه الصحابي وابيه راو كان عند
الاصليين وابيه الحق جوزه بعضهما ورواها ابن
حزم ورد عليه بما ذكره وغيره ولم ينحصر المعاضد في تعداد الطرق
بل قد يكون كما يأتي مثل ان يكون الحديث ضعيفا لكن موافقا لظاهر
اية او عموم فيقويه بها ويتعاضد وقد يكون بسند اما عن راوي الحديث
نفسه او عن غيره وقد قيل في المثل لا تخاصم بواحد اهل بيته ضعيفا
يغلبان قويا وقال ابن الصلاح رواه الدارقطني في جامعه من وجوه
متصلا وقال حديث حسن وقال مرة اسنده من وجوه ومجموعها
يقوي الحديث ويحسنه وقد نقله جماهير اهل العلم واحتجوا به
فعن ابي داود انه قال الفقه يدور على خمسة احاديث وعد هذا
الحديث من الخمسة قال فعد ابي داود له من الخمسة يشعر بكونه
عنده غير ضعيف وجعله خمس الشريعة قال ابن عبد البر ولم
يختلف عن مالك في هذا الحديث وارساله وقد رواه الدارقطني
وروي عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وله طرق كثيرة وورد في الكتاب العزيز
والحديث الصحيح ما هو بمعناه فاعتضد به كقوله تعالى وقد
خاب من حمل ظلما واصل الظلم وضع الشيء في غير محله واخذه من غير
وجهه ومن اضر باخيه فقد ظلمه وقوله صلى الله عليه وسلم
حرم الله من المرء دمه وماله وعرضه وان لا يظن به الا الخير
وقوله ان دماءكم واموالكم واعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا
الحديث الثالث والثلاثون عن ابن عباس رضي

الله تعالى عنهما وتقدم الكلام على ترجمته ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى رجال اموال قوم ودماءهم اي واستباحوها لكن
اليمين على المدعى عليه اخرجه الشيخان وحسن رواته الامام الحافظ ابو بكر احمد ابن الحسين بن علي
الشافعي الفقيه صاحب السنن الكبرى البيهقي بها نصر مذهب
الامام الشافعي والتصانيف الحسنة النافعة البيهقي بفتح
الباء الموحدة والهاء بينهما تحتية ساكنة اخره قاف نسبة لبيهق وهو
قرية مجتمعة بنواحي نيسابور على عشرين فرسخا منها وكانت
قصبتها حسرو جرد ولد سنة اربع وثمانين وثلاث مائة وتوفي
سنة ثلاث وستين واربعمائة وعنه قلد وعفه وهو ما
عدا البينة على المدعي مع ابدال انكر بالمدعى عليه في الصحيحين
وكذا رواه مع الصحيحين اصحاب السنن وغيرهم من رواية ابن عباس
مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقاله الترمذي انه حديث
صحيح ومن ثم غلط القاضي والاصيلي حيث قالا لا يصح مرفوعا
انما هو قول ابن عباس واذا علم ذلك معنى قول الحديث ان جانب
المدعي ضعيف لدعواه خلاف الاصل فكلف الحجة القوية وجانب
المنكر قوي لموافقته الاصل فاكتفى منه بالحجة الضعيفة والمراد باليمين
من خالف قوله الظاهر فان امتنع المدعى عليه من اليمين بعد
عرضها عليه من القاضي او بعد قول القاضي له احلف بان يقول
لا احلف ونحوه ردت على المدعي فيحلف ان اختاره ويستحق بنكول
الحق اليه بالنكول ولان نكول الخصم يحتمل ان يكون تورعا عن اليمين
الصادقة كما انه يحتمل ان يكون تحرزا عن اليمين الكاذبة وللمدعي
عليه بعد نكوله العود الى الحلف ما لم يحكم بنكوله حقيقة او تيقنا
بان قال المدعي احلف فليس له العود الى الحلف بغير رضى المدعي

وامتناع المدعي من اليمين من غير عذر نكول يسقط حقه به
من المطالبة بحقه ومن اليمين ولا ينفعه بعد ذلك الا
البينة ومحل ما ذكر ان يكون المدعي صاحب حق فلو ادعى
وليه المحجور ردينا فانكر المدعى عليه ونكل ولم يحلف الولي الا
اذا ادعى ثبوته بسبب باشره بنفسه وظاهر الحديث ان اليمين
على المدعى عليه مطلقا واليه ذهب الامام الشافعي واكثر
الفقها وخصه الامام مالك وجماعة بان يكون بين المدعي
والمدعى عليه اختلاط لئلا يبتذل السفها اهل الفضل بتحليفهم
مرارا في اليوم الواحد واختلف في تفسير الخلطة فقيل هي معرفة
كل منهما بمعاملة الاخر ومداينته بشاهدين او شاهد وقيل
تكفي الشهرة وقيل هي ان يليق به ان يعامله مثلها على مثله
وقيل هي ان يليق به ان يعامله مثلها ولو في الخبز حرف
امتناع لامتناع اي امتناع الشيء لامتناع غيره لان اخذ
مال المدعى عليه ممتنع لامتناع اعطا المدعي بمجرد دعواه
والتمثيل بالرجال جرى على الاغلب ولما فيهم من القوة
على المخاصمة بخلاف المدعي عليه ومن ثم عبر فيه بالقوم
الشامل للرجال والنساء بخلاف المدعي وقدم الاموال في رواية الصحيحين
على الدما ورواية الصحيحين عكسه لغلبة الخصومات فيها لان
اخذها ايسر واعتداد اليد اليها اسهل وان كان الاهتمام بالدماء
اعظم لانه اول ما يقضى بين الناس فيها فهو من هذا الوجه اعظم
خطرا من المال على ان العطف بالواو لا يفيد ترتيبا وموضوع لكن
للاستدراك وهي وان كانت كذلك انما تكون بين نفي واثبات نحو
ما قام زيد لكن عمرو وهي هنا بعدها اثبات ولا نفي قبلها
لانها كذلك في المعنى اذ معنى لو يعطى لا يعطى بدعواهم المجردة لكن
بالبينة وهي على المدعي وذكر المدعي تعرفا لما فيه من التعريف

المعتوه

المعتوه بظهوره واقدامه على الدعوى فكان ذكره لذلك انسب
لحاله والمدعى عليه فيه ابهام وتنكير فاتى فيه بمن لما فيها من
الابهام والتنكير المشابه لحاله وهذا الحديث قاعدة عظيمة
من قواعد احكام الشرع حتى قيل فيه انه من فصل الخطاب الذي
اعطيه داود عليه افضل الصلاة والسلام [illegible] الرابع
[illegible] عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى
عنه وتقدم الكلام على ترجمته انه قال لما قدم مروان
خطبة العيد على صلاته وقال له رجل الصلاة قبلها فقال قد
ترك ما هنالك فقال ابو سعيد اما هذا فقد قضى ما عليه
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى
ان المراد بالرؤية البصرية والاشبه انها العلمية منكم المراد
جميع الامة لا المخاطبين فقط فالحاضر يعلم الغايب منكر
عليه فيه اي يزيله بيده فان لم يستطع فبقلبه اي انكره
ذكر فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف
الايمان اي اقل ثمراته اذ فيه الكراهة فقط وقد جا في رواية
وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل اي لم يبق وراء هذه
المرتبة مرتبة اخرى لانه اذا لم ينكره بقلبه فقد رضي بالمعصية
وليس ذلك شان اهل الايمان والمراد بالايمان هنا الاسلام
فالمراد انه من اثاره ومقتضاه لا من حقيقة معناه اذ سبق
في حديث جبريل ان الايمان هو التصديق وبما تقرر علم انه
لا يكفي الوعظ لمن امكنه ازالته باليد ولا كراهة القلب لمن
قدر على النهي باللسان ويرفق في التغيير بمن يخاف شره
وبالجاهل لجواز ان ذلك ادعى الى قبول قوله وازالة المنكر
عليه بغيره اذ لم يخف فتنة من اظهار سلاح وحرب ونحو
بحكمه الاستقلال فان عجز عنه رفع ذلك الى الوالي فان عجز

شبكة الألوكة www.alukah.net

عنه انكره وليس له التجسس والبحث واقتحام الدور
بالظنون بل ان رأى شيأ غيره وان اخبره ثقة عن اختفى بمنكر
فيه انتهاك حرمة يفوته تداركها كالزنا والقتل اقتحم لله الدار
وجوبا وان لم يكن فيه انتهاك حرمة فلا اقتحام ولا تجسس
ومحل وجوب النهي عن المنكر والامر بالمعروف ان لا يخاف
متعاطيها على نفسه او ماله او عضوه او بضعه او مفسدة
اكثر من مفسدة المنكر الواقع او يغلب على ظنه ان امره ينكه
يزيد فيما هو فيه عنادا فان فقد شرط من ذلك سقط
الوجوب ولا يختص ذلك بمسموع القول بل على كل من علم ان
بامر وينهى وان علم بالعادة انه لا يفيد لعموم الخبر ولا يشترط
فيه ان يكون ممتثلا لما يامر به مجتنبا ما ينهى عنه بل عليه ان
يامر وينهى نفسه وغيره فان اختل احدهما لم يسقط الاخر ولا
تعارض بين هذا الخبر وبين قوله تعالى يا ايها الذين امنوا
عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم اذ معناه عند
المحققين انكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم
واذا كان لا بد لك مما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فاذا فعلته ولم تمتثل المخاطب فلا عتب بعد ذلك على الفاعل
لكونه ادى ما عليه فانما عليه الامر والنهي لا القبول لكن
هما فرض كفاية يسقط الحرج عن الباقين اذا قام به البعض
وان تركه الكل مع التمكن بلا عذر ولا خوف اثموا قد يتعين كما
اذا كان في موضع لا يعلم به غيره رواه مسلم وهو يدل على
ان اول من غير هذا مروان لا عمر وعثمان لانه سماه منكرا
بمحضر من الصحابة ولو كان قد سبق به عمل او كان احد من
الصحابة ولو كان قد سبق به عمل او كان احد من الصحابة قد
فعله او مضت به سنة لم يسمه بذلك وتأخذ اليه سعيد عن

انكاره

انكاره حتى سبق اليه يحتمل انه لم يكن حاضرا اول ما شرع
في اسباب الخطبة ثم حضر او كان حاضرا وخشي فتنة وهم
به فسبق ثم عضده ثم كذا في الصحيحين عن ابي سعيد انه هو
الذي حدث به مروان حين راه يصعد المنبر فرد عليه مروان
بمثل ما رد علي الرجل فيجوز ان تكون قضية اخرى وهذا الخبر
يصلح ان يكون نصف علم الشريعة لانه اما معروف فيجب العمل
به او منكر يجب النهي عنه وقد تطابق على وجوب الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة والاجماع وهو ايضا
في النصيحة التي هي الدين الحديث الخامس والثلاثون
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه تقدمت ترجمته
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا
اصله تتحاسدوا فحذفت احدى التائين تخفيفا وهل هي تاء
المضارعة او الكلمة خلاف وكذا يقال ما ذكر في جميع ما يأتي بعد
والمعنى لا يحسد بعضكم بعضا ومعناه تمنى زوال النعمة
عن الغير وهو حرام بالاجماع وقد قال صلى الله عليه وسلم
اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب
او قال الحشب ووجه قبحه انه اعتراض على الرازق ومعاندة
له ولبعضهم * الا قل لمن بات حاسدا اتدري * على من اساءت
الادب * يسيء الله حيث كره فضله ويحاند فعله * وقال
ابو الطيب المتنبي * واظلم اهل الارض من كان حاسدا
* لمن بات في نعمايه يتقلب * وقال غيره *
* دع الحسود وما يلقاه من كمده * كفاك منه لهيب النار في كبده *
* ان لمت ذا حسد فرجت كربته * وان سكت فقد عذبته بيده *
ومن الحكمة * الحسود لا يسود ابدا * والبخيل تاكل اموال العداة *
* والكريم لا يضام ابدا * والذي حيث لا يخرج الا نكدا *

عنه انكره وليس له التجسس والبحث واقتحام الدور
بالظنون بل ان رأى شيأ غيره فان اخبره ثقة عمن اختفى بمنكر
فيه انتهاك حرمة يفوته تداركها كالزنا والقتل اقتحم له الدار
وجوبا وان لم يكن فيه انتهاك حرمة فلا اقتحام ولا تجسس
ومحل وجوب النهي عن المنكر والامر بالمعروف ان لا يخاف
متعاطيها على نفسه او ماله او عضوه او بضعه او مفسدة
اكثر من مفسدة المنكر الواقع او يغلب على ظنه ان لم ينكه
يزيد فيما هو فيه عنادا فان فقد شرط من ذلك سقط
الوجوب ولا يختص ذلك بمسموع القول بل على كل مكلف ان
يامر وينهى وان علم بالعادة انه لا يفيد لعموم الخبر ولا يشترط
فيه ان يكون ممتثلا ما يامر به مجتنبا ما ينهى عنه بل عليه ان
يامر وينهى نفسه وغيره فان اختل احدهما لم يسقط الاخر ولا
تعارض بين هذا الخبر وبين قوله تعالى يا ايها الذين امنوا
عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم اذ معناه عند
المحققين انكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم
واذا كان ذلك فمما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فاذا فعله ولم يمتثل المخاطب فلا عتب بعد ذلك على الفاعل
لكونه ادى ما عليه فانما عليه الامر والنهي لا القبول لكن
هما فرض كفاية يسقط الحرج عن الباقين اذا قام به البعض
وان تركه الكل مع التمكن بلا عذر ولا خوف اثموا وقد يتعين كما
اذا كان في موضع لا يعلم به غيره رواه مسلم وهو يدل على
ان اول من فعل هذا مروان لا عمر وعثمان لانه سماه منكرا
بمحضر من الصحابة ولو كان قد سبق به عمل او كان احد من
الصحابة ولو كان قد سبق به عمل او كان احد من الصحابة قد
فعله او مضت به سنة لم يسمه بذلك ونا خذ ايضا سعيد عن

انكاره

انكاره حتى سبق اليه يحتمل انه لم يكن حاضرا اول ما شرع
في اسباب الخطبة ثم حضر او كان حاضرا وخشي فتنة وهم
به فسبق ثم عضده لكن في الصحيحين عن ابي سعيد انه هو
الذي حوش به مروان حين راه يصعد المنبر فرد عليه مروان
بمثل ما رد على الرجل فيجوز ان تكون قضية اخرى وهذا الخبر
يصلح ان يكون نصف علم الشريعة لانه اما معروف فيجب العمل
به او منكر يجب النهي عنه وقد تطابق على وجوب الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة والاجماع وهو ايضا
في النصيحة التي هي الدين الحديث الخامس والثلاثون
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وتقدمت ترجمته
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا
اصله تتحاسدوا فحذفت احدى التائين تخفيفا وهل هي تا
المضارعة او الكلمة خلاف وكذا يقال ما ذكر في جميع ما ياتي بعد
والمعنى لا يحسد بعضكم بعضا ومعناه تمني زوال النعمة
عن الغير وهو حرام بالاجماع وقد قال صلى الله عليه وسلم
اياكم والحسد فان الحسد ياكل الحسنات كما تاكل النار الحطب
او قال الحشيش ووجه قبحه انه اعتراض عليما الرازق ومعاند
له ولبعضهم • الا قل لمن بات حاسدا اتدري عليه • على من اساءت
الادب • يعني الله حيث كره • فقضله ومعاند فعله • وقال
ابو الطيب المتنبي • واظلم اهل الارض من كان حاسدا
• لمن بات في نعمايه يتقلب • وقال غيره •
• دع الحسود وما يلقاه من كمده • كفاك منه لهيب النار في كبده •
• ان لمت ذا حسد فرجت كربته • وان سكت فقد عذبته بيده •
ومن الحكمة • الحسود لا يسود ابدا • والبخيل ياكل اموال العداء •
• والكريم لا يضام ابدا • والذي خبث لا يخرج الا نكدا •

وقد يوضع لفظ الحسد موضع الغبطة وهو اذا محمود ومنه
صلي الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين اي لا غبطة اعظم
من الغبطة لهتين الخصلتين [illegible] والنجش لغة
الاثارة والخديعة ولذا قيل الصايد ناجش لانه يثير الصيد
ويخدعه وشرعا الزيادة في الثمن المدفوع في المعروض للبيع
وان لم يساوي القيمة وكان لمحجور عليه ليغر غيره فيشتريه
وهو حرام والعني فيه الايذاء وغش الغير والبيع صحيح اذ
العني في النهي خارج عن المبيع ولا خيار للمشتري لتقصيره
ويختص بالاثم العالم بالتحريم دون غيره ولا تباغضوا
اي لا تتعاطوا اسباب البغض لان الحب والبغض من الاعمال
القلبية التي لا قدرة للانسان علي اكتسابها ولا يملك التصرف
فيها ولذا قال النبي صلي الله عليه وسلم اللهم هذا قسمي فيما
املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك يعني القلب والبغض
للشيء هو النفرة منه لعني مستقبح فيه والظاهر انه مراد
للكراهة وقد يكون من اثنين وصف واحد لله ولغيره ولا شك
في حرمة البغض والتباغض المنهي عنه الا في الله فانه واجب
ومن كمال الايمان ولا تدابروا اي لا يدبر بعضكم عن بعض
معرضا عنه اذا التدابر العداوة وقيل المقاطعة لان كل واحد
يولي صاحبه دبره ولا ملازمة بينه وبين التباغض لان
الشخص قد يبغض الشخص ولا يعرض عنه وقد يعرض عنه
وهو يحبه خشية تهمة او تأديبا له ونحو ذلك وفي ذلك قيل

• • ولا يكتم الحب الا خشية التهم •

ولا يبع بعضكم علي بيع بعض اي لا ينتسب اليه ذلك وهو
ان يقول لمن يشتري شيا بشرط الخيار قبل لزوم العقد بانقضا
خيار المجلس او الشرط قال الاسنوي او بعد لزومه وظهور

عيب بالمبيع ولم يكن التاخير مضرا افسخ فاني ابيعك مثله
باقل من هذا الثمن او اجود منه بهذا الثمن او اقل منه وهو
حرام لما ذكر ولخبر الشيخين ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال لا يبيع الرجل علي بيع اخيه ولا يسوم علي سوم اخيه وهو
خبر بمعني النهي وذكر الرجل والاخ ليس للتقييد بل الاول لانه الغالب
والثاني للرقة والعطف عليه وشرحة امتثاله فغيرها مثلها
وفي معناه الشراء علي الشراء وهو ان يامر البايع بالفسخ قبل
لزوم العقد ليشتريه باكثر من ثمنه والعني فيهما الايذاء ايضا
ثم محل هذا عند عدم الاذن فاذا اذن فيه لم يحرم فلو كان
الاذن وليا او وصيا او وكيلا ونحوه فلا عبرة باذن ان كان فيه
ضرر علي المالك ولو لم يامر بل طلب السلعة من المشتري بزيادة
ربح والبايع حاضر حرم لانه يؤدي اليه ان يفسخ ويحرم
ايضا ان يدخل علي سوم اخيه وهو ان يجيء لرجل رضي بالبيع بغير
صريح في سلعته بثمن فيزيده ليبيع منه بهذا الثمن او باقل
منه فان كان قد عرض له بالاجابة كان قال اشاور ونحو ذلك
وسكت كره الدخول في سومه لما فيه من الايحاش ولا يحرم
لعدم تحقق رضي البايع وصل ما ذكر الخطبة علي الخطبة في و
جميع ما ذكر وفي اعادة الله اخوانا اي التسوا ما تصورون
به كذلك من حسن المعاشرة وفعل المالوفات وترك المنفرات
وهو شبيه بالتعليل لما سبق كانه قال اذا تركتم ذلك كنتم اخوانا
وان لم تكونوا كذلك كنتم اعداء فتعاملوا وتعاشروا معاملة
الاخوة ومعاشرتهم في المودة والملاطفة والتعاون علي الخير
مع صفا القلوب والنصح عليه بكل حال اذ الاخوان من غير نسب
كالاخوان من النسب المسلم اخو المسلم معناه ما ذكر من
حسن المعاشرة وغيره مما تقدم ونحوه والاخوة تارة تكون

بنسب وتارة تكون دينية بان يجمعهما دين واحد او رابية واحد
والاخوة الدينية اعظم من النسبية بدليل ان الاخوة من جهة
النسب اذا افترقوا في الدين لم يتوارثوا والاجانب اذا اتفقوا
في الدين توارثوا اصالة للاتفاق في عموم الدين عند فقد القرابة
او لغير ذلك ﴿لا يظلمه﴾ اي لا يدخل عليه ضررا لا يجوزه الشرع
لحرمة ذلك وصيانة الاخوة ولان الظلم للكافر حرام فللمسلم
اولى والظلم يكون في النفس والمال والعرض وكل ذلك منهي عنه
بدليل اخر الحديث ﴿ولا يخذله﴾ بعدم اعانته ونصرته الجائزة
مع القدرة عند الحاجة فاذا استعان به في دفع ظلم ونحوه
لزمه اعانته اذا امكنه من غير عذر شرعي لان من حق اخوة
الاسلام التناصر وسواء كان الخذلان دنيويا مثل ان يريه يتخبط
يبطش به فلم يعنه عنه او دينيا كان يريه الشيطان مسو
عليه في بعض احواله او اعماله فيعينه عليه الخلاص منه بوعظ
ونحوه وفي نسخة ﴿ولا يخذله﴾ بضم الياء واسكان الكاف كما ضبطه
النووي اي لا يخبره بامر علي خلاف ما هو عليه لانه غش وخيانة
واشد الاشياء ضررا كما ان الصدق اشدها نفعا ولهذا كانت رتبة
الصدق فوق رتبة الايمان لانه ايمان وزيادة ولهذا قال الله
تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين فامر
المومنين ان يكونوا معهم ولان الصدق ادق من التقوى بدليل قوله
اولئك الذين صدقوا واولئك هم المتقون والتقوى اخص من الايمان
فكذا الصدق الذي هو رديفها او كرديفها وبالجملة فموضع الكذب
من القبح مقابل الصدق من الحسن وقام الاجماع علي تحريم
الكذب الا لضرورة او مصلحة ولا يغره مالحا المهملة والقاف
اي لا يستحقر به ويضع من قدره لان الله اكرمه وصان اكرمه
الله لم يجز اهانته وجاء في رواية بضم الياء وبالخاء المعجمة وبالغا

اي لا يغدر بعهده ولا ينقض امانه والصواب المعروف هو الاول
﴿التقوى﴾ الحاملة علي امتثال ما ذكره ﴿ها هنا﴾ وشير اليه
﴿صدره ثلاث مرات﴾ لانه محل القلب الذي هو بمنزلة الملك
للجسد اذا صلح صلح الجسد كله واذا فسد فسد الجسد كله كما
مر وتكرار الاشارة للدلالة علي عظم المشار اليه في الحقيقة وهو
القلب ﴿بحسب﴾ باسكان السين اي هو من الشر ان ﴿يحقر
اخاه المسلم﴾ اي يكفيه منه وفيه تحذير من الاحتقار بما ذكر
وغيره واي تحذير لان الله تعالى لم يحتقره بل اكرمه كما تقدم
ومفهوم الخبر ان الكافر يجوز احتقاره اذ لا حرمة له للغدر
واهانته علي الله تعالى ومن يهن الله فما له من مكرم واما من
ينتقم علي الفاجر والفاسق ونحوهما فليس احتقارا لذاته
بل للوصف القايم به وهذا اذا زال عاد الاحترام كل المسلم علي
﴿المسلم﴾ مبتدا وحرام خبر للمبتدا وفيه اضافة كل الي معرفة
وقد انكره بعضهم وقال لا تضاف الا الي نكرة نحو كل شيء هالك
الا وجهه ﴿دمه﴾ اي سفكه له ﴿وماله﴾ اي اخذه وغصبه
اي ذمة بدل من الخبر وجعل هذه الثلاثة كل المسلم وحقيقته
لشدة اضطراره اليها لان الدم به حياته والمال مادة الدم
فهو مادة الحياة والعرض به قيام صورته المعنوية وتتضمن
علي هذه الثلاثة لان ما سواها فرع راجع اليها لانه اذا قام
البدنية والمعنوية لا حاجة الي غير ذلك رواه مسلم وهو
حديث عظيم الفوايد كثير العوايد اخرج الستة
والترمذي عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وتقدم
الكلام عليه ما يتعلق به ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال من نفس اي ازال وكشف حزنا عن كربة من كرب
الدنيا وهي ما اوهم النفس نفس الله عنه كربة من كرب

يوم القيامة مجازاة ومكافاة له على فعله بجنسه وهذا
وما بعده ترغيب وحث على قضاء حوايج المسلمين واعانتهم
والتنفيس يكون بالاستعانة على المهمات من مال او جاه او غيرها
ومن يسر على معسر بايّ نوع كان من انواع اليسر سواء كان
بنفسه او بواسطة فيه يسر الله عليه في الدنيا والاخرة
اذ المجازاة من جنس العمل كما مر ومن ستر مسلما ستره
الله في الدنيا والاخرة لما ذكر والمراد بالستر ستر زلات
ذوي الهيات ونحوهم ممن ليس معروفا بالفساد والاذى فان
خالف لم يأثم وخالف الاولى وربما ارتكب المكروه في بعض
الصور اما المعروف بذلك فيستحب ان لا يستر عليه بل يرفع
قضيته الى ولي الامر ان لم يخف من ذلك مفسدة اذ الستر على
مثل هذا يطمعه في الايذاء والفساد وجسارة غيره على مثل فعله
ومحل ما ذكر في معصية وقعت وتركت اما من استدام عليها
فيجب الانكار عليه ولاجل التاخر فان عجز لزمه رفعه الى
ولي الامر اذا لم يترتب على ذلك مفسدة ومحل ما ذكر ايضا في غير
جرح الرواة والشهود والامناء على الصدقات والاموال ه
والايتام ونحوهم اما هم فيجب جرحهم عند الحاجة ولا يحل
الستر عليهم اذا راى منهم ما يقدح في اهليتهم وليس هذا
من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة ووجه ما ذكر من
استحباب ما تقدم الحث على فعل الخيرات في الكتاب والسنة
ولان الخلق عيال الله واحبهم اليه انفعهم لعياله كما ورد فان
قلت لم غاير فقال في التنفيس من نفس عن مومن وفي
الستر من ستر مسلما قلت اجيب عنه بانه يحتمل ان يكون
من باب تغاير الالفاظ دفعا للتكرار وبان الكربة لما كانت معنى
باطنا ناسب الايمان الذي هو باطن وهو التصديق والستر

لما كان يتعلق بالامور الظاهرة عالبا ناسب وصف الاسلام
الذي هو الظاهر فان قلت لو قال نفس الله عنه من
كربه يوم القيامة ولم يذكر كربه الدنيا وقال ستره الله في الدنيا
والاخرة قلت اجيب عنه بان يحتمل ان هذا تفاوت لان
الترغيب حاصل بكلا الامرين اعني التنفيس والستر في الدارين
او في احدهما ويحتمل ان الدنيا لما كانت محل العورات والمعاصي
احتيج الى الستر فيها واما الكرب فهي وان كانت في الدنيا
بحالها لكن لا تشبه كربها بكرب الاخرة حتى تذكر معها ولما كان
الجزاء من جنس العمل ثوابا وعقابا كما مر كان مقتضاه قطع
ذكر الزاني وفرج الزانية لتكون الجناية العقوبة في محل الجناية
كما في السرقة لكن لما كانت آلة التناسل الحافظة وهي بقاؤها
وطيه في حوض العبد بمعونته وتابيده ما كان العبد في
عون اخيه اي مدة كونه في عونه والاعانة تكون بما تيسر
من انواعها كما مر وانما عبر بالظاهر الذي هو الاصل ولم يات به
بالضمير تفخيما لشانه وترغيبا في سرعة الامتثال وظاهر
الحديث اختصاص الثواب بالمسلم والمومن والاخ والاشبه انه
يثاب عليه في من ذكر وغيره لقوله صلى الله عليه وسلم ان
الله كتب الاحسان على كل شيء وقوله صلى الله عليه وسلم في
كل كبد حرى اجر ويحتمل ان مراده ان المومن اولى بما ذكر من
الكافر لشرف الايمان والاجر عليه اعظم ثم يليه الذمي ثم
المستامن ثم الحربي على حسب تعلقهم بالاسلام وكما يستحب
ستر الزلات يستحب ستر الابدان لقوله صلى الله عليه وسلم
من كسى مومنا عاريا كساه الله من خضر الجنة بسكون هو
الضاد اي من ثيابها الخضر ومن سلك طريقا فيه علم من
الطرق لان الارجل ونحوها تطرقه وتطلبه وتسعى فيه

اي يجعل شرعيا كتفسير وحديث وفقه
وما كان آلة لها حصل اولم يحصل
اي بسلوكه الطريق المفادة بالفعل كقوله تعالى اعدلوا هو
اقرب للتقوى اي العدل
اي ارشده الى
سبيل الهداية والطاعة الموصلان الى الجنة فيكون قد
استعار اسم الطريق للهداية بجامع ان كلا منهما موصل
وذلك على طريق الاستعارة التحقيقية او انه يجازي على
فعله بتسهيل دخول الجنة يقطع الاعتاب الشاقة دونها
يوم القيامة كالجواز على الصراط ونحو ذلك وما ذكرناه من
اختصاص العلم بما ذكر هو ما قاله الحليمي وجماعة وقال
غيرهم هو عام لكل علم جائز لورود نكرة في حيز الشرط
والاول اوجه لانه الذي يسهل الله به طريقا الى الجنة وخرج
بالعلم الجائز غيره كالمنطق والطبيعي والرياضي فيحرم
الا ان يقصد بمعرفتها الرد على اصحابها ودفع شبههم
وشرهم عن الشريعة وجعل بعضهم المنطق من الشرعي كالنحو
من حيث انه من مواد الاصول ومن حيث ان الاحكام الشرعية
لا بد من اثباتها او نفيها تصورا او تصديقا والكامل ببيانها
هو المنطق فوجب ان يكون شرعيا من حيث كون المراد بالشرعي
ما اخذ من الشرع او توقف ذلك الشرعي عليه توقف وجود
كعلم الكلام او كمال كعلم النحو والمنطق
وهو نكرة شائعة في جنسها والمراد به جماعة
بيوت الله اي مسجد من مساجده يتلون كتاب الله
تعالى ويتدارسونه بينهم على اي حالة كانت من حالات
المدارسة الا نزلت عليهم السكينة فعلية من السكون وهي
الطمانينة والوقار اي يخلق الله تعالى في ذلك فيهم الابذكر الله

تطبين

نطمين القلوب والمراد بها طمانينة الايمان المفضي الى رضوا
الله واختار القاضي عياض انها الرحمة وفيه ضعف لعطف
الرحمة عليه
اي حاطتهم وعمتهم اذ
غشي في لغة العرب لا تستعمل الا في شيء شمل الغاشي من جميع
اجزايه وجوانبه والمعنى ان الرحمة غشيتهم بحيث استوعبت
كل ذنب تقدمه وتقدم ان الرحمة صفة ذات فسرت بالارادة
وصفة فعل ان فسرت بالانعام
اي احاطتهم
وطافت بهم
اي استدارت بهم وطافوا حولهم لاستماع
كتاب الله تعالى والتبرك به وتعظيما للتالين
من الانبيا والملايكة لقوله تعالى فاذكروني
اذكركم وقوله من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وصيغة ذكر في
في ملا ذكرته في ملا خير منه اذ مقتضاه ان يكون ذكره لهم
فيمن ذكرا ان يذكرهم جل جلاله ويجوز ان يكون اشتهر في من عنده
كما يقول الانسان لاخيه اذكرني في كتابك
اي لم
يسرع
بان كان ناقصا عن رتبة اهل الكمال صحة او
كمالا
اي لم يلحق
مرتبة اصحاب الاعمال
الكمل ومصداق ذلك قوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وحيث
اينوني بانسابكم ولما تاخروني بانسابكم ولان الله خلق الخلق فجعلني
وهي الموثرة في النفع لا غيرها رواه مسلم وهو حديث عظيم
جامع لانواع من العلوم والقواعد والاداب وفيه دلالة على
فضيلة الاجتماع على تلاوة القران في المسجد واليه ذهب
الامام الشافعي وجمهور العلما وقال الامام مالك يكره وتاوله
بعض اصحابه بما اذا كانوا يقتدون به جماعة دون ما اذا كان كل
واحد منهم يقرا شيا منه على انفراده ويلحق بالمسجد في هذه
الفضيلة الاجتماع في مدرسة ورباط ونحوها ويدل عليه

اي يجعل شرعيا كتفسير وحديث وفقه
وما كان آلة لها حصل اولم يحصل
اي بسلوكه الطريق المفادة بالفعل كقوله تعالى اعدلوا هو
اقرب للتقوى اي العدل اي ارشده الى
سبيل الهداية والطاعة الموصلان الى الجنة فيكون قد
استعار اسم الطريق للهداية بجامع ان كلا منهما موصل
وذلك على طريق الاستعارة التحقيقية او انه يجازي على
فعله بتسهيل دخول الجنة بقطع الاعقاب الشاقة دونها
يوم القيامة كالجواز على الصراط ونحو ذلك وما ذكرناه من
اختصاص العلم بما ذكر هو ما قاله الحليمي وجماعة وقال
غيرهم هو عام لكل علم جائز لورود النكرة في حيز الشرط
والاول اوجه لانه الذي يسهل الله به طريقا الى الجنة وخرج
بالعلم الجائز غيره كالمنطق والطبيعي والرياضي فيحرم
الا ان يقصد بمعرفتها الرد على اصحابها ودفع شبههم
وشرهم عن الشريعة وجعل بعضهم المنطق من الشرعي كالنحو
من حيث انه من مواد الاصول ومن حيث ان الاحكام الشرعية
لابد من اثباتها او نفيها تصورا او تصديقا والكافل ببيانها
هو المنطق فوجب ان يكون شرعيا من حيث كون المراد بالشرعي
ما اخذ من الشرع او توقف ذلك الشرعي عليه توقف وجود
لعلم الكلام او كمال كعلم النحو والمنطق وما اجمع فوم
وهو نكرة شائعة في جنسها والمراد به جماعة في بيت من
بيوت الله اي مسجد من مساجده يتلون كتاب الله
تعالى ويتدارسونه بينهم على اي حالة كانت من حالات
المدارسة الا نزلت عليهم السكينة فعلية من السكون وهي
الطمانينة والوقار اي يخلق الله تعالى ذلك فيهم الا بذكر الله

تطمين

تطمين القلوب والمراد بها طمانينة الايمان المفضي الى رضوا
الله واختار القاضي عياض انها الرحمة وفيه ضعف لعطف
الرحمة عليه وغشيتهم الرحمة اي حالطتهم وعمتهم اذ
غشي في لغة العرب لا تستعمل الا في شيء شمل الغاشي من جميع
اجزايه وجوانبه والمعنى ان الرحمة غشيتهم بحيث استوعبت
كل ذنب تقدمه وتقدم ان الرحمة صفة ذات ان فسرت بالارادة
وصفة فعل ان فسرت بالانعام ورحمة الله اي احاطتهم
وطافت بهم ملايكة اي استداروا بهم وطافوا حولهم لاستماع
كتاب الله تعالى والتبرك به وتعظيما للتالين وذكرهم الله
فيمن عنده من الانبيا والملايكة لقوله تعالى فاذكروني
اذكركم وقوله من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وصن ذكرني
في ملا ذكرته في ملا خير منه اذ مقتضاه ان يكون ذكره لهم
فيمن ذكر ان يذكرهم جل جلاله ويجوز ان يكون اشتهم في من عنده
كما يقول الانسان لاخيه اذكرني في كتابك وبطا به اي لم
يسرع به حسبه اي لم يلحق به مرتبة اصحاب الاعمال
الكمل ومصداق ذلك قوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وحيث
اينوني بانسابكم ولانا نوني بانسابكم ولان الله خلق الخلق لطاعته
وهي الموثرة في النفع لا غيرها رواه مسلم وهو حديث عظيم
جامع لانواع من العلوم والقواعد والاداب وفيه دلالة على
فضيلة الاجتماع على تلاوة القران في المسجد واليه ذهب
الامام الشافعي وجمهور العلما وقال الامام مالك يكره وتاوله
بعض اصحابه بما اذا كانوا يقرونه جماعة دون ما اذا كان كل
واحد منهم يقرا شيا منه على انفراده ويلحق بالمسجد في هذه
الفضيلة الاجتماع في مدرسة ورباط ونحوها ويدل عليه

سقوط السجد في حديث اخر فانه مطلق يتناول جميع المواضع
ويكون التقييد في الاول لخرج مخرج الغالب لاسيما في ذلك
الزمان فلا يكون له مفهوم يعمل به وخصت به لشرفها وان
كانت الارض كلها مسجدا بدليل قوله صلى الله عليه وسلم جعلت
لي الارض مسجدا لخبر ان العبادة في الموضوع لها افضل وفيه
ان الاجتماع في بيوت الله لمذاكرة الكتاب ومدارسته يجازي
عليه باشيا احدها نزول السكينة عليهم ثانيها غشيان الرحمة
لهم ثالثها حف الملايكة بهم رابعها ذكر الله تعالى لهم فيمن عنده
خامسها ان الاسراع الى العبادة انما هو بالاعمال لا بالاقدام
الحديث السابع وثلاثون عن ابن عباس رضي
تعالى عنهما وتقدم الكلام على ترجمته عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيما يرويه عن فضل ربه وهو فضل
عظيم من ربه كريم يضاعف الحسنات دون السيات وحال بعضهم
هو من الاحاديث الالهية نحوانا عند ظن عبدي بي لامن المروي
عن فضل الرب تبارك اي تنزه وتقدس عما لا يليق به وهو مضارع
بارك ولا يتصرف بحال فلا يبنى منه مضارع ولا اسم فاعل ولا
مصدر وتعالى جل في ذاته وصفاته انه قال ان الله كتب
الحسنات والسيات اي قدر مقاديرها وصفاتها في اللوح المحفوظ
او في علمه تعالى واطلع الكتبة من الملايكة عليه فلا يحتاجون
وقت الكتابة الى بيان مقدار ما يكتبونه ثم بين ذلك اي فصل
الذي اجمله في قوله كتب الحسنات والسيات رحمة لهذه الامة لما
قصرت اعمارها بتضعيف اجورها بقوله فمن هم بحسنة
اي اراد ها وصمم عليها فعلها اذ الاهمام ترجيح قصد الفعل
تقول هممت بكذا اي قصدته بهمتي وهو فوق مجرد خطور
الشي في القلب فلم يعملها بفتح اللام تبعا لله اي قدرها

او امر الملايكة الحفظة بكتابتها عشر والعددية هنا للتشريف
حسنة كاملة اي لانقص فيها يتوهم انها نشأت عن الهم
المجرد ولا يقال ان التعبير بكاملة يدل على انها تضاعف الى
عشر لان ذلك هو الكمال اذ يلزم من نوى الخير لمن فعله
والتضعيف يختص بالعامل لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله
عشر امثالها والمجيء بها هو العمل بها واما الناوي فانما ورد
انه يكتب له حسنة وصفناه يكتب مثل ثواب الحسنة والتضعيف
قدر زايد على اصل الحسنة ويحتمل ان يكتبها تعالى بمجرد الهم
وان لم يعزم عليها زيادة في الفضل وانما كتبت حسنة بمجرد الارادة
لان ارادة الخير سبب في العمل وظاهر الخبر حصول الحسنة بمجرد
الترك المانع ولا ينبغي ان تتفاوت عظم الحسنة حسب الواقع
فان كان خارجيا وقصد الذي هم مستمر فهي عظيمة القدر وان كان
الترك من قبل الذي هم به فهي دون ذلك فان قصد الاعراض عنها
جملة فالظاهر ان لا تكتب له حسنة اصلا لاسيما ان عمل بخلافها
كان هم ان يتصدق بدرهم مثلا فصرفه بعينه في معصية وان
فعلها معها بكسر الميم تبعا لله اي بالمعنى السابق عند
اعتنا بصاحبها وتشريفا له عشر حسنات وشاهده قوله
تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وهذا اقل درجات
المتضعيف الى سبعماية ضعف بكسر الضاد اي اضعاف
كثيرة بحسب النية والاخلاص وكثرة النفع ونحو ذلك وصداق
قوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة
انبتت سبع سنابل في كل سنبلة ماية حبة والله يضاعف لمن يشا
اي بعد السبعماية وقوله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا
فيضاعفه له اضعافا كثيرة والمعنى في ذكر السبعماية ان العرب
تنتهي في التكثير من عدد الاحاد الى سبعة وكذلك اذا اتوا بالثمانية

عطفوا عليها بالواو ويعتقون انه خذ لنتهي عدد القلة
وخرج الي عدد الكثرة لقوله تعالي ويقولون سبعة وثامنهم
كلبهم فاذا ضربته العشرة في سبعة كانت سبعين ثم السبعين
في عشرة كانت سبعماية وكثيرة هنا نكرة وهي اشمل من المعرفة
فمقتضاه ان بحسبه توجيه الكثرة عليه اكثر مايمكن فاذا تصدق
العبد بحبة بر فانه بحسبه ان لو بذرها في ارض وتعاهدها
الي ان حصدها ثم سنة اخري الي يوم القيامة فيجتمع من الحبة
امثال الجبال وان كانت مثقال ذرة من جنس الاثمان فانه ينظر
الي ربح شيء يشتري به ذلك الوقت ويقدر انه لو بيع فيها انفق يسوق
فيما عظم بلد يكون ذلك الشيء اشد انفاقا ثم يضاعف الي يوم
الجزاء مفاتيح الذرة بما يكون مقدارها قدر عظم الدنيا كلها وعلي
هذا جميع اعمال البر في معاملة الله اذا خرجت سهامها عن
نية واعترفت في قوس الاخلاص كانت تلك السهام ممتدة
لا تنتهي الي يوم القيامة وما ذكر في انتها التضعيف ليس هو
باعتبار فضل الله تعالي وانه فوق ان يحده حد ويحصيه
خلق ولذا قال الزجاج ان معناه غامض لان المجازاة من الله
تعالي عن الحسنة بدخول الجنة شيء لا يبلغ واصف قدره فاذا
قال بعشر امثالها او سبعماية او اضعاف كثيرة فمعناه ان جزاء
الله تعالي عليه التضعيف الواحد الذي هو النهاية في التقدير
وفي القاموس قال الطيبي فعلي هذا لا يتصور في الحسنات الا العشر
وفي مسلم من حديث ابي هريرة الي سبعماية ضعف الي ما شاء الله
وفي حديث ابي ذر رفعه يقول الله من عمل حسنة فله عشر امثالها
او ازيد وهو بفتح الهمزة وسكون الزاي وهذا يدل علي ان تضعيف
حسنة العمل الي عشرة مجزوم به وما زاد عليها جائز وقوعه
بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق العزم ونحو ذلك والله

بسم

بسيئة فلم يعملها كتبها الله تعالي بالمعني عنده اعتنا
بها حسنة كاملة بالمعني السابق في من هم بحسنة ولم
يعملها والتاكيد لشدة الاعتناء بها ومحل ما ذكر ان كان الترك
لله تعالي بدليل ما رواه مسلم اما تركها من جدا ي اي من
اجلي بخلاف ما اذا كان الترك لغير ذلك فانها حينئذ
لا تكتب له حسنة وان هم بها فمهما كتبها الله
سيئة واحدة عملا بالقصد في جانبي الخير والشر والحكم بثقل
عنده كالتي قبلها لعدم الاعتناء بها ومن ثم اكد ثقلها
بواحدة المستفاد من الحصر في قوله تعالي ومن جا بالسيئة
فلا يجزي الا مثلها وكتابة الملايكة لها المفهوم مما مر يكون
باطلاع الله لهم علي ما في القلوب ويدل له حديث ابي عمران
الجوني الذي عند ابن ابي الدنيا قال بنا ذي الملك اكتب لفلان
كذا وكذا فيقول يا رب انه لم يعمله فيقول انه نواه وقيل بل يجد
الملك للهم بالحسنة رايحة طيبة وبالسيئة رايحة خبيثة
قال في الفتح واخرج ذلك الطبري عن ابن مسعود المدني وخالد
مسلمة عن سفيان ابن عيينة ورايته في شرح مغلطاي
انه ورد مرفوعا ويجوز ان يكون يخلق الله للملك علما يدرك
به ذلك كما جعل الله لبعض الانبيا علما ببعض المغيبات هو
ويشهد له قول عيسي عليه الصلاة والسلام وانبيكم بما تاكلون
وما تدخرون في بيوتكم رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما
وهو حديث عظيم دال علي عظيم فضل الله تعالي علي خلقه
وراقبه بهم كما علمته وحاصله ان لفظه طابق معناه من
التضعيف والتكميل والاعتناء وافراد السيئة فلا يجزي الا
مثلها وهذا اعظم ما يكون من الاحسان واحق ما يكون
من المسامحة وجا في الصحيح ولا يهلك علي الله الا هالك

اي لا يعاقب مع هذه المسامحة الا مفرط غاية التفريط
الحديث الثامن قال الله تعالى من عاد لي وليا
اي عاداه بسبب ولايته لي او من اهان وليا لي او من
الله تعالى عنه وتقدم الكلام عليه ما يتعلق به وهو من
الاحاديث الالهية لانه من كلام الله تعالى رواه النبي صلى الله
عليه وسلم عن جبريل عن ربه عز وجل كما ورد في بعض الطرق
من حديث انس عبر انه ليس له حكم القرآن لعدم تواتره فقاله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قال من
عادى لي وليا اي اتخذه عدوا واذا الظرف في الاصل
صفة لما بعده لكنه لما تقدم للاختصاص صار حالا والولي
ماخوذ من الولي بسكون اللام وهو القرب فهو القريب من الله
لتقربه اليه باستشاله اوامره واجتنابه نواهيه ومن الموالاة
ضد المعاداة فهو من تولى الله تعالى بطاعته وتقواه وتولا
الله تعالى بالحفظ والنصر واستشكلت المعاداة لانها انما
تقع من الجانبين ومن شان الولي الصفح والحلم عن من يجهل
عليه واجيب بان المعاداة لم تنحصر في الخصومة والمعا
الدنيوية مثلا بل قد تقع عن بغض ينشا عن التغضب
كما لو اقتضى في بغضه لابي بكر رضي الله تعالى عنه والمنتزع
في بغضه للسني وقد تقع من الجانبين اما من جانب الولي
فلله تعالى وفيه واما من جانب الاخر فللحسد ونحوه
وقد تطلق المعاداة ويراد بها الوقوع من احد الجانبين بالفعل
والاخر بالقوة **فقد اذنته** بالمد وفتح المعجمة بعدها
نون **بالحرب** اي اعلمته باني محارب له عنه بمعنى اني
مهلكه واستشكل وقوع المحاربة وهي مفاعلة من الجانبين
مع ان المخلوق في اسر الخالق واجيب بانه من المخاطبة
بما يفهم فان الحرب ينشا عن المعاداة والعداوة تنشا عن

المخالفة

المخالفة وغاية الحرب الهلاك واراد لازمه اي اعمل به
ما يعمله العدو المحارب قال الفاكهاني في هذا تهديد شديد
لان من حاربه الله اهلكه وهو من المجاز البليغ لان من
كره من احب الله خالف الله عاندة ومن عانده اهلكه
واذا ثبت هذا في جانب المعاداة فمن والى وليا لله اكرمه
الله وقد اجرى الله تعالى العادة بان عدو العدو صديق
وصديق العدو عدو فعدو ولي الله عدو الله فمن عاداه
كان كمن حاربه ومصداق ذلك حديث المتحابون لجلالي اليوم
اظلهم تحت ظلي يوم لا ظل الا ظلي وحديث وجبت محبتي
للمتحابين فيّ والمتجالسين فيّ والمتزاورين فيّ وحديث
لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ولما كان
التقرب الى الله تعالى اما بالفرض او بالنفل وكان الاول
احبهما الى الله واشدهما تقريبا اليه قال **وما تقرب اليّ**
عبدي به الصادق بالذكر والانثى والاضافة للتشريف كما
مر فيها **بأداء** شيء **مما افترضت عليه** عينا او كفاية كاداء الحقوق والامر بالمعروف
وانما كان احب الله من النفل لانه الحمل من حيث ان الامر
به جازم متضمن للثواب على فعله والعقاب على تركه
ولان الفرض كالاصل والاس والنفل كالفرع والبناء في
الاتيان بالفرايض على الوجه المامور به امتثال الاوامر
واحترام الامر به وتعظيمه بالانقياد اليه واظهار عظمة
الربوبية وذل العبودية فكان التقرب بذلك اعظم العمل
وظاهر الخبر الاختصاص بما ابتدا الله فريضته وفي
دخول ما اوجبه المكلف على نفسه نظر للتقييد بقوله
افترضت عليه الا ان اخذ بالمعنى الاعم وما يزال عبدي

بالمعنى المذكور وفي رواية وما زال يتقرب الي اي يتعبد بعد
اداء فرائضه ما يحصل به القرب عادة من فعل الاحسان
ونحوه اذ الله تعالى منزه عن الوصف بالقرب والبعد ومن
ثم قال ابو القاسم القشيري قرب العبد من ربه يكون
بالايمان ثم بالاحسان وقرب الرب من عبده ما يخصه
به في الدنيا من عرفانه وفي الاخرة من رضوانه وفيما
بين ذلك من وجوه لطفه واحسانه ولا يتم قرب العبد
من الحق الا ببعده عن الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة
عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالتنا
خاص بالاولياء وجاء في حديث ابن ماجة يتحبب الي بدل
يتقرب الي وكذا في حديث ميمون بالنوافل جمع نافلة من
الصلاة وغيرها خصه اخصه بضم الهمزة وفتح الباء بالمعنى
المتقدم من اراد المراد بالصفات المستحيلة في حقه تعالى هو
غاياتها التي هي افعال دون مباديها التي هي انفعالات
وظاهر الحديث ان محبة الله تعالى للعبد تقع بملازمة
العبد التقرب بالنوافل وقد استشكل بما تقدم من ان الفرائض
احب العبادات المتقرب بها الى الله فكيف لا تنتج المحبة
واجيب عنه بان المراد من النوافل ما كان حاويا للفرائض
مشتملا عليها وكملا لها ويؤيده ما في رواية ابي امامة
ابن ادم انك لن تدرك ما عندي الا باداء ما افترضت عليك
وقال الفاكهاني في معنى الحديث انه اذا ادى الفرائض وداوم
على اتيان النوافل من صلاة وصيام وغيرها افضى به ذلك
الى محبة الله تعالى وقال ابن هبيرة يوخذ من قوله ما تقرب
الخ ان النافلة لا تقدم على الفريضة لان النافلة انما سميت
نافلة لانها تاتي زايدة على الفريضة فمن لم يود لا تحصل

النافلة

النافلة ومن ادى الفرض ثم زاد عليه النفل وداوم عليه
ذلك تحققت منه ارادة التقرب وايضا فقد جرت العادة
ان التقرب يكون غالبا بغير ما وجب على المتقرب كالهدية
بخلاف من يوديه ما عليه من خراج او يقضي ما عليه من دين
ونحو ذلك وايضا فان من جملة ما شرعت له النوافل
جبر الفرايض كما جاء في مسلم انظروا هل لعبدي من تطوع
فتكمل به فريضته فتبين ان المراد من التقرب بالنوافل ان
تقع مع اداء الفرايض لا من اخل بها كما قال بعض الاكابر
من شغله الفرض عن النفل فهو معذور ومن شغله
النفل عن الفرض فهو مغرور قلت ولا اشكال اذ الكلام
الاول يفيد ان التقرب الى الله تعالى يكون بالفرايض والنوافل
والتقرب بالفرايض افضل والكلام الثاني يفيد ان التقرب بالنوعين
مع دوام النفل والاستكثار منها يفيد حصول ما ذكر في الحديث
وهو واضح اذ الاستكثار من العبادة والمداومة عليها تنتج
من زيادة الايمان وصفا القلوب المقربان الى الله تعالى ما
لا ينتجه الاقتصار على اداء الفرايض وشاهده وقل اعملوا
فسيرى الله عملكم الاية وقوله والذين جاهدوا فينا لنهدينهم
سبلنا وان الله لمع المحسنين وبشاوه على المتقين بقوله انهم
كانوا قبل ذلك محسنين كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالاسحار
هم يستغفرون الاية وقوله صلى الله عليه وسلم اعملوا
فكل ميسر لما خلق له وغير ذلك من الايات والاخبار فاذا
كنت سمعه الذي يسمع به اختلف في معناه فقيل هو
مجاز وكناية عن نصرته وتاييده واعانته وقيل هو حذف ومن
المضاف واقامة المضاف اليه مقامه وكانه قال نزل نفسه
من عبده منزلة جوارحه التي يدرك بها ويستعين بها

بالمعنى المذكور وفي رواية وما زال يتقرب الي اي يتعبد بعد
اداء فرايضه ما يحصل به القرب عادة من فعل الاحسان
ونحوه اذ الله تعالى منزه عن الوصف بالقرب والبعد ومن
ثم قال ابو القاسم القشيري قرب العبد من ربه يكون
بالايمان ثم بالاحسان وقرب الرب من عبده ما يخصه
به في الدنيا من عرفانه وفي الاخرة من رضوانه وفيما
بين ذلك من وجوه لطفه وامتنانه ولا يتم قرب العبد
من الحق الا ببعده عن الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة
عام للناس وبالاطف والنصرة خاص بالخواص وبالتنا
خاص بالاولياء وجاء في حديث ابن ماجة ينجب الحبيب
يتقرب الي وكذا في حديث ميمون بالنوافل جمع نافلة من
الصلاة وغيرها خصه احصه بضم الهمزة وفتح الباء المعنى
المتقدم من اد المراد بالصفات المستحيلة في حقه تعالى ه
غاياتها التي هي افعال دون مباديها التي هي انفعالات ه
وظاهر الحديث ان محبة الله تعالى للعبد تقع بملازمة
العبد التقرب بالنوافل وقد استشكل بما تقدم من ان الفرايض
احب العبادات المتقرب بها الى الله فكيف لا تنتج المحبة ه
واجيب عنه بان المراد من النوافل ما كان حاويا للفرايض
مشتملا عليها وكملا لها ويويده ما في رواية ابي امامة ه
ابن ادم انك لن تدرك ما عندي الا باداء ما افترضت عليك
وقال الفاكهاني في معنى الحديث انه اذا ادى ما فرض وداوم
على اتيان النوافل من صلاة وصيام وغيرها افضى به ذلك
الى محبة الله تعالى وقال ابن هبيرة يوخذ من قوله ما تقرب
الخ ان النافلة لا تقدم على الفريضة لان النافلة انما سميت
نافلة لانها تاتي زايدة على الفريضة فمن لم يود لا تحصل

النافلة

الناقلة ومن ادى الفرض ثم زاد عليه النفل وداوم عليه
ذلك تحققت منه ارادة التقرب وايضا فقد جرت العادة
ان التقرب يكون غالبا بغير ما وجب على المتقرب كالهدية
بخلاف من يوديه ما عليه من خراج او يقضي ما عليه من دين
ونحو ذلك وايضا فان من جملة ما شرعت له النوافل
جبر الفرايض كما جاء في مسلم انظروا هل لعبدي من تطوع
فتكمل به فريضته فتبين ان المراد من التقرب بالنوافل ان
تقع مع اداء الفرايض لا من اخل بها كما قال بعض الاكابر
من شغله الفرض عن النفل فهو معذور ومن شغله
النفل عن الفرض فهو مغرور وقلت ولا اشكال اذ الكلام
الاول يفيد ان التقرب الى الله تعالى يكون بالفرايض والنوافل
والتقرب بالفرايض افضل والكلام الثاني يفيد ان التقرب بالنوعين
مع دوام النفل والاستكثار منها يفيد حصول ما ذكر في الحديث
وهو واضح اذ الاستكثار من العبادة والمداومة عليها تنتج
من زيادة الايمان وصفا القلوب المقربان الى الله تعالى ما
لا ينتجه الاقتصار على اداء الفرايض وشاهده وقل اعملوا
فسيرى الله عملكم الاية وقوله والذين جاهدوا فينا لنهدينهم
سبلنا وان الله لمع المحسنين وثناوه على المتقين بقوله انهم
كانوا قبل ذلك محسنين كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالاسحار
هم يستغفرون الاية وقوله صلى الله عليه وسلم اعملوا ه
فكل ميسر لما خلق له وغير ذلك من الايات والاخبار فاذا
كنت سمعه الذي يسمع به اختلف في معناه فقيل هو
مجاز وكناية عن نصرته وتاييده واعانته وقيل هو حذف ومن
المضاف واقامة المضاف اليه مقامه وكانه قال نزل نفسه
من عبده منزلة جوارحه التي يدرك بها ويستعين بها ه

ومصداقه ما جاء في رواية فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش
وبي يمشي وليس هذا على حقيقته كما زعمه بعض اهل
العقايد الفاسدة من ان الحق يصير عين العبد واحتجوا
له بمجيء جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم في صورة دحية
الكلبي محتجين بانه روحاني خلع في صورته فظهر
البشر والله اقدر على ان يظهر في صورة الوجود القديم او
بعضه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وعز ونزه عن ان
يشابهه احد ويحويه مكان او يحيط به جهة ويجوز ان
يكون على حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه ومعناه
انه حافظ سمعه فلا يسمع الا ما يجل سماعه وقلت يجد
الذي يبصر به اي حافظه فلا يبصر الا ما يجل ابصاره
وكنت يده التي يبطش بها بفتح اوله وكسر الطاء اي
حافظها فلا يبطش بها الا فيما يجل وكنت رجله التي
يمشي بها اي حافظها فلا يمشي الا فيما يجل ايجابا او
ندبا او اباحة وحمل بعض متاخري الصوفية على ما يذكرونه
من مقام الفناء والمحو وهو الغاية التي لا شيء وراءها ومعناه
ان يكون قائما بالقيام الله تعالى له محبا بمحبة الله تعالى ناظرا
بنظره له من غير ان يبقى معه بقية تناط باسم او تقف عليه رسم
او يتعلق بامر او بوصف ومعناه ما قلناه انه يشهد افعاله
الله له في جميع ما ذكر وحمله بعض اهل الزيغ على ما يدعونه
من ان العبد اذا لازم العبادة الظاهرة والباطنة حتى يصفي
من الكدورات يصير في معنى الحق وانه يغني عن نفسه جملة
حتى يشهد ان الله هو الذاكر الموجد لنفسه المحب لها وان
هذه الاسماء والرسوم تصير عدما صرفا في شهوده وان لم
تعدم في الخارج تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون

وقيل

وقيل غير ذلك مما لا يليق بهذا المختصر وعليه الاول فالذي
يسمع به وما بعده صفة كاشفة جيء بها للتاكيد ويجوز
ان تكون مخصصة لما ذكر احترازا مما لا من اليد والرجل الثلاثة
ولئن سالني وجاء في رواية بزيادة عبدي لاعطينه
اي ما سال وان استعاذني بالباء والنون والثاني اشهر
اي طلب مني ان اعيذه مما يخاف لاعيذنه لانه احب الله
فاحبه الله وهذه حالة الحبيب مع المحبوب يعطيه ما
سال ولا يرد دعاه ويعيذه مما استعاذ بل وان لم يسال
ويستعيذ لكن الله تعالى يحب لعبده ان يساله واستشكل
ما ذكر بان كثيرا من العباد والصلحا سالوا ولم يعطوا واستعاذ
ولم يعاذوا واجيب بان الاجابة تتنوع فتارة يقع
المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع لكن يتاخر لحكمة فيه
وتارة قد تقع الاجابة ولكن بغير عين المطلوب حيث لا يكون في
المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع مصلحة ناجزة او
اصلح منها والذي يظهر ان ما ذكر علامة على ان من يحبه
الله تعالى يكون بالصفة المذكورة فلا يسمع ما لم ياذن له
الشرع في سماعه ولا يبصر ولا يجد يدا ولا يسعى برجل الا لذلك
وهذا هو الاصل الا انه قد يغلب على العبد الذوقي حتى يعرف
ذلك فاذا خوطب بغيره لم يكد يسمع من يخاطبه حتى يتقرب
اليه بذكر الله عز وجل وبما تقرر من قوله وان سالني الخ علم انه
لا تمسك فيه للاحادية ولا للقايلين بالوحدة المطلقة فانه
كالصريح في الرد عليهم رواه البخاري في صحيحه
وهو اصل في السلوك والتقرب الى الله تعالى والوصول اليه
معرفته وصحبته لان المفترض اما باطن وهو الايمان او
ظاهر وهو الاسلام او مركب منهما وهو الاحسان المتضمن

ومصداقه ما جاء في رواية فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش
وبي يمشي وليس هذا على حقيقته كما زعمه بعض اهل
العقايد الفاسدة من ان الحق يصير عين العبد واحتجوا
له بمجيء جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم في صورة دحية
الكلبي محتجين بانه روحاني خلع في صورته فظهر مظهر
البشر والله اقدر على ان يظهر في صورة الوجود الكثيف او
بعضه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وعز وتنزه عن ان
يشابهه احد ويحويه مكان او يحيط به جهة ويجوز ان
يكون على حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه ومعناه
انه حافظ سمعه فلا يسمع الا ما يحل سماعه وكنت بصره
الذي يبصر به اي حافظه فلا يبصر الا ما يحل ابصاره
وكنت يده التي يبطش بها بفتح اوله وكسر الطاء اي
حافظها فلا يبطش بها الا فيما يحل وكنت رجله التي
يمشي بها اي حافظها فلا يمشي الا فيما يحل ايجابا او
ندبا او اباحة وحمل بعض متاخري الصوفية على ما يذكرونه
من مقام الفناء المحو وهو الغاية التي لا شيء وراءها ومعناه
ان يكون قايما بالقامة الله تعالى له محبا بمحبة الله تعالى ناظرا
بنظره له من غير ان يبقى معه بقية تناط باسم او تقف على رسم
او يتعلق بامر او بوصف ومعناه ما قلناه انه يشهد اقامة
الله له في جميع ما ذكروه وحمله بعض اهل الزيغ على ما يدعونه
من ان العبد اذا لازم العبادة الظاهرة والباطنة حتى يصفي
من الكدورات يصير في معنى الحق وانه يغني عن نفسه جملة
حتى يشهد ان الله هو الذاكر الموجد لنفسه المحب لها وان
هذه الاسباب والرسوم تصير عدما صرفا في شهوده وان لم
تعدم في الخارج تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون

وقيل

وقيل غير ذلك مما لا يليق بهذا المختصر وعلى الاول فالذي
يسمع به وما بعده صفة كاشفة جيء بها للتاكيد ويجوز
ان تكون مخصصة لما ذكر احترازا مثلا من اليد والرجل الشلا
وان سالني وجاء في رواية بزيادة بعبدي اعطيته
اي ما سال وان استعاذني بالباء والنون والثاني اشهر
اي طلب مني ان اعيذه مما يخاف لاعذته لانه احب الله
فاحبه الله وهذه حالة الحبيب مع المحبوب يعطيه ما
سال ولا يرد دعاه ويجيذه مما استعاذ بل وان لم يساله
ويستعيذ لكن الله تعالى يحب لعبده ان يساله واستشكل
ما ذكر بان كثيرا من العباد والصلحا سالوا ولم يعطوا واستعاذ
ولم يعاذوا واجيب بان الاجابة تتنوع فتارة يقع
المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع لكن يتاخر لحكمة فيه
وتارة قد تقع الاجابة ولكن بغير عين المطلوب حيث لا يكون في
المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع مصلحة ناجزة او
اصلح منها والذي يظهر ان ما ذكر علامة على ان من يحبه
الله تعالى يكون بالصفة المذكورة فلا يسمع ما لم ياذن له و
الشرع في سماعه ولا يبصر ولا يجد يدا ولا يسعى برجل الا كذلك
وهذا هو الاصل الا انه قد يغلب على العبد الذكي حتى يعرف
ذلك فاذا خوطب بغيره لم يكد يسمع من يخاطبه حتى يتقرب
اليه بذكر الله عز وجل وبما تقرر من قوله وان سالني الخ علم انه
لا تمسك فيه للاحادية ولا للقايلين بالوحدة المطلقة فانه
كالصريح في الرد عليهم رواه البخاري في صحيحه
وهو اصل في السلوك والتقرب الى الله تعالى والوصول اليه و
معرفته وصحته لان المفترض اما باطن وهو الايمان او
ظاهر وهو الاسلام او مركب منهما وهو الاحسان المتضمن

مقامات السالكين كالاخلاص والزهد والتوكل والمراقبة

الحديث التاسع والثلاثون عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وتقدم الكلام على ترجمته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى تجاوز لي عن امتي كما في رواية وضع وترك لي عن امتي اي لاجلي اكراما وهو مهموز بفتحتين وتقصر وتمد وهو ضد تعمد وهو نقيض الصواب والمراد به هنا ما تبين بعد فعله هو بقصد الصواب انه خلافه قال ابو عبيدة خطا ولخطا لغتان بمعنى وقال الاهدي الخطي من اراد الصواب فصار الى غيره والخاطئ من فعل فعلا لا ينبغي وصدقه حديث لا يحتكر الا خاطئ والنسيان وهو عدم الذكر للشيء لذهول او غفلة هو ويطلق على الترك مع التعمد وعنه نسوا الله فنسيهم ولا هو نتسوا الفضل بينكم والتاخير كقوله تعالى ما ننسخ من اية او ننسها اي نوخرها وما استكرهوا عليه اي اقهروا عليه وحد الاكراه ان يهدد المكره قادرا على الاكراه بعاجل من انواع العقوبات يوثر العاقل لاجله الاقدام على ما اكره عليه ويغلب على ظنه انه يفعل به ما هدد به ان امتنع مما اكره عليه ويعجز عن الحرب والمقاومة والاستعانة بغيره ونحو ها من انواع الدفع ويختلف الاكراه باختلاف الاشخاص والاشياء المكره عليها ومعرفة كون التجاوز عن حكم المذكورات او اثمها او عنها محله في كتب الفقه رواه ابن ماجة والبيهقي في سننهما وغيرهما وهو حديث عظيم عام النفع من حيث ان الفعل خطا ونسيان واكراه يقع في العبادات وغيرها كالطهارة والصوم والحج والنكاح والطلاق والقتل والعتق وصالح لان يكون نصف الشريعة من حيث ان الفعل اما

ان يقع قصدا واختيارا وهو العمد او لا قصدا ولا اختيارا وهو الخطا والنسيان والاكراه وهذا دون الاول معفو عنه لان الثواب والعقاب على الطاعة والمعصية يستدعيان قصدا يستند ان اليه والخطي والناسي لا قصد لهما وكذا المكره او القصد لمن اكرهه لا له فالمعفو عنهم وهو مقتضى الحكمة والنظر من حيث ان غاية التكليف هو التمييز بين الطايع والعاصي قصدا واختيارا وهو لا قصد لهم ولا اختيار ومن ثم ذهب اكثر علماء الاصول الى انهم ليسوا مكلفين

الحديث الحادي والاربعون عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وتقدم الكلام فيما يتعلق به قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي بفتح الميم وسكون النون والباء وهو مجتمع العضد والكتف وحافي رواية منكبي بتشديد الياء مثنى منكب وفيه تعيين ما ابهم في رواية اخذ ببعض جسدي وانه ينبغي للمعلم مس بعض اعضاء المتعلم عند التعليم او الموعظ عند الوعظ ومنه قول ابن مسعود رضي الله تعالى عنه علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه وذلك للتانيس والتنبيه والتذكير فيه دليل على محبته لابن عمر وابن مسعود اذ العادة ان الشخص لا يفعل ذلك الا لمن يميل اليه فقال كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل اليه جاز طريق قال الطيبي ليست او للشك بل للتخيير والاباحة والاحسن ان تكون بمعنى بل فشبه الناسك السالك بالغريب الذي ليس له مكان ياويه ولا مسكن يسكنه ثم ترقى واضرب عنه الى عابر السبيل لان الغريب قد يسكن في بلد الغربة بخلاف عابر السبيل القاصد لبلد شايع وبينهما اودية وصفاوز مهلكة وقطاع طريق فان من شانهم ان

ان لم يقم لحظة ولا يسكن لمحة ومن ثم عقبه النبي
صلى الله عليه وسلم في رواية عند البخاري بقوله اذا
امسيت فلا تنتظر الصباح وبقوله وعد نفسك من
اصحاب القبور والمعنى استمر شابا ولا تغتر فانك ان
ان قصرت وهلكت في تلك الاودية وقال ابن بطال
لما كان الغريب قليل الانبساط الى الناس بل هو
مستوحش منهم اذ لا يكاد يعرف من يعرفه ويشاوره
به فهو ذليل في نفسه خائف وكذلك عابر السبيل لا يتفرغ
في سفره الا بقوته عليه وتخفيفه من الاثقال غير متسبب
بما يمنعه من قطع سفره معه زاده وراحلته يبلغانه الى
بغيته من قصده شبهه بهما وفي ذلك ايثار الزهد في
الدنيا واخذ البلغة منها كالكفاف فكما لا يحتاج المسافر
الى اكثر مما يبلغه المحل وقال غيره عابر السبيل هو المار
على الطريق طالبا وطنه والمرء في الدنيا كعبد ارسله سيده
في حاجة الى غير بلده فشانه ان يبادر بفعل ما ارسل فيه
ثم يعود الى وطنه ولا يتعلق بشيء غير ما هو فيه وقال
غيره والمراد ان ينزل المومن نفسه في الدنيا منزلة الغريب
ولا يتعلق قلبه بشيء من بلد الغربة بل قلبه متعلق
بوطنه الذي يرجع اليه ويجعل اقامته في الدنيا لقضاء
حاجته وجهازه للرجوع الى وطنه وهذا شان الغريب
او يكون كالمسافر لا يستقر في مكان بعينه بل هو دائم
السير الى بلد الاقامة واستثنى كل عطف عابر السبيل على
الغريب وقد تقدم جواب الطيبي واجاب الكرماني بانه
من عطف العام على الخاص وفيه نوع من الترقي لان
تعلقاته اقل من تعلقات الغريب القيم وقال ابن عمر

يقوله

يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت
فلا تنتظر المساء حضا منه على ان يجعل الشخص الموت
بين عينيه فيشتغل بالعمل الصالح وان يقصر الامل ويترك
الميل الى غرور الدنيا ويبادر الى العمل ولان المرء لا يدري متى
يأتيه الموت فيرتحل الى الاخرة كالغريب او عابر السبيل
لا يدري متى يصل الى وطنه صباحا او مساء فهو اذا امسى
في غربته لا ينتظر الصباح واذا اصبح لا ينتظر المساء
ومن صحتك اي من زمن صحتك لمرضك اي لزمنه
وفي رواية لسقمك والمعنى اغتنم العمل الصالح في ايام
صحتك فان العمل المرض قد يطرا عليك فيمنعك منه
فتقدم المعاد بغير زاد ولا يعارض هذا حديث اذا امرض
العبد او سافر كتب الله له ما يعمل صحيحا مقيما لانه ورد
في حق من يعمل والتحذير الذي في هذا الخبر في حق من لم
يعمل شيأ فانه اذا امرض ندم على ترك العمل او عجز لمرضه
عنه فلا يفيده الندم وخذ من حياتك لموتك وفي
رواية قبل موتك اي اغتنم ايام حياتك لامر عنك في
سهو وغفلة لان من مات فقد انقطع عن عمله وفاته
اصله فلا ينفعه ندمه فيقدم وطنه بغير زاد وقد ذم
الله الامل وطوله وقال بعض العلماء كلام ابن عمر منتزع
من الحديث المرفوع اي اذا امسيت الى اخر ما ذكر وهو
يتضمن طلب نهاية قصر الامل وان العاقل ينبغي له اذا
امسى ان لا ينتظر الصباح واذا اصبح لا ينتظر المساء
يظن ان اجله مدركه قبل ذلك رواه البخاري في
صحيحه وهو حديث عظيم جامع لانواع الخير وفيه
الابتدار بالنصيحة والارشاد لمن لم يطلب ذلك وحرصه

صلي الله عليه وسلم علي ايصال الخير لامته فان هذا
الكلام لايخص ابن عمرو حده الحديث الحادي
والاربعون عن ابي محمد وقيل ابي عبد الرحمن وقيل
ابي نصير بضم النون عبد الله بن عمرو بن العاص
رضي الله تعالي عنهما ابن وايل ابن هاشم بن سعيد
بضم السين وفتح العين ابن سهم بن عمرو بن هصيص
ابن كعب بن لوي بن غالب القرشي السهمي الزاهد العابد
الصحابي ابن الصحابي كان بينه وبين ابيه في السن اثنا
عشر سنة وقيل احد عشر سنة قالوا وكان النبي صلي الله عليه
وسلم يقول نعم اهل البيت عبد الله وابو عبد الله وام عبد الله
اسلم عبد الله قبل ابيه وكان كثير العلم مجتهدا في العبادة تلا
للقران وكان اكثر الناس اخذا للحديث والعلم عن رسول الله صلي
الله عليه وسلم ثبت في الصحيح عن ابي هريرة قال ما كان احد
اكثر حديثا عن رسول الله صلي الله عليه وسلم مني الا عبد الله
ابن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب روي له عن رسول الله صلي
الله عليه وسلم سبعمائة حديث اتفق البخاري ومسلم علي
سبعة عشر منها وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين
وانما قلت الرواية عنه مع كثرة ما حمل لانه سكن مصر اوكان
الوارد دون اليها قليلا بخلاف ابي هريرة فانه استوطن المدينة
وهي مقصد المسلمين من كل جهة روي عنه سعيد بن المسيب
وعروة وابو سلمة وعبيد ابن عبد الرحمن وسروق وخلايق
من كبار التابعين ونقلوا عنه قال حفظت عن رسول الله صلي
الله عليه وسلم الف مثل وانه قال لخير اعمله اليوم احب الي من
مثليه مع رسول الله صلي الله عليه وسلم لانا كنا مع رسول
الله صلي الله عليه وسلم تهمنا الاخرة ولا تهمنا الدنيا وانا

اليوم

اليوم مالت بنا الدنيا وشهد مع ابيه فتح الشام وكانت معه
راية ابيه يوم اليرموك وتوفي سنة ست وستين وقيل خمس
وستين بمصر وقيل سبع وستين بمكة وقيل سنة خمس وسبعين
بالطايف وقيل سنة ثمان وستين وقيل سنة ثلاث وسبعين
وهو ضعيف وقيل توفي بفلسطين سنة خمس وستين وكان
عمره ثنتين وسبعين سنة قال قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم اي لا يصدق في ايمانه
حتي هنا جارة لان ما قبلها غير ما بعدها حتي هو
بالقصر والمراد به النفس يعني ما تحبه وما تميل اليه وتجمع
علي أهواء والهوي ما بين السماء والارض وقل متجوفي
ممدود والجمع اهوية وقوله تعالي واعبدتهم هواقيل متجوفة
لا عقول فيها وقيل متجوفة لافتي شيأ شيأ لما جئته به
اي من هذه الشريعة الطهرة الكاملة فلا يؤمن حتي يميل
طبعه وقلبه اليه ذلك كما يكون في محبوباته الدنيوية التي جبلت
النفوس اليها الميل اليها من غير مجاهدة واحتماله مشقة فيهون
بقلبه ويميل بطبعه اليه ما جاء به النبي صلي الله عليه وسلم
من الدين المشتمل علي الايمان والنصح لله تعالي ولرسوله
ولكتابه وهي امور جامعة لم يبق بعدها الا تفاصيلها التي
في ضمنها فمن كان هواه تبعا لما جاء به النبي صلي الله عليه وسلم
فهو مؤمن كامل او لبعضه فان كان اصل الدين كالايمان دون
فروعه فهو مؤمن فاسق او عكسه فهو منافق وان لم يكن
هواه تبعا لما جاء به النبي صلي الله عليه وسلم بل معرضا اليه
هواه فهو كافر لاعراضه عن الايمان وعبر بما ذكر دون
التعبير بقوله حتي يأتمر بما امرته او حتي يجيء بكل ما جئته
به او نحو ذلك لان الامر بالشي الملزوم به قد يفعله اضطرارا

لاختيار او لهذا لم يقتصر في قوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم بل قال لا يجدوا في انفسهم حرجا
مما قضيت ثم اكد ذلك بالمصدر وقال ويسلموا تسليما ثم بين
الصنف مرتبة هذا الخبر والكتاب الذي هو فيه فقال
صحيح روينا في كتاب الحجة في اتباع المحجة في عقيدة اهل
السنة تاليف العالم العلامة ابو اسماعيل بن قصيل بن اسناده
صحيح وهو حديث عظيم نافع وجيز جامع لافراد الشريعة
موافق لمعنى الاية السابقة ولقول القايل

ان الهوان هو الهوى بعينه ٭ فاذا هويت فقد لقيت هوانا

وقوله اخره اذا انت لم تعص الهوى قاد الهوى به الى بعض ما فيه
يقال احدث الشاب والامر صوت عن انس رضي الله
تعالى عنه وتقدم الكلام على ترجمته قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول قال الله يا ابن ادم ندا لم يرد
به واحدا بعينه عدل اليه ليعم كل من ينتابه نداوه وادم عربي
مشتق من الادمة وهي حمرة تميل الى السواد او من اديم الارض
كما في خبر خلق ادم من اديم الارض كلها فخرجت ذريته على نحو
ذلك منهم الابيض والاسود والسهل والحزن والطيب والخبيث
وقيل اعجمي لا اشتقاق له واصله ادم بهمزتين بوزن افعل ابدلت
الثانية وهي فا الكلمة الفا وهو لا ينصرف للعلمية
ووزن الفعل ولا يجوز ان يكون وزنه فاعلا اذ لو كان كذلك لانصرف
كعالم وحاتم اذ العلمية وحدها لا تمنع الصرف وجمعه ادم
مثل احمر واحامر واضيف اليه المنادى للعموم اذ اضافة الفرد
تفيده كما في قوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره اي كل
امره صلى الله عليه وسلم انك ما دعوتني ورجوتني
اي انك صرة دعائك اياي بما ينفعك وصرة تاميلك اياي خير

ما عندي

ما عندي فما مصدرية ظرفية نحو قوله تعالى اولم نعمركم ما
يتذكر فيه من تذكر والرجا بالمد ضد الياس وهو تاميل الخير
واعتقاد قربه وقوعه قبالة القصد الناحية وهنه والملك على
ارجايها وكذا رجا البير غفرت لك اي سترتك ذنوبك فلا
اظهرها بالعقاب عليها اذ المغفرة الستر وكالغفران العفو
تقول عفوت عن الرجل اذا تركت ذنبه ولم تعاقبه وفرق بعضهم
بينهما في قوله تعالى واعف عنا واغفر لنا فقال معنى اعف عنا
ما اقعناه وانكشف واغفر لنا استر علينا ما علمت منا
ما لا نعلمه من الذنوب على تكرار معصيتكم الشرك بالايمان
وغيره بالاستغفار وهو يا عبدي بما كان منك من الذنوب عظم اولم
يعظم لان الرجا مع العبادة والرجا يتضمن حسن الظن بالله
عز وجل وهو يقول انا عند ظن عبدي بي وعند ذلك تتوجه
رحمة الله على العبد واذا توجهت لا يتعاظمها شيء لانها
وسعت كل شيء يا ابن ادم لو بلغت ذنوبك عنان السما
بفتح العين المهملة قيل هو السحاب الواحدة منه عنانة
وقيل عنانها اصفايحها وما اعترض من اقطارها كانه جمع
عنن وقيل هو ما عن لك منها اي ظهر اذا رفعت راسك
والمعنى لو قدرت ذنوبكم اشخاصا فملات الارض والفضا
حتى وصلت الى السما ثم استغفرتني غفرتها لك
اياها لان الله تعالى كريم والاستغفار استقاله والكريم يقبل
العثرات ويغفر الزلات وهذا مثال للتناهي في الكثرة وكرم
الله غير متناه وحقيقة الاستغفار اللهم اغفر لي ويقوم
مقامه استغفر الله لانه خبر بمعنى الطلب يا ابن ادم لو
اتيتني بقراب الارض خطايا بضم القاف وكسرها الضم
اشهر اي ما يقاربه ملاها وقيل ملوها وهو اشبه لان الكلام

وقف عليه عائشة بنت عبد الله الحبشي

في سياق المبالغة ثم اغفر لي لشركه شيئا أي معتقدا
توحيديه مصدقا بما جاءت به رسليه لا تشكه بغفرانها
بالمعنى المذكور مغفرة أي لغفرتها لك لان الايمان بهذا شرط
لغفران الذنوب التي هي غير الشرك او هو اصل بيني فقبول
الطاعة وغفران المعصية عليه بخلاف الشرك اذ الاصل
معه بيني عليه ذلك لقوله تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل
فجعلناه هباء منثورا وغير ذلك من الايات والاخبار والمراد
من انتفاء غايته من الغفران لما مر من ان المراد من الصفات
المستحيلة في حق الله تعالى غاياتها التي هي افعال دون
مباديها التي هي افعال الا انه وانما اتى به للمشاكلة وهو ذكر الشيء
بلفظ غيره لوقوعه في صحبته كما هنا وفي قوله تعالى تعلم ما في
نفسي ولا اعلم ما في نفسك اي ذاتك رواه الترمذي رحمه
الله تعالى وتقدم الكلام على ترجمته وقال حديث حسن
من الاحاديث القدسية وليس له حكم القران لعدم تواتره
وقد تقدم علي ما اردناه من شرح هذه الاربعين هي
النواوية ولله الحمد والمنة واساله ان يتقبله منا وان ينفعنا
به في الدنيا والاخرة والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا
محمد النبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دائما
ابدا الى يوم الدين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وهو
حسبنا ونعم الوكيل وكان الفراغ من تكملة هذا الشرح
المبارك يوم الثلاث ثاني رمضان المعظم
ثمانية وثمانين ومائة والف من الهجرة النبوية
على صاحبها افضل الصلاة والسلام
على يد الفقير الحقير الراجي عفو ربه
القدير احمد نعمة الله عفا الله
له ولوالديه ولجميع المسلمين
آمين آمين آمين
تم الكتاب

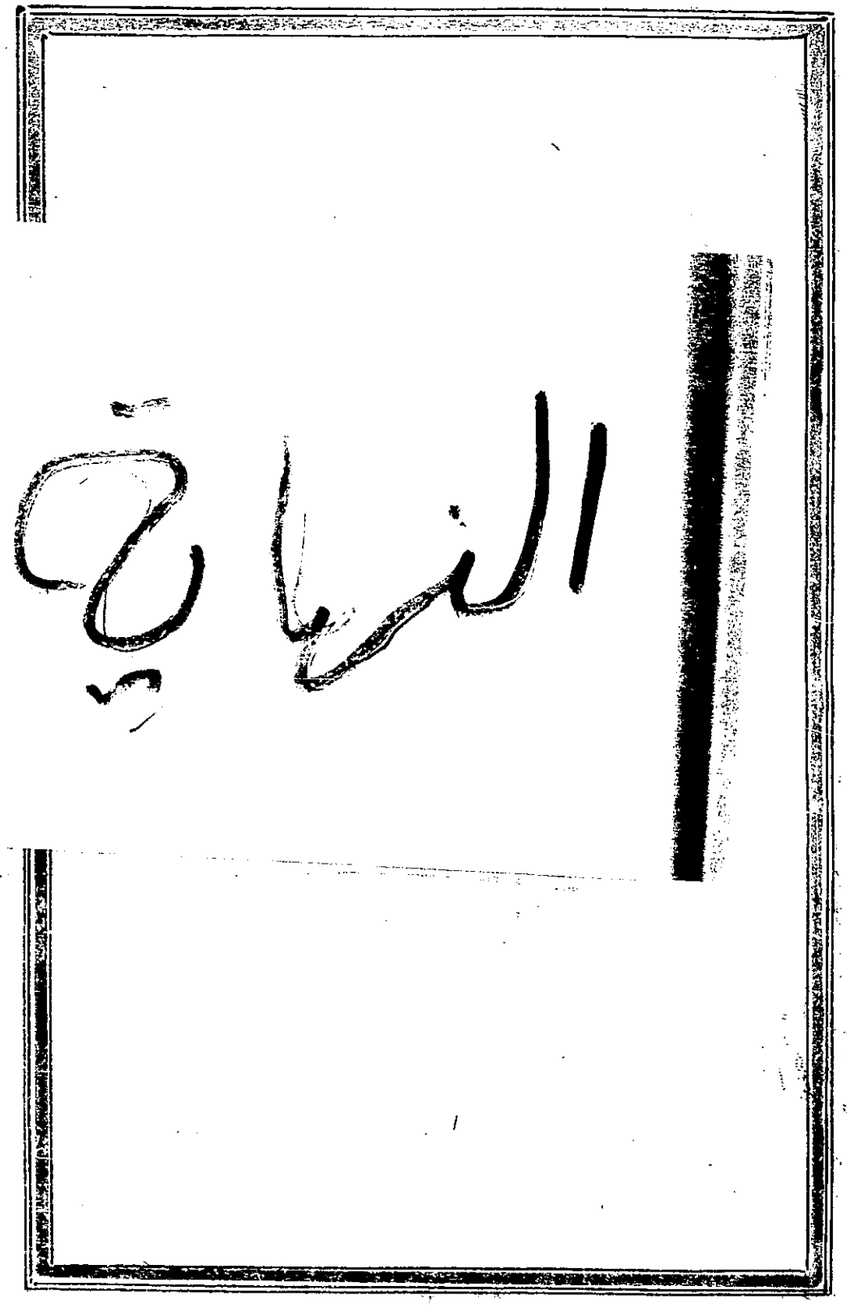

شبكة الألوكة
www.alukah.net